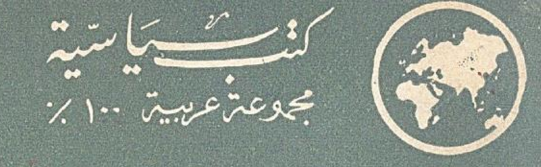


السياسة بين الأمم

الصراع من أجل السلطان والسلام

الجزء الثاني

تأليف: هانز. جي. مورجنثاو

تعريب وتعليق: خيري حماد

كتب سياسية

السياسة بين الأمم

الصراع من أجل السلطان والسلام

بقلم: هانز. جى. مورجنثاو

تعريب وتعليق: خيرى حماد

الجزء الثانى

POLITICS AMONG NATIONS

The Struggle for Power and Peace

by : Hans. S. Morgenthau

القسم الخامس

حدود السلطان القومى ..

الأخلاق الدولية والرأى العام العالمى

- ١٥ -

الأخلاق والأعراف والقوانين كوابح للسلطان

سبق لنا ان رأينا فى فصل سابق ، ان القوة طريقة فجة وغير موثوق بها من طرائق تحديد التطلعات الى السلطان على المسرح الدولى · ولو كانت الحوافز على الصراع من أجل السلطان ، والادوات التى يستخدمها هذا الصراع ، هى كل ما يطلب من دارسى السياسات الدولية أن يعرفه ، فان المسرح الدولى سيغدو والحالة هذه مماثلا للحالة الطبيعية الفطرية التى وصفها هوبس Hobbes (١) بأنها « حرب كل انسان ضد الآخرين » (٢) وتكون السياسات الدولية فى مثل هذه الحالة خاضعة لتحكم تقديرات المصلحة السياسية وحدها ، وهى التقديرات التى أجاد مكيافلى وصفها ، وتحدث عنها بمنتهى الصراحة والوضوح · فالضعيف فى مثل هذا العالم فريسة للقوى وتحت رحمته · والقوة هنا هى التى تخلق الحق والحالة هذه ·

---

(١) توماس هو بس (١٥٨٨ ـ ١٦٧٩) ـ فيلسوف بريطانى · درس فى اكسفورد· تتلخص فلسفته السياسية فى كتابه « العملاق » (ليفياثان) ، حيث يقول بأن الشهوات والرغبات هى التى تحرك الانسان · ولما كان جميع الناس يندفعون فى سبيل تحقيق رغباتهم ، تغدو الايثارية مفقودة ، ويكون الصراع هو أساس الحياة · ولذا على الانسان أن يجيد العلاج بالاتفاق مع رفاقه على الاذعان لسلطة أقوى وهى الحكومة · وقام بترجمة الالياذة والاوديسا ·

(٢) العملاق ـ الفصل الثالث عشر · (المعرب)

لكن هذا التهديد بعالم لاتتحكم فيه القوة فحسب ، وانما تكون فيه دون منافس ايضا ، يخلق بالفعل ثورة ضد السلطان تكون مشابهة فى شمولها للتطلع من اجل السلطان نفسه • ويلجأ ناشدو السلطان كما سبق لنا ان رأينا من قبل ، رغبة منهم فى دفع هذه الثورة ، وتهدئة ما تخلقه من سخط ومعارضة ، ينشئان نتيجة تكشف حقيقة الاندفاع من أجل السلطان ، الى مذهبيات عدة ، لاخفاء حقيقة اهدافهم • وتبدو حقيقة التطلع الى السلطان فى مثل هذه الحالة ، شيئا مختلفا كل الاختلاف عن طبيعتها اذ تظهر منسجمة مع متطلبات المنطق والاخلاق والعدالة • وتظهر المادة التى تكون مذاهب السياسة الدولية انعكاسا لها ، فى الانظمة المعيارية للأخلاق والاعراف والقوانين •

ولقد كانت المهمة الرئيسية لهذه الانظمة المعيارية منذ ايام التوراة، حتى أيامنا هذه بما فيها من سنن وترتيبات دستورية للديمقراطية الحديثة ، الابقاء على التطلعات نحو السلطان ، ضمن حدود مقبولة على الصعيد الاجتماعى • وتتبين جميع السنن والاعراف والانظمة القانونية التى تسيطر على الحضارة الغربية فى هذه الطبيعة الكلية الوجود فى اندفاعات السلطان ، وتستنكرها ايما استنكار • وعلى هذا الاساس ، اصطدمت الفلسفات السياسية التى جاء بها أمثال مكيافلى وهوبس ، والتى تعد الطبيعة الكلية الوجود لاندفاعات السلطان ، حقيقة غائية فى الحياة الاجتماعية ، يجب تقبلها لا استنكارها أو تقييدها ، بمعارضة قوية من الرأى العام السائد ، الذى عدها مفتقرة الى ذلك النفوذ الفكرى والعملى ، الذى جعل من فلسفات القديس أوغسطين (١) وجون لوك (٢) من القوى الفاعلة فى الحضارة الغربية •

---

(١) القديس أوغسطين (٣٥٤ ــ ٤٣٠) ــ من اكبر البارزين من آباء الكنيسة الكاثوليكية• ولد فى نوميديا من أبوين فقيرين • وكان والده وثنيا • أما والدته فكانت مسيحية • وقد نشأته على دينها • درس فى جامعة قرطاجنة ، حيث تعلق بامرأة ولدت له غلاما غير شرعى ، وظلت العلاقة قائمة بينهما أمدا طويلا ، ابان دراسته الجامعية • وأخذ يتعمق فى دراسة الدين والتأثر باللاهوت ، الى أن اعتزل العالم ، وهو فى الثالثة والثلاثين من عمره ، بعد أن عمد تعميدا مسيحيا • وقد وضع عددا من الكتب التى تعد مراجع فى اللاهوت المسيحى •

(٢) جون لوك (١٦٣٢ ــ ١٧٠٤) ــ فيلسوف انجليزى • آمن بالفلسفة الاختبارية ، ودرس الطب فى اكسفورد ، وعاش أمدا فى فرنسا ــ وضع رسالة عن الحكم ، وأخرى عن المفاهيم الانسانية ، وثالثة عن التسامح • ألف كتاب « منطق المسيحية » ، الذى حاول فيه الفصل بين الحقيقة والعقيدة المتزمتة • ويعتبر من أول المؤمنين بالنظرية المادية •

وقد اتهمت النظريات التي جاءت بها الحضارة الغربية والتي حاولت تقييد سلطان الاقوياء دفاعا عن الضعفاء ، بالتخنث ، والاذعان للعواطف والانحلال من الناحية الاخرى • وكان خصوم هذه النظريات من امثال نيتشه (Hietzsche) (١) وموسوليني وهتلر لايكتفون باحتساب الرغبة في السلطان والنضال من اجله ، مجرد حقائق اجتماعية أولية ، بل ويمجدون مظاهر هذا النضال التي لاتخضع لقيد او شرط ، ويصورون الافتقار الى الكوابح مثلا أعلى للمجتمع وقاعدة من قواعد السلوك عند الفرد لكن الفلسفات والنظم السياسية التي جعلت من شهوة السلطان والنضال من اجله ، قواعد حياتها ، اثبتت على المدى الطويل عجزها عن البقـــاء ، وتعرضها للأنهيار من نفســها • وأثبت ضـــعفها قوة ذلك التقليد في الحضارة الغربية الذي ينشد ، تحديد دوافع الســلطان وتنظيمها ، ان لم يفلح في ازالتها نهائيا ، وهو تقليد ، ادى الى الحيلولة دون تفســـخ المجتمعات الغربية ، ودون تحول حياة الضعفاء فيها وسعادتهم الى جحيم لايطاق من جراء تعسف ارادة القائمين على الحكم ؟ (٢)

وفي هاتين النقطتين بالذات ، تتدخل الاخلاق والاعراف والقوانين ، لحماية المجتمع من التفسخ ، والفرد من العبودية والضياع • فعنـــدما يعجز المجتمع ، او بعض افراده ، عن حماية نفسه أو انفسهم بمـّـا لديهم من قوى ، من اندفاعات السلطان عند الآخرين • أو بعبارة اخرى عندما تبدو حيل سياسات القوة معدومة او غير موجودة ، كما هو الواقع الذي لابد وان يظهر ان عاجلا وان اجلا ، فان هذه الانظمة المعيارية تحاول ان تتم هذه السياسات بقواعد السلوك الخاصة بها • وهذه هي رسالة النظام المعياري للاقوياء والضعفاء على حد سواء ، فالسلطان المتفوق ، لايمنـــح صاحبه ، الحق ، لامن الناحية الخلقية ، ولا من الناحية العملية ، في ان

---

(١) فردريك ويلهم نيتشه (١٨٤٤ ــ ١٩٠٠) ــ فيلسوف ألماني ، يمت الى أسرة بولونية عريقة • أصبح أستاذا في جامعة بال وهو في الرابعة والعشرين • أصيب بالجنون في أخريات أيامه • تقوم فلسفته على اعتبار الانسانية ، مؤلفة من طرازين يختلف أحدهما عن الآخر ، اختلافا بينا ، هما طراز الأقوياء ، وطراز الضعفاء ، أو السادة والعبيد ، أو النبلاء والدهماء • ويقوم الصراع بينهما على أساس الاخلاق التي يؤيد هو قوتها • ولذا حمل على المسيحية ، لأنها تدعو ــ كما قال ــ الى أخلاق العبيد •

(٢) لا أدري ما الذي يعنيه المؤلف بهذا التقليد ، اذ لم يحدد مكان وجوده ، وأثره • وما زلنا نرى ان شرعة تحكم الأقوياء في الضعفاء ، على الصعيدين الاجتماعي والسياسي ، هي المسيطرة على ما يسميه المؤلف بالحضارة الغربية •

(المعرب)

يعمل بسلطانه ، كل ما هو قادر من الناحية العضوية على عمله • فالسلطان يخضع للحدود والقيود ، لمصلحة المجتمع ككل ، ولمصلحة أفراده أيضا ، وهى قيود ، لاتكون ثمرة حيل الصراع على القوة ، وانما تفرضها ارادة افراد المجتمع انفسهم على الصراع فى شكل قواعد للسلوك لايجوز تخطيها •

وهناك ثلاثة طرز من قواعد السلوك وطرائقه تعمل فى جميع المجتمعات الرفيعة ، وهى السنن الاخلاقية والاعراف والقوانين • ولقد نوقشت خصائصها المميزة مناقشات طويلة ، فى جميع كتب الفلسفة وفقه القانون • ويكفى ان نقول فى صدد ما ندرسه فى هذا الكتاب ، ان لكل قاعدة من قواعد السلوك • عنصرين ، عنصر الامر وعنصر العقوبة • وليس ثمة من أمر خاص بأى طراز من هذه الطرز الثلاثة ، فالقول بأن « عليك ألا تقتل ، يمكن أن يعد أمرا من أوامر الاخلاق والاعراف والقوانين فى وقت واحد • والعقوبة وحدها • هى التى تميز هذا الطراز عن ذاك من قواعد السلوك المختلفة الثلاث •

فالامر بعدم القتل ، أمر تفرضه الاخلاق والأعراف والقوانين ، ويكون تمييزه عن طريق العقوبة التى تفرضها أى من هذه القواعد على المخالف ، فى حالة وقوع المخالفة العقلية ، وللحيلولة دون مخالفات اخرى فى المستقبل • فلو قتل رجل آخر ، ثم اصبح ضحية تأنيب الضمير وتبكيته ، فنحن نواجه عقوبة تختص بها السنن الاخلاقية ، وتكون القاعدة اخلاقية فى مثل هذه الحالة • ولو قتل رجل آخر ، وقام المجتمع المفتقر الى التنظيم ، بأظهار سخطه عليه ، عن طريق مقاطعته اقتصاديا ، أو نبذه اجتماعيا أو ما شابه ذلك ، فاننا نواجه فى مثل هذه الحالة عقوبة تختص بالاعراف ، وتكون والحالة هذه من الطرائق العرفية • واذا قتل أخيرا ، رجل آخر ، ورد المجتمع المنظم على عمله ، فى شكل اجراء عقلانى، يتمثل فى عمل بوليسى مقرر ، يتبعه اتهام ، ثم محاكمة وادانة فعقوبة ، فان العقوبة تكون ذات طبيعة قانونية ، وتكون الطريقة والحالة هذه من طرائق القانون •

وتخضع جميع المجتمعات المتحضرة ، لتنظيم يضم مجموعة ضخمة ومعقدة من قواعد السلوك من هذا الطراز ، وهى اما ان تعمل مجتمعة او متعارضة ، أو على شكل فردى • وكلما كان المجتمع يعلق أهمية كبرى على هذه المصالح والقيم التى يحاول حمايتها بما لديه من قواعد السلوك ، كلما كانت العقوبات التى يفرضها على مخالفى هذه القواعد ، أقسى

وأشد ٠ ويفرض المجتمع أقصى ما لديه من ضغط ٠ موفرا لنفسه أفضل الفرص لانفاذ قواعد سلوكه ، على العصاة من أعضـــائه ، عندما يفرض جميع ما لديه من أنواع العقوبات في وقت واحد على مخالفي هذه القواعد ويكون المجتمع أضعف ما يكون ، وتكون عقوبات مفتقرة الى الفاعليـــة عندما يكون هناك طراز واحد من العقوبة مؤيدا لمصالحه وقيمه ٠ وعندما تتطلب قاعدة من قواعد السلوك عقوبة تحرمها قاعدة أخرى ، فان مصير المصلحة أو القيمة المعنية ، يعتمد على القوة النسبية للعقوبات التي تؤيد الاوامر المتضاربة ٠

ويحشد المجتمع طرائق العقوبة الثلاث كلها ، ضد كل خطر يهدد وجوده عن طريق الخيانة أو الثورة ، أو يهـدد وجود أفراده عن طريق القتل ٠ وهكذا تعزز الأخلاق والاعراف والقوانين بعضها البعض وتضفي حماية مثلثة الأوجه على حياة المجتمع ، وأرواح الأفراد الذين يؤلفونه ٠ ويواجه الخائن المتوقع أو القاتل آلام تبكيت الضمير ، كما يواجه العقوبات العرفية التي يفرضها المجتمع عليه كالنبذ الاجتماعي ، وتلك التي يطبقها القانون ٠ ويمثل الوضع نفسه عندما لا يكون وجود المجتمع أو أعضـــائه هو المعرض للخطر ، بل ممتلكاته أو ممتلكاتهم ٠ فالملكية أيضـا تلقى الحماية المثلثة من الأخــلاق والاعراف والقوانين ٠ ويفرض المجتمع بين اللص المتوقع أو المحتال وبين الممتلكات التي يتشهيانهـــا كل ما يتوافر لديه من عقوبات ٠

أما عندما تكون المصلحة أو القيمة المعرضة للخطر ، أقل قيمة ، فان المجتمع يفرض طرازا واحدا من العقوبة ليس الا ٠ فالأخلاق وحدها مثلا ، هي التي تعترض بعض صور الاجراءات التنافســية في العمـــل والسياسة ، كالكذب مثلا ٠ ولا يبرز دور الاعراف الا في الحالات الخطيرة ليس الا ، أي عندما يتجاوز الكذب في نوعيته وقدره الحد الذي يسمح به المجتمع ٠ ويظل القانون صامتا في حالات الكذب العادي ، لا سيما اذا لم ينطو على دواع أخرى تتطلب صورا أخرى من القانون ٠ وهو لايتحدث الا في حالات الكذب الكبيرة المسجلة ، كالتزوير أو الغش ، حيث تهـدد الكذبة المصالح والقيم تهديدا يفوق مجال الصدق والحقيقـة ٠ وتفرض الاعراف من الناحية الأخرى ، قواعد اللباس ، اذ أن ما تنطوي عليه من قضايا ، لا تكون من الأهمية بحيث تتطلب تدخلا من الأخلاق أو القوانين٠ ويكون القانون وحده أخيرا ، الذي يعنى بأنظمة المرور ، اذ أن الأخلاق والأعراف لا تشتركان في انفاذها ، وذلك لأن العقوبات القـانونية تكون كافية عادة ، لفرض حد من النظام الآلي في مجال المرور ٠

وتكون مشكلة القوة النسبية لمختلف الايعازات ، معقدة ، عندما يقع التضارب بين مختلف قواعد السلوك · وهناك مثل تقليدى لهذا الوضع كثيرا ما تعرض للنقاش فى كتب فقه القانون ، وهو التضارب بين قانونين يمتان الى النظام القانونى نفسه ، كمنع المبارزة فى بعض قوانين الجزاء فى بعض البلاد العربية ، فى حين يفرض القانون العسكرى لبعض البلاد ، أن يكون الذين يحلون بعض الخلافات المعينة بينهم من الضباط · والسنن الخلقى الذى يأمرنا باطاعة الله لا باطاعة الانسان · ثم يأمرنا فى الوقت نفسه بأن نعطى لقيصر ما لقيصر ، يقف موقف التعارض ، وذلك عندما يكون هناك قانون للدولة يتناقض مع الاوامر الالهية · وكثيرا ما توجد هذه التناقضات فى المجال السياسى أيضا . فالحكومتان المتنافستان · كالحكومة الثورية ، والحكومة الشرعية ، أو الحكومة القائمة فى المنفى والحكومة الكويز لنجية (١) تتطلبان الطاعة من المجموعة نفسها من السكان ·

وتكون قواعد السلوك التى يتوقع من رجل السياسة التجاوب معها، فى الغالب متعارضة مع الطرائق التى تسرى على جميع أعضاء المجتمع . وتعد سنن السياسة وأعرافها فى العادة · أكثر تحررا · وانطلاقا من السنن والاعراف العامة التى تطبق فى المجتمع كمجموع ، وذلك فى حالات معنية ، كالخطب الانتخابية التى يلقيها الساسة · والوعود التى يغدقونها بصورة عامة على ناخبيهم ·

ويقرر الضغط النسبى الذى تستطيع عقوبات القواعد المتضاربة فرضه على ارادة الفرد ، هذه التضاربات بين القواعد المختلفة للسلوك · ولما كان من المتعذر على الفرد ، أن ينسجم مع جميع الطرائق التى يتعرض لها فى وقت واحد ، فان الواجب يقضى عليه بأن يختار الطريقة التى يقرر اطاعتها ، والطرائق التى يختار مخالفتها . وتكون القوة النسبية لهذه الضغوط بدورها التعبير عن القوة النسبية للقوى الاجتماعية · التى تؤيد مجموعة من القيم والمصالح ضد مجموعة اخرى . ويكون النظام المعيارى للمجتمع الذى يهدف الى الابقاء على تطلعات السلطان عند اعضاء هذا المجتمع ضمن حدود

---

(١) نسبة الى كويزلنج الخائن النرويجى الذى الف فى الحروب ، حكومة متعاونة مع المحتلين الالمان فى بلاده ، فى حين كانت حكومة النرويج الوطنية تعيش فى المنفى فى الجزر البريطانية · وقد ذهب كويزلنج مثلا للتعاون الخائن مع أعداء الوطن ومحتلبه ·

(المعرب)

معقولة من الناحية الاجتماعية ، بدوره الى حد ما ، ثمرة القوى الاجتماعية المتصارعة مع بعضها للسيطرة على المجتمع عن طريق تأثيرها على التشريع أو قرارات المحاكم مثلا .

وتنطوى الحياة الاجتماعية الى حد كبير على عدد من الانعكاسات المستمرة التى تحولت الى حد كبير الى انعكاسات آلية للضغوط التى يفرضها المجتمع على أعضائه عن طريق قواعد السلوك . وتسهر قواعد السلوك هذه على الفرد فى حياته اليومية ، مكيفة أعماله ، بحيث تنسجم مع مقاييس المجتمع ومعاييره . وفى وسع المرء ان يقول أيضا : ان المجتمع – كقوة محركة – ليس الا مجموع قواعد السلوك التى يتبناها ، والتى تفرض انماطا من العمل على أعضائه وليس ما نسميه بالحضارة الى حد ما ، الا الانعكاسات الآلية الرتيبة من أعضاء المجتمع لقواعد السلوك التى يحاول ذلك المجتمع عن طريقها حمل أعضائه على الانسجام مع بعض المعايير الوضعية التى تحد من تطلعاتهم الى السلطان ، وعلى تهدئتهم وترويضهم فى عدد من القضايا الاجتماعية المهمة . ولقد نجحت الحضارة الغربية التى هى الموضوع الرئيسى لبحثنا ، الى حد كبير فى هذا المجال من المحاولات . لكن الحضارة الغربية لم تتمكن كما آمن كثيرون من كتاب القرنين التاسع عشر والعشرين ، من استبعاد الصراع على السلطان استبعادا كاملا ومطلقا من المسرح الداخلى والاستعاضة عنه بشىء آخر وأفضل . كالتعاون والانسجام ، والسلام الدائم ، كما لا ينتظر منها ان تفلح فى ذلك فى وقت قريب . ولقد سبق لنا أن عالجنا فى الفصل الثالث من هذا الكتاب (فى الجزء الاول) . هذا التصور الخاطىء للدور الذى تؤديه التطلعات الى السلطان والصراع من أجله فى مجالات السياسة .

وكل ما تمكنت الحضارة الغربية من تحقيقه ، ولعله خير ما يمكن لاية حضارة أن تصل اليه ، هو التلطيف من حدة الصراع على السطان على المسرح الداخلى (١) وتمدين وسائله ، وتوجيهها نحو أهداف

---

(١) ينظر المؤلف الى الموضوع هنا من زاوية واحدة ، وهى الزاوية الرأسمالية . فهو يقيم القواعد التى يضعها على أساس التركيب الرأسمالى للمجتمع ، متجاهلا أن هناك مجتمعات اشتراكية ، تقيم قواعدها ، وأسس العمل فيها على المفاهيم الاشتراكية ، التى تعنى عن طريق ازالة الفوارق الطبقية فى المجتمع ، ازالة الصراع الفردى على السلطان ، وجعله وقفا على المجموع الذى يؤلف الأفراد جميعا ، وفى ظل نظام الكفاية والعدل ، تركيبه الجماعى الواحد .

(المعرب)

اذا قدر لها أن تتحقق . تقلل من مدى تورط حياة أفراد المجتمع فى الصراع من أجل السلطان وحرياتهم . ونشـــدانهم الســعادة . وقد استعاضت هذه الحضارة بصورة خاصة عن أساليب الصراع الشـــخصى الفجة ، بأدوات مهذبة ومصقولة من التنـــافس الاجتماعى والتجـــارى والمهنى . ولم تعد الاسلحة التى تستخدم فى الصراع من أجل السلطان فعالة . بل غدت تنافسية ، تقوم على التنافس على البروز الاجتماعى ، فى انتخابات تجرى من وقت الى آخر للمناصب العـامة والخارجيـــة ، وعلى التنافس على امتلاك المال . وكل مايقاس به .

ولقد باتت حيازة المال فى المجتمعات الداخلية للحضارة الغربية الرمز المعبر البارز عن حيازة السلطان . وتجد تطلعات السلطان عند الافراد ، عن طريق التنافس على اكتساب المال ، المنفذ المتحضر لهـــا ، الذى ينسجم مع قواعد السلوك التى يضعها المجتمع . وتنشد الايعازات المعيارية المختلفة ضد القتل والعنف الفردى والجماعى مهما كان شكله ، خلق أوضاع أولية قياسية صالحة لا عادة توجيه الصراع على السلطان توجيها حضاريا . ولا تنشد الاساليب والنظم الاجتماعية المتصـلة بالوسائل التنافسية المختلفة فى المجتمع ، ازالة الصراع على الســـلطان كلية . وانما تنشد خلق البدائل الحضارية عن الصراع اللا محدود واللا منظم على السلطان بكل ما فيه من قسوة ووحشية .

هذه بالاختصار هى السبل التى تستطيع الاخـلاق والاعراف والقوانين عن طريقها تحـديد الصراع على الســـلطان فى المجتمعات الداخلية للحضارة الغربية . وهنا لابد أن نتســاءل عن الوضــع فى المجتمعات الدولية . ترى أى قواعد الاخلاق والاعراف والقوانين تكون فعالة على الصعيد الدولى ؟ وما الذى تؤديه هذه القواعد فى مهام للمجتمع الدولى ؟ وما هو طراز الاخلاق الدولية ، والاعراف الدولية التى تتخذ صورة الرأى العام العـالمى والقوانين الدولية ، الموجودة لتحديد الصراع على السلطان وتنظيمه وتحضيره بين الامم ، على النحو الذى تؤديه النظم القياسية الداخلية فى التأثير على الصراع من أجل السلطان بين أعضاء المجتمع الواحد ؟

- ١٦ -

الأخلاق الدولية ..

على أى بحث فى الاخلاق الدولية ان يحذر من الوقوع فى الافراط فى ناحيتين ، ناحية المبالغة فى تقدير أثر السنن الاخلاقية على السياسات الدولية وناحيـــــة الافراط فى التقليل من هذا الاثر ، عن طريق انكار الحقيقة الواقعة ، وهى أن الساسة والدبلوماسيين قد يتأثرون باعتبارات أخرى تتعدى حدود السلطان المادى .

فهناك اولا الخطأ المزدوج فى الخلط بين القواعد الخلقية التى يتقيد بها الناس فعلا ، وبين تلك التى يتظاهرون باتباعها أو تلك التى يؤكد الكتاب وجوب تقيدهم بها . ويقول الأستاذ جون شيبمان جراى ... لم يكن هناك موضوع ، من الموضـــوعات التى يهتم بها الناس ، باستثناء اللاهوت ، فاق القـــانون الدولى ، فى كثرة ما كتب فيـــه من تكهنات خيالية ، وآراء لا ضابط لها ولا قيود (١) وينطبق هذا القول نفسه على الاخلاق الدولية أيضا . وقد وضع الكتاب القواعد الاخلاقية التى يتحتم على الساسة والدبلوماسيين ان يحفظوها عن ظهر قلب ، ليقيموا العلاقات بين الامم على أسس أكثر سلاما وأقل فوضوية ، كالحفاظ على العهود ، والايمان بالوعود ، والصـــدق فى المعاملة ، واحترام القانون الدولى ، وحماية الاقليات ، ورفض الحرب كأداة للسياسة القومية ، لكن هؤلاء الكتاب لم يكلفوا انفسهم عناء التساؤل ،

(١) كتاب « الطبيعة ومصادر القانون » (نيويورك ـ شركة مكميلان لعام ١٩٢٧) ص ١٢٧ .

عما اذا كانت هذه القواعد بالرغم من وجود الرغبة فيها ، قادرة على التحكم في أعمال الناس ؟ والى أى مدى يكون هذا التحكم ؟ . يضاف الى هذا ، انه لما كان الساسة والدبلوماسيون ميالين دائما ، الى تبرير اعمالهم واهدافهم على الصعيد الاخلاقى ، دون النظر فى حقيقة الحوافز التى تدفعهم اليها فعلا ، فان من الخطأ كل الخطأ أيضا ، ان نتقبل هذه التظاهرات من النوايا السلمية والبعيدة عن الاثرة ، وهذه الاهداف الانسانية ، والمثل الدولية ، فى مجرد مظاهرها . فمن الضرورى ان نسأل عما اذا كانت مجرد مذاهب تخفى الدوافع الحقيقية للعمل ، أو ما اذا كانت تعبر عن اهتمام أصيل بتطبيق السياسات الدولية على المعايير الخلقية .

وهناك من الناحية الأخرى ، صورة خاطئة ، كثيرا ما ترتبط بالميل السائد الى الحط من شأن سياسات القوة واستنكارها على الصعيد الخلقى ، وهو الميل الذى تحدثنا عنه آنفا . والذى بينا انه يتجه الى عد السياسات الدولية بصورة عامة شرا كاملا ، وان لا جدوى والحالة هذه من التطلع الى الحدود الخلقية التى تفرض على تطلعات السلطان على المسرح الدولى . ولكننا اذا سألنا أنفسنا عما يستطيع الساسة والدبلوماسيون أن يفعلوه لترويج اهداف السلطان لدولهم المعنية وعن حقيقة ما يفعلونه فى هذا المجال ، فاننا ندرك على الفور ، انهم يفعلون اقل مما يستطيعون بكثير ، بل وأقل مما كان يفعله اسلافهم فى العهود التاريخية السابقة . وهم يرفضون دراسة بعض الغايات المعنية ، واستخدام بعض الوسائل ، اما رفضا باتا قاطعا أو فى ظل ظروف معينة ، لا لأنها تبدو على ضوء المصلحة لا عملية أو مفتقرة الى الحكمة ، بل لان بعض القواعد الاخلاقية المعينة ، تفرض دونها حواجز مطلقة . ولا تسمح القواعد الخلقية بدراسة بعض السياسات من وجهة نظر المصلحة وحدها . فهناك أمور لا تتم على أسس خلقية ، حتى ولو كانت المصلحة تقضى باتمامها . وتعمل النواهى الخلقية فى عصرنا هذا على مختلف المستويات بدرجات مختلفة من الفاعلية . ويكون عملها الكابح واضحا كل الوضوح ومؤثرا فى تأكيد قداسة الحياة الانسانية فى أوقات السلام

(أ) حماية الحياة الانسانية فى أوقات السلم

يمكن تعريف السياسات الدولية كما سبق لنا أن رأينا ، كجهد مستمر ،للحفاظ على سلطان اية دوله وزيادته ، مع الحد من سلطان الدول الأخرى ، والاقلال منه أيضا • ولقد سبق لنا أن بينا أن السلطان النسبى للدول يعتمد على أى حال على كم الناس ونوعيتهم على صعيد عدد السكان وكيفهم وضخامة المؤسسات العسكرية ونوعيتها ، ونوع الحكم ، وكيف الدبلوماسية بوجه خاص • واذا ما نظرنا الى السياسات الدولية كسلسلة من الواجبات الفنية التى لايدخل فيها حساب المبادىء الخلقية ، بات لزاما عليها أن تقدر أن من أهم واجباتها الشرعية الخفض الكبير من سكان الدولة التى تنافسها أو ابادتهم ، ومن قادتها العسكريين والسياسيين ، والغاء دبلوماسييها • وعندما تدرس السياسات الدولية كأسلوب (تكنيك) ، دون أى اهتمام بالمبادىء الخلقية ، للحفاظ على السلطان وكسبه ، فان مثل هذه الاساليب تستخدم دون أن تكون مصحوبة بشكوك خلقية ، وكقضية مسلم بها •

وتفيد سجلات جمهورية البندقية الرسمية أن حكومتها وضعت بين عامى ١٤١٥ و ١٥٢٥ الخطط وحاولت القيام بأكثر من مائتى حادث اغتيال لاسباب تتعلق بالسياسات الدولية • وكان بين الضحايا الذين خطط لاغتيالهم امبراطوران، وملكان من ملوك فرنسا وثلاثة من سلاطين الاتراك• ولا تعرض هذه السجلات أن حكومة الجمهورية قد رفضت أى عرض من عروض الاغتيال هذه • فقد قبلت بين عامى ١٤٥٦و١٤٧٢ عشرين عرضا يقتل السلطان محمد الثانى العثمانى ، العدو الأول لجمهورية البندقية فى تلك الفترة • وعرض يوحنا الراجوزى على حكومة البندقية فى عام ١٥١٤ أن يقتل بالسم كل انسان تنتدبه هذه الحكومة لقتله ، مقابل جعل سنوى قدره ألف وخمسمائة من الدوكات • وقد استأجرت الحكومة الرجل على سبيل التجربة ، كما نقول فى هذه الايام ، وطلبت اليه أن يظهر براعته فى اغتيال الامبراطور مكسمليان • وحمل الكرادلة فى الفترة نفسها معهم الى روما لحضور حفلة تتويج أحد البابوات ، خمورهم وسقاتهم ، مخافة أن يتعرضوا لخطر الاغتيال بالسم • ويقال أن أهل روما قد الفوا هذا الاجراء فى تلك الايام ، ولم يكن المضيف ليظهر استياءه أبدا ، من مجىء ضيوفه اليه ومعهم خمورهم وسقاتهم •

ومن الواضح أن مثل هذه الاساليب فى تحقيق الاهداف السياسية لم تعد متبعة اليوم · لكن الدوافع السياسية لاستخدام هذه الاساليب ما زالت قائمة اليوم ، كما كانت قائمة ، عندما كانت مثل هذه الاجراءات سائدة بالفعل · ومن الطبيعي أن تهتم الدول المشتركة فى التنافس على السلطان ، فيما اذا كانت منافساتها تفيد من خدمات البارزين من رجال الحرب والسياسة أو لا تفيد · وهكذا فقد تأمل فى أن يرغم قائد بارز أو جماعة حاكمة على التخلى عن مقاليد الحكم فى دولة تنافسها اما نتيجة جيشان سياسي ، أو عن طريق العاهة أو الموت · وكلنا يعرف الآن أن التكهنات ابان الحرب العالمية الثانية بمدى بقاء هتلر وموسولينى على قيد الحياة أو فى دفة الحكم ، كانت تؤلف جزءا هاما من حسابات السلطان عند الأمم المتحدة وان أنباء وفاة الرئيس روزفلت قد انعشت آمال هتلر فى النصر · ولعل من أهم العوامل فى السياسة الامريكية تجاه الاتحاد السوفياتى فى الحرب الباردة ، توقع انهيار النظام السوفياتي من داخله ، نتيجة عجز الحكام الروس عن البقاء فى دفة الحكم (١) · ولعل المصاعب الفنية فى ادارة مثل هذه الاطاحات عن السلطان بأساليب العنف، ليست اليوم أكبر مما كانت عليه فى أية فترة تاريخية سابقة · فما زالت هذه الاطاحات مستحبة وممكنة اليوم ، كما كانت دائما فى السابق · وكل ما تبدل هو تأثير الحضارة التى تجعل من بعض السياسات المستحبة والممكنة صعبة على التبرير من الناحية الخلقية ، وعسيرة بالتالى على التنفيذ ·

ولا تحمى القيود الخلقيــة المماثلة فى أوقات السلام ، حيــاة الافراد البارزين وحدهم ، بل حياة الجماعات الكبيرة ، بل حياة أمم بأسرها ، يكون تحطيمها أمرا يرغب فيه سياسيا ، كشىء ممكن · ويقدم التاريخ الحديث فى مشكلة المانيا كما يراها الالمان أنفسهم وكما تراها بقية شعوب العالم نموذجا بارزا لتأثير الاخلاق على السياسات الدولية · فلقد كانت الحقيقة الجوهرية للسياسات الدولية من وجهة النظر الألمانية من أيام بسمارك حتى أيام هتلر ، ان المانيا مطوقة بدول قوية من الشرق والغرب على حد سواء · ومهما كانت حركات بسمارك على لوحة شطرنج السياسة الدولية مفتقرة

(١) عاشت الولايات المتحدة وغيرها من الدول الغربية على هذا الوهم الذى خلقته بنفسها أمدا طويلا ، اذ كانت تأمل فى أن تؤدى الخلافات بين القادة السوفيات الى انهيار النظام السوفياتى من داخله · لكن التجارب الفعلية التى مر بها الاتحاد السافياتى بعد وفاة كل من لينين وستالين ، وبعد اقصاء كل من مالنكوف وخروشوف أثبتت بصورة لا تقبل الجدل ، أن هذه الآمال ، مجرد أوهام لا أساس لها من الواقع ، وأن النظام أقوى من أن ينهار لوفاة زعيم أو تنحية قائد ·

(المعرب)

الى الاخلاق والرحمة ، فانه لم ينحرف الا نادرا عن القواعد الاساسية للعبة السياسية ، وهي القواعد التي سادت مجتمع الامراء المسيحيين في القرن الثامن عشر · وليس ثمة من شك في أن تلك اللعبة كانت تقوم على الغش والخداع ، ولكن كانت هناك بضعة أمور على أى حال ، لا يتدنى أى عضو من أعضاء ذلك المجتمع الارستقراطي للقيام بها · وهكذا واجه بسمارك الحقيقة الجوهرية لوجود المانيا السياسي ، وهى قيام روسيا وفرنسا على حديها الشرقي والغربي ، فراح يقبل تلك الحتمية الواقعية ويحاول تحويلها الى مصلحة المانيا بالحفاظ على أوثق الصلات مع روسيا ، وبعزل فرنسا ·

لكن هتلر لم يدرك من الناحية الاخرى الاطار الاجتماعي الذى كانت السياسات الدولية تسير ضمن حدوده منذ نهاية حرب الثلاثين عاما ، حتى تسنمه مركز السلطان في المانيا · وقد تحرر من الشكوك الخلقية التي فرضت على بسمارك أن يقبل وجود روسيا وفرنسا على جانبيه كحقيقة حتمية يقيم على أساسها سياسة المانيا الخارجية · وقرر هتلر أن يغير تلك الحقيقة بتحطيم جارتي المانيا في الغرب والشرق تحطيما فعليا · ولو أخذنا الحل الذى وضعه هتلر ، لندرسه كمشكلة مجردة من مشاكل الاسلوب (التاكتيك) السياسي ، خالية من كل أهمية خلقية ، فاننا نرى أن هذا الحل ، كان أكثر كمالا ، ونفعا من الناحية السياسية من حل بسمارك ، اذ أنه كان يعد بحل مشكلة الوضع الدولي لالمانيا بالنسبة الى جارتيها في الشرق والغرب ، مرة والى الابد · يضاف الى هذا أن حل هتلر أقام الدليل على امكان تحقيقه ، تماما كما كان في أيام بسمارك · وكان في امكانه أن ينجح في وصفه لولا بعض الأخطاء السياسية والعسكرية التي اقترفها والتي أوصلته هو وسياساته الى الدمار ، وهى أخطاء ، تمكنت عبقرية بسمارك السياسية من تجنب الوقوع فيها ·

ولقد لخص كليمنصو ، السياسي الفرنسي المشهور ، بمنتهى الصراحة المشكلة الالمانية كما تعرض نفسها للعالم اللاألماني ، ولا سيما للأمم التي تهددها قوة ألمانيا ، عندما قال : ان هناك زيادة تقدر بعشرين مليونا في عدد الألمان يجب أن تختفي · ويشير هذا القول الى الحقيقة الواقعة التي واجهت أوربا والعالم منذ الحرب الفرنسية ـ البروسية في عام ١٨٧٠ وهى أن المانيا بفضل عدد سكانها ونوعيتهم تؤلف أقوى أمة في أوربا · وكانت مهمة اعادة البناء السياسي التي واجهت العالم في ذيل الحرب العالمية الأولى والتي تواجهه اليوم في أعقاب الحرب العالمية الثانية ·· التوفيق بين هذه الحقيقة الواقعة وبين سلامة الدول الاوربية الاخرى بل وسلامة العالم كله أيضا · وتحسر الحقيقة الواقعة ـ هى أن العالم منذ أيام كليمنصو قد سلم

بما قاله عن أن المشكلة الالمانية تظهر دائما على صعيد وجود عدد زائد فى الشعب الالمانى يقدر بعشرين مليونا ـ النقاب عن نفس القيود الخلقية على نشدان السلطان التى امتازت بها سياسة بسمارك الخارجية، والتى افتقرت اليها سياسات هتلر فهناك أسلوبان لمعالجة مشاكل السياسة الخارجية التى تكون من طراز المشكلة الالمانية ٠

أما الأسلوب الأول ، فهو الذى اتبعه الرومان بصورة حاسمة فى حل مشكله قرطاجنه ٠ وينطوى هذا الاسلوب على الطريقه التى تتبع فى حل مشكلة سياسية فنية ، بالوسائل الصحيحة ، دون الاهتمام بوجود مبادىء خلقيه متفوقة ٠ ولما كانت رومة من وجهة نظر تطلعاتها الى القوة والسلطان، قد احتسبت أن هناك عددا زائدا من القرطاجيين ، فقد رأينا كاتو ينهى كل خطاب من خطبه ، قائلا : « أما بالنسبة الى ما تبقى ، فانا أومن أن قرطاجنة يجب أن تدمر » ٠ وكانت رومه ترى فى تدمير قرطاجنة ، الحل النهائى لمشكلتها على النحو الذى تراه ٠ ولم تعد رومة تشعر بالخطر على أمنها وسلامتها ومطامحها ، من تلك الارض القفر اليباب التى كانت تسمى ذات يوم بقرطاجنة ٠ ولو أن الألمان قد نجحوا بصورة مماثلة فى خططهم الشاملة فى الابادة ، وانهت فصائل الاعدام ومعسكرات الابادة مهمتها بنجاح فان « كابوس الاحلاف » الذى عاش الساسة الألمان فى ظله أمدا طويلا ، كان سيزول بصورة نهائية من عقولهم ٠

ولا تسمح السياسة الخارجية بعمليات الابادة الجماعية ، كوسيلة لتحقيق غاياتها ، فهى تفرض مثل هذا القيد على نفسها ، متأثرة بما يسمى المصلحة السياسية٠ فالمصلحة السياسية تشير على النقيض من ذلك بمثل هذه العملية الكاملة والفعالة ٠ أما القيد فينبثق عن مبدأ خلقى مطلق ، يجب أن يطاع ، دون نظر الى مبادىء المصلحة القومية وتضحى السياسة الخارجية التى من هذا الطراز فى الواقع بالمصلحة القومية ، عندما تكون طريقتها الثابتة متطلبة تحدى المبادىء الخلقية ، كخطر عمليات القتل الجماعى فى أوقات السلم ٠ ولا يمكن التركيز على هذه النقطة بالذات ، بكثير من القوة والاصرار، آذ كثيرا ما يعرض الرأى بأن هذا الاحترام للحياة الانسانية هو ثمرة « الالتزام بعدم احداث وفاة لا ضرورة لها ، أو ألم لا لزوم له ، عند الناس الآخرين ، كالقتل أو الالم غير اللازمين لتحقيق هدف سام، يجعل الانحراف عن الالتزام العام أمرا له ما يبرره، ان صوابا وان خطأ » (١) ٠ فالحقيقة هى على النقيض من ذلك ٠ وهى ان الامم تلتزم

---

(١) كتاب « أزمة عشرين عاما بين ١٩١٩ و ١٩٣٩ » لاى اش ٠ كار (لندن ـ مكميلان وشركاه ١٩٣٩) ٠ ص ١٩٦ ٠

انعكاسات خلقية تعارض في مثل هذا الاجراء • ويعرض هوجو جروتيوس في الفصل الرابع من المجلد الثالث من كتابه «حول قوانين الحرب والسلام»، وتحت عنوان « الحق في قتل الاعداء في حرب عامة، وأعمال العنف الاخرى ضد أشخاص الناس »، قائمة في منتهى الأهمية بأعمال العنف التي كانت تقترف في التاريخ القديم ضد أشخاص الأعداء ودون أي تمييز • وبالرغم من أن جروتيوس (١) كان يضع كتابه في الحقبة الثالثة من القرن السابع عشر ، فانه كان لا يزال يرى مبررات اخلاقية وقانونية لمعظم هذه الاعمال، شريطة أن تكون الحرب قد دارت تأييدا لقضية عادلة •

وقد نشأ هذا الافتقار الى الكوابح الخلقية على أعمال القتل في الحرب عن طبيعة الحرب نفسها • فلقد كانت الحرب تعتبر في تلك الايام صراعا بين جميع السكان في بلاد الفرقاء المتحاربين • والعدو الذي يحارب هو مجموع الافراد الذين يدينون بالولاء لسيد واحد ، أو يعيشون في أرض واحدة ، لا القوات المسلحة كتعبير قانوني مطلق يسمى الدولة في المعنى الحديث للكلمة • وهكذا كان كل مواطن فرد في أرض الدولة العدوة يعتبر عدوا لكل فرد في الدولة الثانية •

ولقد أصبح المفهوم السائد منذ نهاية حرب الثلاثين سنة ، هو أن الحرب ليست صراعا بين جميع السكان بل بين جيوش الدول المتحاربة وحدها • ولقد أصبح التمييز بين المتحاربين وغير المتحاربين ، نتيجة ذلك، أحد المبادىء القانونية والخلقية الرئيسية التي تتحكم في أعمال المتحاربين • وأصبحت الحرب تعتبر صراعا بين القوات المسلحة للدول المتحاربة • ولما كان السكان المدنيون لا يسهمون اسهاما فعليا في الصراع المسلح ، فانهم لا يصبحون والحالة هذه هدفا لها • وبات من الواجبات الخلقية والقانونية، عدم مهاجمة المدنيين من غير المتحاربين عمدا ، واصابتهم بجراح ، وقتلتهم • وكثيرا ما اعتبرت الاصابات التي تلحق بهم نتيجة العمليات العسكرية كقصف المدن بالمدافع ، أو وقوع المعارك في المناطق المأهولة ، حوادث مؤسفة لا بد من وقوعها في الحرب • لكن تجنبها أمر حتمته القواعد القانونية والاخلاقية • ولقد أقر ميثاقا لاهاي عن قوانين الحرب البرية

---

(١) جروتيوس هوجو المعروف باسم هويج فان جروت (١٥٨٣ ـ ١٦٤٥) ـ قانوني هولندي مشهور • درس في ليدن • عمل في السلك السياسي ولا سيما في سفارة هولندة في انجلترا • اعتقله الامير موريس وسجنه مدى الحياة ، ولكنه فر وعاش في باريس مقربا من لويس الثالث عشر • كتب كثيرا في اللاهوت والتاريخ والقانون • من أشهر كتبه « حقائق الديانة المسيحية » •

(المعرب)

وأعرافها فى عامى ١٨٩٩و١٩٠٧ وميثاق جنيف لعام ١٩٤٩ هذه القواعد، اقرارا عالميا شاملا ٠

وقد وقع تطور مماثل بالنسبة الىأفراد القوات المسلحة غير الراغبين فى القتال والعاجزين عنه ٠ وقد نشأ هـذا التطور من مفهوم الحرب الذى كان سائدا فى عهود القدم ، وفى الجزء الاكبر من القرون الوسطى، وهو أن ليس فى الامكان ايجاد أى استثناء من الحقوق الخلقية والقانونية فى قتل جميع الاعداء بالنسبة الى فئات معنية من المحاربين العاجزين٠ وهكذا كان فى وسع جروتيوس أن يعبر عن الاعتقاد الخلقىوالقانونى الذى كان سائدا فى أيامه بقوله ٠٠٠ « ويمتد الحق فى انزال الاذى فيشمل حتى الاسرى ، ودون أى تحـديد لزمن ٠٠٠ فالحق فى انزال الاذى يمتـد ليشـمل حتى أولئـك الـذين يرغبون فى الاستسلام ، ولـكن استسلامهم يظل غـير مقبول » (١) ٠

ومع ذلك فلقد تطورت كنتيجة منطقية لمفهـوم الحرب وكصراع بين القوات المسلحة ، الفكرة القائلة ، بأن أولئك القادرين فعلا على الاسهام فى الحرب والراغبين فيه ، هـم وحدهم يجب أن يكونوا هدف العمـل الحربى المتعمد ٠ ويجب عدم الحاق الاذى بأولئك الذين لم يعودوا يسهمون اسهاما فعليا فى الحرب نتيجة المرض ، والاصـابة ، أو نتيجة وقوعهم فى الأسر ، أو رغبتهم فى أن يقعوا أسرى ٠ ولقد نشأ الميل الى ألسنة الحرب فى القرن السادس عشر ، وبلغ مداهفىالمعاهدات الكبرى ذات الفرقاء المتعددين فى القرنين التاسع عشر والعشرين ٠ وقد انضمت جميع الامم المتحضرةتقريبا الى هـذه المعاهدات ٠ وتم عقد نحو من (٢٩١) معـاهدة دولية بين عامى ١٥٨١و١٨٦٤ تهدف الى حماية أرواح الجرحى والمرضى ٠ ولقد حول ميثاق جنيف لعام ١٨٦٤ ، الذى خلفته مواثيق أعوام ١٩٠٦ و ١٩٢٩ و ١٩٤٩ ، الى التزامات قانونية محددة ومفصلة ، جميع المعتقدات القانونية للعصر، حول المعـاملة التى يجب أن يلقـاها الجرحى والمرضى ، وأفراد الهيئـات الطبية الذين يعنون بهم ٠ وليس الصليب الاحمر ، الا الرمز والتحقيق التنظيمى الفعلى لهذه المعتقدات الخلقية ٠

أما بالنسبة الى أسرى الحرب ، فان مصيرهم كان لايزال سيئا حتى فى القرن الثامن عشر، وان لم يعودوا يقتلون كمبدأ بل يعاملون كمجرمين، وكأهداف للاستغلال ، عن طريق افتدائهم بالمال ٠ ونصت المـادة الرابعة والعشرون من معاهدة الصداقة التى عقدت فى عام ١٧٨٥ بين الولايات

---

(١) نفس المصدر ــ المجلد العاشر ٠ الفصل الحادى عشر ٠

المتحدة وبروسيا لأول مرة بمنتهى الوضوح على وقوع تبدل المعتقدات الخلقية في ذلك الموضوع • فقد منعت اعتقال أسرى الحرب فى السجون العادية ، وتصفيدهم بالحديد كما اشترطت معاملتهم كرجال عسكريين • وقد وضعت مواثيق لاهاى لعامي ١٨٩٩ و ١٩٠٧ ومواثيق جنيف لعامى ١٩٢٩ و ١٩٤٩ النظام المفصل للقواعد القانونية التى قصد منها أن تؤكد المعاملة الانسانية لاسرى الحرب •

وتنبع من نفس العناية الانسانية بحياة الناس وآلامهم اذا ماتعرضوا لأخطار الحرب ودمارها ، جميع القوانين الدولية التى عقدت منذ أواسط القرن التاسع عشر ، والتى استهدفت ألسنة الحرب • وقد حرمت هذه القوانين استخدام بعض الاسلحة المعينة ، وحددت استخدام أسلحة منها ، كما حددت حقوق المحايدين وواجباتهم ، محاولة بعبارة أخرى ، أن تدخل فى الحروب روحا من الشرف ومن احترام الانسانية المشتركة لجميع ضحاياها المحتملين ، وان تضع الحد الأدنى من العنف الذى يتفق مع أهداف الحرب ، والذى يرمى الى تحطيم ارادة العدو على المقاومة • وحدد اعلان باريس لعام ١٨٥٦ قواعد الحرب البحرية بينما حظر اعلان سان بطرسبرج لعام ١٨٦٨ ، استخدام المقذوفات الخفيفة المشحونة بالمتفجرات أو المواد الملتهبة • ومنع اعلان لاهاى لعام ١٨٩٩ استعمال رصاص دمدم • وحظر عدد من المواثيق الدولية استعمال الغازات والمواد الكيمائية وحرب الجراثيم • وصاغت مواثيق لاهاى لعامى ١٨٩٩ و ١٩٠٧ قوانين الحرب فى البر والبحر وحقوق المحايدين وواجباتهم • وحدد بروتوكول لندن لعام ١٩٣٦ استعمال الغواصات ضد البواخر التجارية • وتجرى المحاولات فى عصرنا هذا لاعلان لا شرعية الحرب الذرية • لكن جميع هذه الجهود تقيم الدليل على النحو الشامل المتزايد للامتعاض الخلقى من استعمال العنف اللا محدود كاداة فى السياسات الدولية •

وقد تكون هناك حجج قانونية ضد صحة هذه المعاهدات الدولية المنبثقة عن التجاهل بالجملة لهذه المحظورات أو انتهاكها وضد فاعليتها • لكن هذه الحجج لا تنفع لانكار وجود ضمير اخلاقى ، لا يشعر بالراحة مع وجود العنف ، أو مع وجود بعض المظاهر المعينة للعنف على المسرح الدولى • وتقوم المحاولات على خلق الانسجام بين ممارسات الدول وبين المبادىء الخلقية عن طريق الاتفاقات الدولية دليلا من الناحية الأولى على وجود هذا الضمير • وهو يحسر النقاب من الناحية الاخرى عن وجوده ، عن طريق المبررات والاعذار العامة التى تنتحل للدفاع عن الانتهاكات المزعومة لهذه الاتفاقات على الصعيد الاخلاقى • وتتمسك جميع الدول بهذه الاتفاقات

القانونية ، وتحاول كلها تطبيقها ، على صعيد معين على الاقل • ولذا فان ادعاء البراءة أو التبرير الخلقى ، الذى تقابل به مثل هذه القضايا بصورة موحدة ، يؤلف أكثر من مجرد صورة مذهبية • انه فى انواقع الاعتراف اللامباشر ببعض القيود الخلقيـة المعينة التى تتجاهلهـا الدول فى بعض الاحايين وتنتهك حرمتها فى معظم الحالات •

ج ـ الادانة الخلقية للحرب

عكس الموقف من الحرب منذ مستهل القرن الحـالى أخيرا ، احساسا يتزايد باسـتمرار ، من جانب معظم الساسـة ، بأن هنـاك بعض القيود الخلقية المعينة ، التى تحدد من استعمال الحرب كأداة للسياسة الدولية • وقد استنكر الساسة أضرار الحروب وبرروا اشتراكهم فيهـا على صعيد الدفاع عن النفس أو الواجب الدينى منـذ بداية التاريخ وأصـبح تجنب الحرب ، أية حرب ، هدف الفراهة السياسية فى النصف الاخير من القرن التاسع عشر ليس الا • وقد هدف مؤتمرا السلام فىلاهاى فى عامى ١٨٩٩ و ١٩٠٧ كمـا هدفت عصبة الأمم فى عامى ١٩١٩ ، واتفـاق بريان ـ كيلوج (١) لعام ١٩٢٨ الذى أعلن لا شرعية الحرب العدوانية وميثاق الامم المتحدة فى أيامنا هذه ، الى تجنب الحرب ، جاعلة منه غايتها الرئيسية •

ويقوم فى جذور هـذه الادوات والمنظمات القانونية التى سنتحدث عنها باسهاب وتفصيل فى القسم الثامن من هذا الكتاب ، اعتقاد أساسى بأن الحرب ولا سـيما العصرية منهـا ، ليست بالشيء الفظيع الذى يجب تجنبه فحسب ، لاسباب تتعلق بالمصلحة ، بل وانها شر يجب النأى عنه على أسس خلقية • ولا ريب فى أن من يدرس مختلف مجموعات الوثائق الدبلوماتية المتعلقة بجذور الحرب العالمية الأولى يصاب بمـا يكاد يشـبه الذهول ، من جراء الحقيقة الواقعـة ، وهى أن معظم الساسة المسئولين فى العالم باستثناء ساسة النمسا وروسـيا على الغالب ، كانوا مترددين فى اتخاذ الخطوات التى قد تؤدى حتما الى الحرب • ولا ريب فى أن هذا التردد فى شن الحروب وما يسـود السـاسة بصورة عامة من خوف منهـا عندما

---

(١) اسم يطلق على معاهدة تسمى أحيانا بمعاهدة باريس وقد وقعتها ٤٣ دولة بينها الولايات المتحدة الامريكية فى عام ١٩٢٨ ، وتعهدت فيها باستنكار الحرب كأداة للسياسة القومية ونشدان تسوية المنازعات الدولية بالطرق السلمية ليس الا • وكان الميثاق من اعـداد كيلوج وزير خارجية الولايات المتحدة وبريان وزير خارجية فرنسا •

(المعرب)

تصبح حتمية الوقوع ، يمكن أن يقارنا مقارنة واضحة بالعناية المتعمدة التى كانت تصاحب اعداد الحروب ووضع خططها حتى القرن التاسع عشر عندما كانت الحوادث تختلق ، لجعل الحرب حتمية والقاء الملامة على الشروع فيها على الجانب الآخر ٠

وكانت سياسات الدول الغربيــة فى السنوات التى سبقت الحرب العالمية الثانية ، منبثقة، رغم ما فيها من اضرار سياسية وعسكرية كبرى، عن رغبتها فى تجنب الحرب بأى ثمن ٠ وقد تفوقت هذه الرغبة على جميع الاعتبارات الاخرى المتعلقة بالسياسة القومية ٠ وكانت لهفة جميع الدول الكبرى بلا استثناء ، لتحديد الحرب الـكورية ، وحصرها فى شبه جزيرة كوريا ، منبثقة كذلك عن هذا التغير الاساسى فى الموقف من الحرب ، وهو التغير الذى طرأ فى الازمنة الاخيرة ، والذى يهدف الى منع الحروب المحلية من التحول الى حرب عالمية ثالثــة عن طريق اتباع جميع الدول لسـياسة ضبط النفس والتحكم فى العواطف ٠ ولا ريب أيضا فى أن الادانة الخلقية للحروب قد ظهرت بوضوح وجلاء فى العالم الغربى فى السنوات الاخيرة ، فى رفض دول هذا العالم ، اعتبار الحرب الوقائية كاحتمـال جدى بالرغم مما قد يكون فى هذه الحرب من نفع للمصلحة القومية المتعلقة بها ٠ وعندما تقع الحرب ، لا بد من أن تكون ككارثة طبيعية ، أو كالعمل الشرير لدولة أخرى ، لا كالنتيجة المتوقعة والمدروسة لسياسة تلك الدولة الخارجيــة ٠ ولا تهدأ الشكوك التى تنشأ عن انتهاك القواعد الاخلاقية اذا كان فى الامكان تهدئتها الا عن هذه الطريق وحدها ٠

د ــ الأخلاق الدولية والحرب الجماعية الشاملة

وهكذا نجد أن العصر الحديث ، يضع اذا ما قورن بالعصور القديمة والشطر الاكبر من القرون الوسطى ، بعض القيود الخلقيــة على تسيير دفة الشئون الخارجية من ناحية تأثيرها على حياة الناس من أفراد وجماعات ٠ ومع ذلك فهناك عوامل هامة معنية فى أوضاع الجنس البشرى الراهنة ، تشير الى اضعاف لهذه القيود الاخلاقية ٠ وعلينا أن نذكر الآن أن غيــاب هذه القيود الخلقية والعمل على تحطيم الحيــاة الانسانية ، كان متزامنا مع الطبيعة الجماعية الشاملة للحرب ، عندما كانت الشعوب كلها٠ تقف وجها لوجه فى الحرب ، كأعداء متحاربين ٠ وعلينا أن نذكر أيضا ، أن التحديد المتدرج لعمليات القتل فى الحروب ، وما نجم عنه من أوضاع معينة ، جاء متفقــا مع التطور المتــدرج للحرب المحدودة ، التى كانت الجيوش وحدها تواجه بعضها البعض فيهــا كخصوم عمليين ٠ ولـكن لما كانت الحرب قد

أخذت تميل فى الآونة الاخيرة ، الى الطبيعة الجماعية الشاملة ، ولكن من نواح مختلفة ، والى حد أكبر ، فان القيود الخلقية على القتل ، باتت موضع التطبيق بدرجة تقل باستمرار عما كانت عليه • ولا ريب في أن وجود هذه القيود فى ضمائر القادة العسكريين والسياسيين بل وفى ضمائر الناس العاديين أيضا، أصبح أقل واقعا من السابق ، ومعرضا لخطر الزوال أيضا •

ولقد غدت الحرب جماعية شاملة فى عصرنا هذا من نواح أربع مختلفة هى (١) ناحية ذلك الجزء من السكان الذى يشتبك اشتباكا فعليا فى العمليات اللازمة والحيوية لتسيير دفة الحرب و (٢) ناحية ذلك الجزء من السكان الذى يتأثر بسير الحرب واتجاهها و (٣) ناحية ذلك الجزء من السكان المرتبط أفراده ارتباطا كاملا فى معتقداتهم وعواطفهم مع ادارة دفة الحرب و (٤) ناحية أهداف الحرب نفسها •

وقد حلت الجيوش الضخمة التى يدعمها المجهود الانتاجى لغالبية السكان محل تلك الجيوش الصغيرة نسبيا ، التى عرفتها القرون الغابرة ، والتى لم تكن تستهلك الاجزاء ضئيلا للغاية من الانتاج الحربى• وقد يكون نجاح السكان المدنيين فى الابقاء على تموين القوات المسلحة وتزويدها باحتياجاتها أمرا لا يقل فى أهميته بالنسبة الى نتيجة الحرب نفسها عن الجهد الحربى نفسه • ولهذا فقد تكون هزيمة السكان المدنيين أى تحطيم قدرتهم ورغبتهم فى الانتاج مهمة كهزيمة القوات المسلحة نفسها أى تحطيم قدرتها ورغبتها فى المقاومة • وهكذا نرى أن طبيعة الحرب العصرية التى تستمد أسلحتها من آلة حربية ضخمة، تطمس الفرق بين الجندى والمدنى• ولا يكون العامل الصناعى والزارع ومهندس السكك الحديدية والعالم ، مجرد متفرجين ابرياء ، يهتفون للقوات المسلحة، من الجوانب• فهم يؤلفون جزءا أصيلا ولا غنى عنه من التنظيم العسكرى تماما كالجنود والبحارة والطيارين • وهكذا يتحتم على الدولة العصرية التى تخوض الحرب ، ان تبحث عن العمليات الانتاجية للعدو وأن تحطمها وتشلها ، اذ تؤمن تقنيات الحرب العصرية السبل لتحقيق هذه الرغبة • وقد اعترف ابان الحرب العالمية الأولى بأهمية الانتاج المدنى للحرب الحديثة اعترافا شاملا ، كما اعترف أيضا بأهمية الحاق الضرر بانتاج العدو • لكن الوسائل الفنية للتأثير على عمليات الانتاج المدنى تأثيرا مباشرا كانت على أى حال ، لاتزال فى مهدها • وكان على المتحاربين أن يلجئوا الى الوسائل اللامباشرة ، كالحصارات البحرية وحروب الغواصات وحاولوا التدخل بصورة مباشرة

على الحياة المدنيــة عن طريق الغــارات الجوية ، والقصف البعيــد المدى ، بصورة متقطعه وبنتائج لا طابع من الأهميه لها ٠

وجعلت الحرب العالميه الثانية من الاساليب الاخرى للتدخل المباشر، أكثر الادوات تاثيرا فى تحطيم الطاقه الانتــاجيه للامه - وسار الاهتمــام بالانتاج الواسع للحياه المدنيه وممتلكات المدنيين جنبا الى جنب مع القدرة على القيام بمثل هذا التحطيم الشامل ، وكان هذا الازدواج أقوى بكثير من أن تستطيع العقائد الاخلاقية للعصر الحديث مقاومته٠ وراح كوردل هل(١)، وزير الخارجيــة الامريكية وهو يعكس العقــائد الأخلاقية للحقب الاولى من القرن الحالى ، يعلن فى الحــادى عشر من يونيو عام ١٩٣٨ ، بعــد قصف اليابانيين بمدافعهم لمدينة كانتون الصينية ، ان الحكومة الامريكية تعارض فى بيــع الطائرات وأجهزتها ومعداتها الى البــلاد التى تشترك فى قصف السكان المدنيين٠ وأعلن الرئيس روزفلت فى الخطاب الذى ألقاه فى الثانى من ديسمبر عام ١٩٣٩ ، فرض حظر خلقى مماثل على الاتحاد السوفياتى، لقيامه بعمليات عسكرية ضد المدنيين الفنلنديين ٠ ولــكن لم تمض بضع سنوات ، حتى كان المتحاربون جميعا وبلا استثناء يتورطون فى اجراءات من هذا النوع على نطاق تصغر معه تلك التى كان الساسة الامريكيون قد استنكروها على أسس اخلاقيــة ٠ وليست وارسو وروتردام ولنــدن وكوفنترى وكولون ونورمبرج وهيروشــيما وناجازاكى ، الا مراحل لا فى تطور التقنية الحديثة للحرب فحسب ، بل وفى تطور الاخلاق الدولية فى الحرب أيضا ٠

وقد ترك الاهتمــام القومى بتحطيم القوة الانتــاجية للعــدو ، وهو الاهتمام الذى خلقته طبيعة الحرب العصرية ، والاحتمالات التى تهيئها تقنية الحرب لاشياع هذا الاهتمام ، أثرا محطا فى الاخلاق الدولية ٠ وقد تعزز هذا الانحطاط نتيجــة التورط العــاطفى للجماهير الحــاشدة من الناس المتحــاربين فى الحروب العصرية ٠ وكانت الحروب الدينيــة التى ســادت القرنين السادس عشر والسابع عشر قد انتهت لتخلفها حروب الوراثة بين الاسر المالكة فى أواخر القرن السابع عشر والقرن الثامن عشر بطوله ، ثم لتعقبها الحروب القومية فى القرن التــاسع عشر وبداية القرن العشرين ٠ لــكن الحرب فى يومنا هــذا بدأت تميل الى الرجوع الى الطراز الدينى عن طريق التحول فى طبيعتها الى حروب مذهبيــة ٠ ولم يعد المواطن فى دولة عصرية تشتبك فى حرب ، اذا ما قيس بأســلافه فى القرنين الثامن عشر

---

(١) كوردل هل (١٨٧١ ـ ١٩٤٥) ـ وزير خارجية أمريكا بين عامى ١٩٣٣ و ١٩٤٤ ٠

والتاسع عشر يحارب لتحقيق الامجاد لاميره أو لتحقيق الوحدة والعظمة لامته ، وانما يتسنبك في « حرب صليبيه » دفاعا عن « مثل أعلى » او « مجموعه من المبادئ » او « طريقه في الحياة » ، يزعم لنفسه حق احتكار حقيقتها وفضيلتها · فهو يقاتل تبعا لذلك حتى الموت ، أو حتى «الاستسلام بلا قيد أو شرط » ، جميع أولئك الذين يتعلقون بمثل أو طرائق حياة شريرة أو كاذبة · ولما كان لا يحارب شخصا ، وانما يحارب « مثلا » أو « طريقة في الحياة » حيثما تجسد هذا المثل أو تلك الطريقة ، فان الفروق بين الجنود المحاربين وغير المحاربين وبين المقاتلين والمناضلين ، تخضع اذا لم تزل مرة واحدة ، للفرق الوحيد الذي يهم حقا ، وهو الفرق بين ممثلي الفلسفة الصحيحة والفلسفة الزائفة وبين ممثلي طريقة الحياة الصادقة والطريقة الكاذبة · وقد اختفى الواجب الاخلاقي في توفير الجرحى والمرضى والمستسلمين والعزل من رجال العدو ، واحترامهم كبشر لا شأن لهم في العداء سوى أن القدر شاء لهم أن يكونوا في الطرف الآخر من الحلبة، ليحل محله واجب أخلاقي آخر في معاقبة اساتذة الشر وطلابه ومحوهم من على ظهر الارض ·

وقد أدى هذا الأثر الذي خلفه ذلك التبدل الجوهري فيمفهوم الحرب، لا الى انتهاك القيود الخلقية على أعمال القتل في الحرب التي أشرنا اليها من قبل في الحرب العالمية الثانية فحسب، بل والى نمو ميل متزايد الى التبرير على أسس أخلاقية لرفض أخذ الاسرى وقتلهم ، وقتل أفراد القوات المسلحة والمدنيين دون تمييز ، والى التلطيف من شكوك الانسان الخلقية ان لم يكن الى زعزعتها مرة واحدة · وهكذا بينما ظلت القيود الخلقية على أعمال القتل في أوقات السلم سليمة على حالها لم تتبدل حتى اليوم نرى أن القيود الخلقية على أعمال القتل في الحرب ، قد أصبحت اليوم مفتقرة كل الافتقار الى الفاعلية والتنفيذ ولعل ممايهم موضوع بحثنا الراهن هنا أن نقول، انه ظهر ميل متزايد تحت وطأة التبدلات الجوهرية في مفهوم الحرب الى اضعاف هذه القيود الخلقية كقواعد للسلوك ، وازالتها بصورة نهائية ·

وقد توقع احد كبار الباحثين وهو الاستاذ جون ويستليك هيوويل أستاذ القانون الدولي في جامعة كمبردج ، قبل أكثر من نصف قرن ، وفي فترة كان التفاؤل العام يسودها هذا التطور ، كما توقع عناصره الجديدة فكتب في عام ١٨٩٤ يقول ···

« لعل من المقولات الأولية القول بأن تلطيف الحرب يجب ان يعتمد على احساس الفرقاء المشتركين فيها بأنهم يمتون الى كل أكبر من القبائل أو الدول التي ينتمون اليها ، وهو الكل الذي يضم العدو أيضا بحيث تصبح الواجبات

الناشئة عن تلك المواطنية الأكبر والأضخم ، حقا من حقوقه أيضا • ولم تفتقر اوربا قط الى هذا الشعور كل الافتقار منذ بداية العصور التاريخية ، وان كانت هناك تباينات كبيرة فى طبيعة ذلك الكل الذى تتعلق المشاعر به ومداه •••• وهناك شعور بالعالمية يسود عصرنا الذى نعيش فيه، وهو يقوم على ايمان بملكوت انسانى يشبه ذلك الذى نادى به الرواقيون(١) ، وان فاقه فى القوة ، اذ ان المسيحية قد مهدت له الارض ، كما عززه الاحترام المتبادل بين الدول الكبرى المتكافئة فى السلطان والمتشابهة فى الحضارة ، والذى لا تستطيع الا ان تحمله لبعضها البعض •••• ومرت هناك فترات هبط فيها المستوى ، ومن حق موضوعنا هنا ان يلاحظ احدى هذه الفترات • فلقد كانت الحروب الدينية التى وقعت بعد عصر الاصلاح الدينى من أفظع الحروب التى ظهر فيها الوحش الكامن فى الانسان منطلقا من عقاله ، بالرغم من وقوعها فى عصر « التنور » النسبى • وتكون الحماسة لقضية مهما كانت هذه القضية جديرة بالحماسة ، من أكثر المثيرات التى تتعرض لها العواطف الانسانية قوة وخطـرا • فالعلاقة بين البروتستانتى والبروتستانتى ، أو بين الكاثوليكى والكاثوليكى ، متعارضة مع العلاقة التى تربط أبناء الدولة بعضهم الى بعض بدلا من أن تحتضنها ، لتؤلف معها علاقة قوية شاملة ، أضعفت الكوابح العادية على العواطف فى الوقت الذى كانت فى أمس الحاجة اليها • ويميل مثل هذا الخط من جانب الحرب الى التكرار • اذا توصلت الاشتراكية الى ما فى السلطان من ثبات ينبع عن قوة العقيدة الفضالية ، وواجهت فكرة الدولة الحديثة على ميدان المعركة • ومن الممكن ان نرى فى مثل هذه الحالة فى الحرب حرية تعادل تلك التى تخلقها الفوضى فى أيام السلم » (٢) •

٢ ــ الأخلاق الدولية مقابل العالمية القومية

ليس الانحطاط الذى وقع فى السنوات الأخيرة فى الاخلاق الدولية بالنسبة الى حماية الحياة الا حالة خاصة ، لانحلال عام وواسع النطاق على صعيد أبحاثنا فى هذا الكتاب لنظام من السنن الاخلاقيـة ، كان يفرض كوابحه فى الماضى على العمليات اليومية للسياسة الخارجية ، ولكنه لم يعد يفعل ذلك فى هذه الأيام • وقد أدى عاملان الى هذا التحلل ، أولهمـا الاستعاضـة بالمسئولية الديمقراطيـة عن المسئولية الارستقراطيـة فى

(١) الرواقيون Stoies اسم يطلق على أتباع فلسفة اغريقية قديمة ، تتعارض معارضة تامة مع الفلسفة الأبيقورية فى نظرتها الى الحياة • وأول من نادى بهذه الفلسفة هو زينون ٣٤٠ ــ ٢٧٠ ق • م ويؤمن الرواقيون بوجود اله حكيم خير ، يحكم الكون • وهو الذى ينزل الخير والشر ، ولكن للانسان عقلا يستطيع الحكم به ، وهم يؤمنون ان الألم خير • وأنه كثيرا ما يأتى بالسعادة •

(المعرب)

(٢) « فصول فى مبادىء القانون الدولى » (كمبردج ــ مطبعة الجامعة لعام ١٤٩٤) ص ٢٦٧ والصفحات التى تليها •

الشئون الخارجية وثانيهما الاستعاضة بالمقاييس القومية للعمل عن المقاييس العالمية ·

أ ـ الأخلاق الشخصية للدولة الارستقراطية :

كانت الاخلاق الدولية فى القرنين السابع عشر والثامن عشر ، والى حد ما حتى الحرب العالمية الأولى ، الموضوع الذى يعنى به الحاكم الشخصى أى الأمير الفرد المعين وخلفاؤه من بعده ، ومعه فى ذلك فئة صغيرة العدد نسبيا ومتماسكة ومتجانسة من الحكام الارستقراطيين · وكان الأمير والحكام الارستقراطيون فى أية دولة معنية على اتصال وثيق ومستمر بامراء الدول الأخرى وحكامها من الارستقراطيين · وكانت العلاقات العائلية تربطهم الى بعضهم ، مع لغة واحدة مشتركة · هى الفرنسية عادة وقيم ثقافية مشتركة ، وأسلوب مشترك فى الحياة ، ومعتقدات خلقية واحدة ، عما يمكن للسيد المهذب أو ما لا يمكن له أن يفعله فى علاقاته مع السادة الآخرين سواء أكانوا من أبناء أمته أم من أبناء أمة أخرى· وكان الأمراء المتنافسون على السلطان يعدون انفسهم متبارين فى لعبة يقبل جميع المتبارين الآخرين قواعدها وكان أعضاء أجهزتهم العسكرية والدبلوماسية يعدون أنفسهم موظفين عند مخدومهم ، يخدمونه اما بفضل عارض الولادة الذى يتعزز أحيانا لا دائما باحساس من الولاء الشخصى للأمير ، أو بتأثير ما يدفعه لهم من مرتبات أو ما يغريهم به من نفوذ وأمجاد·

وقد آمنت الرغبة فى الكسب المادى بهذا المجتمع الارستقراطى بوجه خاص وشيجة مشتركة أقوى من جميع الزوابط الأسرية أو الولاء القومى وهكذا كان من المألوف بل من المناسب لأية حكومة ان تدفع لوزير خارجية دولة أخرى أو الى أحد دبلوماسييها ، مرتبا هو فى حكم الرشوة · وقد تلقى اللورد روبرت سيسيل وزير الملكة اليصابات ، مثل هذا المرتب من الحكومة الاسبانية وتلقى السير هنرى ووطون ، السفير البريطانى فى البندقية فى القرن السابع عشر ، مرتبا من امارة سافوى الايطالية ، وطالب بمرتب آخر من الحكومة الاسبانية · وتظهر الوثائق التى نشرتها حكومة الثورة الفرنسية ، فى عام ١٧٩٣ ، ان فرنسا كانت تدفع المرتبات لرجال الدولة النمسوية بين عامى ١٧٥٧ و ١٧٦٩ ، وان هذه المرتبات بلغت ٨٢٫٦٥٢٫٤٧٩ ليرة ، نال منها المستشار النمسوى كونيتز وحده مائة ألف ليرة · ولم يكن من الشاذ أو من الغريب أيضا ان تدفع الحكومات

للساسة الاجانب مبالغ من المال مقابل تعاونهم معها فى عقد المعاهدات ٠ وقد عرض الكردينال الفرنسى دوبوا فى عام ١٧١٦ على الوزير البريطانى ستانهوب مبلغ ستمائة ألف ليرة ، ليعقد حلفا بين بريطانيا وفرنسا ٠ وقد روى الكردينال ان ستانهوب بالرغم من رفضه للعرض فى حينه « أصغى الى العرض بكل اهتمام ، دون أن يبدو عليه امتعاض » ٠ وتلقى الوزير البروسى هاردينبرج بعد توقيع معاهدة بال لعام ١٧٩٥ ، التى قضت بانسحاب بروسيا من الحرب ضد فرنسا ، مجوهرات من الحكومة الفرنسية قيمتها ثلاثون ألف فرنك ، فراح يتبرم من تفاهة هذا المبلغ وآنفق أمير بادن فى عام ١٨٠١ مبلغ خمسمائة الف فرنك فى صورة « هدايا دبلوماسية » نال منها تلليران وزير خارجية فرنسا مبلغ مائة وخمسين ألف فرنك ٠ وكان المقرر أن يدفع له فى البداية مبلغ مائة ألف فرنك ، لكن هذا المبلغ رفع فيما بعد اذ عرف انه تلقى من بروسيا علبة نشوق قيمتها (٦٦) ألف فرانك بالاضافة الى مائة ألف فرنك نقدا ٠

وقد لخص السفير البروسى فى باريس القاعدة الرئيسية لهذه اللعبة عندما بعث الى حكومته فى عام١٨٠٢يقول ٠٠ « علمت التجارب كل انسان يعمل هنا فى الحقل الدبلوماتى ، ان على الانسان الا يعطى شيئا أبدا ، قبل أن تتم الصفقة ، لكنها أقامت الدليل فى الوقت نفسه ، على أن اغراءات الكسب ، كثيرا ما تحقق المعجزات » ٠

ولا ريب فى ان الساسة الذين يتورطون فى صفقات من هذا الطراز لا يكونون فى العادة مخلصين صادقى الاخلاص ، لقضايا البلاد التى تقوم مصالحها فى أيديهم ٠ فهم يدينون فى الواقع بالولاء لجهات أخرى غير البلاد التى يعملون فى خدمتها ٠ يضاف الى هذا أن توقع الكسب المادى عند عقد أية معاهدة لا بد وأن يعمل كحافز قوى على الاسراع بانهاء المفاوضات ٠ ولم تكن أوضاع التوقف فى المفاوضات ولا التأجيلات التى لا تحدد لها مواعيد معينة ، ولا الحروب التى تستطيل ، لتعجب الساسة من ذوى المصلحة الشخصية فى الانتهاء فى عقد المعاهدات ٠ ولا ريب فى أن تجارة السياسة فى هذين المجالين فى القرنين السابع عشر والثامن عشر كانت تؤدى دائما الى تخفيف حدة الخلافات الدولية ، وحصر التطلعات من أجل السلطان عند الدول فرادى فى حدود ضيقة نسبيا ٠

وكان السفير النمسوى فى فرنسا فى تلك الحقبة التاريخية ، يحس بالراحة وكأنه بين أهله فى بلاط فرساى ٠ أكثر من احساسه بالراحة بين مواطنيه من أفراد الطبقة غير الارستقراطية ٠ وكانت له وشائج اجتماعية

وخلقية أوثق مع أعضاء الطبقة النبيلة الفرنسية ، وغيرهم من الاعضاء الارستقراطيين في السلك الدبلوماتي في فرساي . منها مع أبناء جلدته من النمسويين من أبناء الاسر غير العريقة . ففي عام ١٧٥٧ كان الكونت دي ستينغيل ، وزيرا مفوضا للنمسا في باريس ، في حين كان ولده الذى بات يدعى فيما بعد وعندما أصبح رئيسا لوزراء لويس الخامس عشر الدوق دي شوازيل ، سفيرا لفرنسا في البلاط النمسوى . وكان له في الوقت نفسه ولد آخر يحمل رتبة رائد في الجيش المجرى ، ويقود احدى الكتائب . ولم يكن من الغريب في مثل هذه الظروف أن يتحول الموظفون العسكريون والدبلوماتيون من خدمة ملك دولة الى خدمة ملك دولة أخرى. ولم يكن من النادر في تلك الأيام أن ينخرط دبلوماتي أو ضابط فرنسي لأسباب تتعلق بمصلحته الشخصية في خدمة ملك بروسيا ويعمل على تحقيق أهداف بروسيا الدولية ضد بلاده ، أو يحارب في الجيش البروسي ضد جيش فرنسا . وشهد القرن الثامن عشر مثلا . تدفقا هائلا من الألمان للعمل في مختلف دوائر الحكومة الروسية ، لتعود هذه الحكومة بعدها فتطرد الكثيرين منهم فيما يشبه التطهير ، وتعيدهم الى بلادهم .

وأوفد الملك البروسي فريدريك الكبير في عام ١٧٥٦ ، وقبيل نشوب حرب السنوات السبع ، النبيل الاسكوتلندي الايرل ماريشال ، سفيرا له الى أسبانيا ليزوده بالمعلومات اللازمة عن نوايا الاسبانيين ، وكان لهذا السفير البروسي ، الاسكوتلندي الاصل ، صديق في أسبانيا ، هو من ايرلنده ويدعى وول ، وكان وزيرا لخارجية أسبانيا ، ولذا فلم يتردد لحظة واحدة في تزويده بكل ما طلبه من معلومات وقد نقل الاسكوتلندي هذه المعلومات الى رئيس وزراء بريطانيا الذى نقلها بدوره الى ملك بروسيا . وعرضت الحكومة الفرنسية في عام ١٧٩٢ ، وقبيل اندلاع نيران حرب التحالف الأول ضد فرنسا القيادة العليا للقوات الفرنسية على دوق برنزويك ، الذى قرر على أي حال قبول عرض آخر منملك بروسيا ، بتولى قيادة الجيش البروسي في حربه ضد فرنسا . وفي عام ١٨١٥ ، استصحب الاسكندر الاول قيصر روسيا الى مؤتمر فيينا معه عددا من الوزراء والمستشارين في الشئون الخارجية ، كان بينهم المانيان ، ويوناني واحد ، وكورسيكي وسويسري وبولندي وروسي واحد .

وتعد تجربة بسمارك في عام ١٨٦٢ بمناسبة استدعائه من عمله كسفير لبروسيا في بلاط روسيا ، هامة جدا ، بالنسبة الى دوام هذا

الانسجام الدولى بين الطبقات الارستقراطية • فعندما راح بسمارك يعرب لقيصر عن أسفه لاضطراره الى مغادرة سان بطرسبرج ، أساء القيصر فهم ما قاله ، وسأله عما اذا كان يميل الى العمل فى السلك الدبلوماتي البروسى • وروى بسمارك فى مذكراته انه اعتذر عن قبول العرض « بمنتهى الكياسة » (١) وليس بيت القصيد بالنسبة الى بحثنا هنا أن بسمارك اعتذر ـ عن قبول العرض ، اذ أن عروضا كثيرة مماثلة كانت قد رفضت من قبل بسمارك بل ومن بعده أيضا • وانما هو ان بسمارك اعتذر « بمنتهى الكياسة » ، وانه روى هذا الحادث فى مذكراته بعد نحو من ثلاثين عاما دون أن يبدى أى امتعاض معنوى ، حتى من مجرد تقديم العرض اليه فقبل نحو من نصف قرن من هذا التاريخ ، كان العرض الذى يقدم الى سفير عين قبل وقت قريب رئيسا للوزراء لتحويل ولائه الى بلاد أخرى ، لا يعد عند « المعروض عليه » الا مجرد عرض تجارى من عروض الاعمال ، ولا ينطوى على أى انتهاك للمعايير الخلقية •

وكل ما نحتاج اليه الآن هو أن نتصور عرضا مماثلا يقدمه المستر ستالين فى هذه الايام (٢) ، الى السفير الامريكى ، أو عرضا يقدمه رئيس جمهورية الولايات المتحدة الى أى من المبعوثين الدبلوماتيين الأجانب فى واشنطن ، وان نتخيل ما يصيب الانسان الذى قدم اليه العرض من ضيق وما يثيره مثل هذا العمل من استياء على الصعيد الدولى ، لنفهم مدى عمق التبدل الذى وقع فى اخلاقيات السياسة الدولية فى الآونة الأخيرة، فمثل هذا العرض يعتبر فى هذه الايام دعوة الى الخيانة ، أى الى انتهاك أقدس الواجبات الخلقية وأهمها فى الشئون الدولية وهى ولاء الانسان لوطنه ، أما فى القرون الماضية ، وحتى قبل نهاية القرن التاسع عشر ، فان مثل هذه العروض كانت تقدم ، وتقبل أو ترفض ، ثم تروى ، وكان القبول أو الرفض يتقرران على ضوء ما فى العرض من اغراءات مادية ، دون أن تكون هناك أية التزامات خلقية •

ويتبين من هذا أن معايير السلوك الخلقية التى كانت تتحكم فى الارستقراطية الدولية ، كانت بحكم الضرورة ، ذات طبيعة تتجاوز الحدود القومية • ولم تكن هذه المعايير تنطبق على جميع البروسيين أو النمسويين أو الفرنسيين ، وانما على جميع الرجال الذين كانوا قادرين بحكم مولدهم وتعليمهم على تفهمها والعمل بموجبها • وقد وجد هذا المجتمع العالمى

---

(١) مذكرات بسمارك • المجلد الاول • ص ٣٤١ •

(٢) وضع هذا الكتاب قبل وفاة ستالين فى عام ١٩٥٤ •

(المعرب)

الجنسية مصدر قواعده الاخلاقية فى مفهوم القـانون الطبيعى وسننه • ولهذا فقـد أحس أعضاء هـذا المجتمع ، بأنهم مسئولون شخصيا عن الانسجام مع هذه القواعد الاخلاقية للسلوك ، وذلك لأن هذه القواعد انما وضعت لهم كأناس عقلانيين وأفراد • فعنـدما عرض بعضهم على لويس الخامس عشر تزييف النقد الانجليزى ، رفض الملك الفرنسى هذا العرض الذى قال عنه « انه يقابل هنا بكل ما يستحقه من سخط واشمئزاز » • وعند ما قدم عرض مماثل فى عام ١٧٩٢ الى آلامبراطور النمسوى فرانسوا الثانى لتزييف النقد الفرنسى واستعمـال النقود المزيفة فى انقاذ لويس السادس عشر من سجن الثورة رد الامبراطور قائلا ••• « ان فعل هذا الاقتراح المخزى ، لا يمكن أن يقبل على الاطلاق » •

ولا ريب فى أن هذا الاحساس بالالتزام الخلقى الشخصى القوى عند المسئولين عن ادارة دفة السياسة الخارجية فى أى بلاد بالنسبة الى زملائهم فى البلاد الأخرى يفسر لنا التأكيد الذى كان ينادى به كتاب القرنين السابع عشر والثامن عشر ، داعين ملوكهم الى صيانة « شرفهم » و « سمعتهم » • كأغلى ما يملكونه من مقتنيات • فكل عمل قام به لويس الخامس عشر على المسرح الدولى • كان عملا خاصا به ، حسر فيه احساسه الشخصى بالالتزام الخلقى عن نفسه ، وكان مترابطا والحالة هذه مع شرفه الشخصى • وكان أى انتهاك من جانبه لالتزاماته الخلقية على النحو الذى يقر به زملاؤه من الملوك الآخرين كالتزامات عليهم ، لايثير عليه تأنيب ضميره وحده فحسب، بل ويعد انعكاسات فورية ومجتمعة عند المجتمع الارستقراطى المتجـاوز للحدود القومية ، مما يعرضه لدفع ثمن انتهاكه لاعرافه ، بخسارة مكانته أى خسارة سلطانه •

ب ـ تحطيم الاخلاق الدولية :

تعرض تركيب المجتمع الدولى ومعه الاخلاق الدولية فى القرن التاسع عشر لتبدل جوهرى ، عنـدما حل نظام الاختيـار الديمقراطى لمسئولية الحكم وموظفيه محل حـكم الطبقة الارستقراطية • ولقـد ظل الحكام الارستقراطيون يتولون مسـئولية تصريف الشـئون الخارجية فى معظم الدول حتى نهاية القرن التاسع عشر تقريبا • أما فى العصر الحديث ، فقد حل محلهم موظفون ينتخبون أو يعينون دون أى اعتبار للفروق الطبقية • ولا يكون هؤلاء الموظفون مسـئولين من الناحيـة القانونية والخلقيـة عن أعمالهم الرسمية أمام ملك ، أى أمام فرد معين بل أمام جماعية ، أى أمام

أغلبية برلمانية أو شعب بأسره • وقد يؤدى أى تحول مهم فى الرأى العام الى تبدل سريع فى شخصيات المسئولين عن وضع السياسة الخارجية ، اذ تحل محلهم فئة أخرى من الأفراد منبثقة عن أيه مجموعة من السكان هى السائدة فى تلك الآونة •

ولم يعد موظفو الحكومة يختارون من الفئات الارستقراطية وحدها ، وانما أصبحوا يختارون من جميع السكان تقريبا • ولقد كان هذا هو التقليد الذى اتبع فى الولايات المتحدة ، لكنه لم يكن ذا سوابق فى بلاد أخرى كبريطانيا العظمى والاتحاد السوفياتى • فلقد أصبح المستر بيفن السكرتير العام السابق للاتحاد العام لعمال النقل ، وزيرا لخارجية بريطانيا فى عام ١٩٤٥ ، كما أصبح أحد الثوريين المحترفين السابقين مسئولا عن السياسة الخارجية السوفياتية •

وفى البلاد التى تحتاج حكوماتها الى تأييد الاغلبية البرلمانية لتتمكن من الاستمرار فى الحكم ، كبريطانيا وفرنسا وايطاليا ، يتطلب أى تبدل فى الاغلبية البرلمانية بحكم الضرورة تبدلا فى القائمين على الحكم • وحتى فى الولايات المتحدة الامريكية حيث لايقع التبدل فى الحكم نتيجة التحول فى أوضاع الكونجرس • وانما نتيجة انتخابات الرئاسة ، تكون التبدلات فى جهاز وزارة الخارجية دائمة وكثيرة • فلقد شهدت الولايات المتحدة ثلاثة وزراء للخارجية فى غضون ثمانية عشر شهرا انصرمت بين يوليو عام ١٩٤٥ ويناير عام ١٩٤٧ • ولم يبق من صانعى السياسة فى وزارة الخارجية – أى وكيل الوزارة ومساعدوه ، الذين كانوا يشغلون مناصبهم فى اكتوبر عام ١٩٤٥ – احد بعد نحو من عامين • ولا ريب فى ان هذه التقلبات فى اشخاص واضعى السياسات فى الشئون الدولية ، وفى مسئوليتهم تجاه وحدات جماعية غير متبلورة الشكل ، تترك آثارا بعيدة المدى فى فاعلية النظام الاخلاقى الدولى بل وفى وجوده أيضا •

ولقد أحال هذا التحول ضمن اطار الدول فرادى الاخلاق الدولية كنظام يفرض الكوابح الاخلاقية من واقع الى مجرد استعارة مجازية • فعندما نتحدث عن جورج الثالث (١) ملك انجلترا ، ونقول انه كان خاضعا لبعض القيود الخلقية فى تعامله مع لويس السادس عشر ملك فرنسا (٢) أو كاترين العظيمة (٣) قيصرة روسيا ، فاننا نشير الى شىء واقعى ، أى الى

---

(١) جورج الثالث ملك بريطانيا وايرلنده بين عامى ١٧٦٠ و ١٨٢٠ •

(٢) لويس السادس عشر ملك فرنسا بين عامى ١٧٧٤ و ١٧٩٢ •

(٣) كاترين الكبرى قيصرة روسيا بين عامى ١٧٦٢ و ١٧٩٦ • قامت بتوسيع الامبراطورية الروسية وتقويتها على حساب تركيا • (المعرب)

شيء يرتبط بضمائر بعض الافراد المعنيين واعمالهم • أما عندما نتحدث عن التزامات جامعة الشعوب البريطانية الاخلاقيـــة او حتى التزامات بريطانيا العظمى وحدها تجاه الولايات المتحدة أو فرنسا ، فاننا نشير الى مجرد اسطورة • ويعامل القانون الدولى بفضل هذه الاســطورة الدول وكأنها أفراد لهم شخصيتهم القانونية ، ولكن ليس فى مجال الالتزامات الخلقية ما يتصل بهذا المفهوم القانونى أو يشابهه • فلم يعد ضمير الملك أو الملكة فى بريطانيا العظمى كالرأس الدســتورى لجامعة الشــعوب البريطانية او لبريطانيا نفسها وما يتطلبه في موضوع ادارة دفة الشئون الخارجية لبريطانيا أو لجامعة شعوبها ، ذا صـــلة بالادارة الفعلية لهذه الشئون ، اذ أن الملك لم يعد مسئولا عنها ، ولا تأثير فعلى له عليها • ولكن ما الموقف بالنسبة الى رؤساء الوزارات ووزراء الخارجية في بريطانيا وفى ممتلكاتها المستقلة أيضا ؟ ليسوا فى الواقع الا أعضاء فى الوزارة التى تقرر السياسة الخارجية كهيئة جماعية كما تقرر أية سياسة أخرى بأصوات الأغلبية • وتكون الوزارة ككل مسئولة امام حزب الاغلبية ، الذى ينتظر منها أن تحول ايشاراته السياسية الى عمل سياسى • وهى مســئولة من الناحية القانونية أمام البرلمان ، اذ أنها لاتؤلف من الناحية الدســتورية الا لجنة من لجانه • لكن البرلمان بدوره مسئول أمام جماهير الناخبين الذين تلقى منهم الصلاحية فى الحكم ، والذين يأمل أعضاؤه الافراد منهم انتدابا ثانيا فى الانتخابات العامة المقبلة •

وقد لا تكون للاعضاء الافراد من جماهير الناخبين معتقدات خلقية من النوع الذى يتخطى الحدود القومية أبدا ، والذى يقرر لهم أعمالهم فى يوم الاقتراع أو قبله أو بعده ، وقد تكون لهم مثل هذه المعتقدات ، ولكنها مختلفة ومتباينة في محتواها الى حد كبير • وبعبارة اخرى ، قد يكون هناك أولئك الذين يعملون طبقا للقاعدة الخلقية التى تقول ••• « انا مع بلادى ، على خطأ او على صواب » • وقد يكون بينهم اولئك الذين يطبقون بالنسبة الى اعمالهم فى الشئون الدولية كما فى الحكم ، مقاييس السنن الاخلاقية المسيحية • بل وقد يكون بينهم ايضا ، أولئك الذين يطبقـون معايير الأمم المتحدة ، أو مقاييس الحكومة العالمية والسنن الخلقية الانسانية وقد يعكس الاعضاء المتغيرون فى الفئة التى تضع السياسة او فى الجهاز البيروقراطى الدائم فى وزارة الخارجية وقد لايعكسون هذه الانقسامات ونظائرها فى الرأى العام ، على أى حال ، يتطلب الرجوع الى أية قاعدة خلقية للسلوك ، ضميرا فردا تنبع منه ، وليس ثمة ضمير فرد يمكن أن

ينبع عنه ما نسميه بالاخلاق الدولية لبريطانيا العظمى او لغيرها من الدول .

وقد يسير سياسى فرد على ما يمليه عليه ضميره فى الشئون الدولية ، وهو ان فعل هذا ، فانما تنسب اليه كفرد تلك المعتقدات الخلقية التى يؤمن بها ولا تنسب الى الأمة التى ينتمى اليها ، والتى قد يتحدث باسمها . وهكذا عندما وجد اللورد موربى (١) وجون بيرنز (٢) ان اشتراك بريطانيا فى الحرب العالمية الأولى ، لايتفق مع معتقداتهما الخلقية راحا يستقيلان من الوزارة البريطانية . وكانت الاستقالة عملا فرديا منهما يعبر عن اعتقاد شخصى . وعندما اقر المستشار الألمانى فى الوقت نفسه بصفة كونه رئيسا للحكومة الألمانية ، بلا شرعية ولا أخلاقية انتهاك حياد بلجيكا ، الذى تبرره حالات الضرورة ليس الا ، كان يعبر فى ذلك عن رأيه الشخصى ليس الا . ولم يكن فى الامكان الربط بين صوت ضميره وبين ضمير الجماعية المسماة بألمانيا . وكانت المبادىء الخلقية التى وجهت لافال (٣) كوزير لخارجية فرنسا ورئيس لوزرائها فى حكومة فيشى الموالية للالمان ابان الحرب العالمية الثانية ، خاصة به ، ولم تكن مبادىء فرنسا على الاطلاق ، كما لم يصدر مثل هذا الادعاء عن أى انسان .

فالقواعد الخلقية ، تعمل عملها فى الضمائر الفردية للناس . ولهذا فالحكم الذى يتولاه اشخاص يمكن تمييزهم كافراد ، يسألون شخصيا عن اعمالهم هو الشرط الأول لوجود أى نظام فعلى للسنن الاخلاقية الدولية أما عندما تكون مسئولية الحكم موزعة توزيعا واسع النطاق على عدد كبير من الأفراد ، يحملون مفاهيم مختلفة عن المتطلبات الاخلاقية فى الشئون الدولية ، أو لاتكون لديهم أية مفاهيم من هذا الطراز ، فان الاخلاق الدولية كنظام فعال للقيود على السياسات الدولية ، تغدو مستحيلة كل الاستحالة ولعل هذا هو الذى حمل العميد روسكو باوند على القول منذ عام ١٩٢٣ .. « قد يكون فى الامكان القول بكثير من المنطق ، ان الوصول الى نسق خلقى

(١) اللورد جون موربى (١٨٣٨ ـ ١٩٢٣) من ساسة حزب الاحرار الانجليز ومن كتابهم .
(٢) جون بيرنز (١٨٥٨ ـ ١٩٤٣) اشتراكى بريطانى وعضو فى البرلمان بين عامى ١٨٩٢ و ١٩١٨ .
(٣) بيير لافال (١٨٨٣ ـ ١٩٤٥) ـ سياسى فرنسى . كان رئيسا للوزراء فى عام ١٩٣١ـ ١٩٣٢ وعام ١٩٣٥ ـ ١٩٣٦ ، ثم أصبح دكتاتورا فى حكومة فيشى فى ظل بيتان بين عامى ١٩٤٢ و ١٩٤٥ . صدر عليه حكم الاعدام فى نهاية الحرب لتعاونه مع الالمان وأعدم .

(المعرب)

بين الدول ، كان اقرب على التحقيق فى أواسط القرن الثامن عشر منه فى يومنا هذا » (١) ٠

(ج) تحطيم المجتمع الدولى :

قامت القومية بتحطيم المجتمع الدولى الذى تعمل الاخلاق الدولية ضمن اطاره ، كما قام الاختيار الديمقراطى ومسئولية موظفى الحكم بتحطيم هذه الاخلاق كنظام للكوابح والقيود ٠ وتمثل الثورة الفرنسية فى عام ١٧٨٩ ٠ بداية الحقبة التاريخية الجديدة التى شهدت الانحطاط المتدرج للمجتمع الارستقراطى الأممى ، وتأثير نوازعه الاخلاقية على السياسات الدولية ٠ ويقول الاستاذ جى ٠ بى ٠ جوشى :

« بينما كانت الوطنية قديمة قدم غريزة الترابط الانسانى ، نرى ان القومية كعقيدة مفصلة ومتحركة ،نبعت فى النيران المتاججة للثورة الفرنسية(٢) لقد تحول تيار المعركة فى فالمى ، وفى نفس مساء ذلك اليوم الذى انتهى فيه القتال ، رد جوته (٣) على سؤال وجه اليه عن رأيه فى الأوضاع بالعبارة التاريخية التالية ٠٠٠ « تبدأ منذ اليوم حقبة جديدة وفى مكنتك أن تقول انك شهدت مولدها » (٤) ٠

لكن هذا التحطيم لم يقع فجأة وانما اتخذ شكل عملية بطيئة فى التآكل ، قاوم فيها النظام القديم أشد المقاومة وأشجعها ٠ كما ظهر لنا فى الحلف المقدس ، وفى بعض الحوادث التى سبق لنا أن بحثناها كتلك

---

(١) كتاب « النظرية الفلسفية والقانون الدولى » (لندن ١٩٢٣) المجلد الاول ص ٧٤ ٠

(٢) أنا أختلف مع المؤلف فى قوله هذا الذى اعتبره خطأ شائعا ٠ فالقومية لم تولد فى القرن التاسع عشر كما يقول البعض أو مع نمو الثورة الصناعية وتطورها ٠ وما رافق هذا النمو من تبدل شامل فى أنظمة المجتمع وتحولها من الاقطاعية الى البورجوازية ، وانما هى وجود دائم وقائم ، وقديم قدم التطور فى المجتمع الانسانى من حياة القبيلة الى حياة الأمة ٠ وكل ما وقع نتيجة القوة الحركية الدافعة التى رافقت الثورة الصناعية فى القرن التاسع عشر ، هو انها اتخذت شكلا ثوريا ، ميز عقيدتها وأهدافها التى استمدت حوافزها من الاحساس بالطغيان عند بعض الامم ، التى وعت وجودها القومى ٠ ووعت أيضا ، حقيقته مرة أخرى ، وهى ان هذا الوجود محروم من التمتع بالحرية السياسية ٠

(٣) جوهانى وولفجانج جويته (١٧٩٤ ـ ١٨٣٢) ـ شاعر ألمانيا الكبير ، وكاتبها المسرحى وأشهر قصصييها ٠٠

(٤) كتاب « دراسات فى الدبلوماتية والحكم » (لندن ـ لونجمان جرين وشركاه ١٩٤٢) ٠ ص ٣٠٠ و ٣٠١ ٠

(المعرب)

التى تمثلت فى الدعوة التى وجهها القيصر الروسى الى بسمارك ، للعمل فى جهازه الدبلوماتى . لكن انحلال المجتمع الدولى وما فيه من اخلاق ، كانت قد وحدت بين ملوك المسيحية ونبلائها ، ظهر بوضوح ، فى نهاية القرن التاسع عشر . ولم يكن هذا الانحلال فى اى مكان اكثر وضوحا منه فى تلك المحاولات الشفوية التى قام بها غليوم مدفوعا بسطحيتة المسرحية لوقفه . فلقد كتب الى قيصر روسيا فى عام ١٨٩٥ متحدثا عن الفرنسيين بقوله :

« ليس ثمة من شك فى أن الجمهوريين ثوريون بطبيعتهم . وما زال دماء اصحاب الجلالة الملوك ، عالقا بالارض الفرنسية . ترى هل عرفت فرنسا معنى السعادة والهدوء بعد زوالهم ؟ أو لم تتارجح فى مشيتها منتقلة من دماء مسفوكة الى اخرى تسفك . اسمع يانيكى ... » صدقنى وأنا اقول لك ان اللعنة الالهية قد حلت بذلك الشعب الى الأبد . فامامنا نحن الملوك والأباطرة المسيحيين واجب مقدس واحد . تفرضه علينا السماء . وهو أن نرفع دائما مبدأنا «بنعمة الله» ونبقيه عاليا » .

ولا ريب فى أن ما فى خطة غليوم الثانى التى ولدت ميتة من مفارقات ، وهى الخطة التى تولدت لديه عشية نشوب الحرب الاسبانية الامريكية داعيا بموجبها الدول الاوربية الى تأييد الملكية الاسبانية ضد الجمهورية الامريكية قد أثارت الفزع والاشمئزاز عند مستشاريه .

ولقد رأينا حتى فى عام ١٩١٤ ، وفى عشية الحرب العالمية الاولى فى التصريحات والرسائل التى صدرت عن كثيرين من رجال الحكم والدبلوماتيين فى عدة بلاد نغمة حزينة من الاسى . لأن الافراد الذين يشتركون فى الكثير من الامور . يجدون انفسهم مرغمين الآن على أن يفترقوا ، وأن يشدوا أنفسهم الى الجماعات المتحاربة على الأطراف المختلفة من الحدود . لكن هذه النغمة لم تكن الا مجرد ذكريات واهية . لم تعدلها القوة على التأثير على اعمال الناس ، فلم تعد لهؤلاء الناس بالطبع روابط مشتركة كثيرة مع بعضهم البعض تفوق تلك التى تربطهم الى الشعوب المختلفة التى انبثقوا منها والتى ارتقوا عن طريقها الى ذرا السلطان ، والذين يمثلون اراداتها ومصالحها فى علاقاتهم مع الدول الاخرى . وكان مايفصل وزير خارجية فرنسا الآن عن زميله فى برلين اكثر أهمية من الروابط التى تقوم بينهما وبات ما يربط بين الوزير الفرنسى والامة الفرنسية أكثر أهمية من أية عوامل قد تفصله عنها . وحلت المجتمعات القومية

---

(١) اسم التحبب للامبراطور نيقولا الروسى .

نفسها محل المجتمع الدولى الواحد الذى ينتمى اليه جميع الافراد فى مختلف الجماعات الحاكمة ، والذى يؤمن الاطار المشترك للمجتمعات القومية المختلفة • وامنت المجتمعات القومية لممثليها على المسرح الدولى ، معايير السلوك التى كان المجتمع الدولى يؤمنها لهم فى الماضى •

وعندما كانت تجزئة المجتمع الارستقراطى الدولى الى أجزائه القومية المختلفة فى الطريق الى انحلاله النهائى ، تسير على قدم وساق فى القرن التاسع عشر ، كان دعاة القومية وانصارها على يقين من ان هـذا التطور سيؤدى الى تعزيز وشائج الأخلاق الدولية لا الى اضعافها • وكان هؤلاء يعتقدون انه عندما يتم ارضاء التطلعات القومية للشعوب المتحررة ، وتحل الحكومات الشعبية محل الحكم الارستقراطى فلن يكون ثمة ما يستطيع تفسيخ أمم العالم وخلق الانقسامات بينها ، فهذه الأمم وهى تعى وجودها كأعضاء فى انسانية واحدة • وتستوحى تطلعاتها من المثل العليا نفسها فى الحرية والتسامح والسلام ، لابد وان تتابع السير فى طريق مصائرها القومية فى انسجام وتفاهم ، لكن الروح القومية بعد أن تتبلور فعلا وتتجسد فى الدول القومية ، لا تتحول الى عالمية وانسانية بل الى فردية وتخصصية • وعندما تحطم المجتمع القومى فى القرنين السابع عشر والثامن عشر ، أصبح من الواضح ، أن ليس ثمة ما يمكن له ان يحل محل ذلك العنصر الكابح والموحد ، الذى مثل مجتمعا واقعيا متفوقا ومفروضا على المجتمعات القومية الفردية • ولقد قام الدليل على ان المجتمع الدولى للطبقة العاملة فى ظل الاشتراكية ليس الا مجرد وهم (١) وبات التنظيم الدينى يميل الى ربط نفسه بالدولة القومية بدلا من أن يحاول السيطرة عليها • وأصبحت الامة هى محط الولاء بالنسبة الى الفرد • وباتت لجميع أعضاء الامم المختلفة ، مواضع ولائهم المعينة والفردية •

وتبين لنا الصورة التى رسمها اللورد كينيس Lord keynes (٢)

---

(١) لم يحاول المؤلف البرهنة على هذه الحقيقة التى يطلقها ، ومن هنا يكون افتقاره الى الموضوعية ، فلقد أثبتت تجارب الحرب العالمية الثانية وحركات المقاومة السرية فى بلاد أوربا المحتلة ، حقيقة الوحدة الاشتراكية بين الطبقات العاملة خلافا لرأى المؤلف • (المعرب).

(٢) اللورد كينيس (١٨٨٣ ـ ١٩٤٦) من أشهر المفكرين الاقتصاديين الانجليز ، ومن دعاة الاصلاح فى الاقتصاد الرأسمالى كوسيلة للوقوف فى وجه الحتمية الاشتراكية ، درس فى ايتون وكمبريدج ، ودرس فى الجامعة نفسها ، عمل فى الشئون الاقتصادية فى الهند أمدا طويلا • مثل بريطانيا فى كثير من مؤتمراتها الاقتصادية •

للسياسى الفرنسى كليمنصو ، التعبير الواضح عن هذه الاخلاقية الجديدة للقومية اذ يقول :

« ولقد احس نحو فرنسا بما أحس به بركليس (٢) تجاه أثينا ، فالقيمة لها وحدها ، دون غيرها ، اذ ان هذا الغير لا يهمه أبدا ... ولقد عاش فى وهم واحد ، هو فرنسا ، وفى خيبة أمل واحدة ، وهى الانسانية التى تضم الفرنسيين، كما تضم زملاءه من الساسة أيضا ... فالأمم حقائق قائمة ، تحب واحدة منها وتشعر نحو الأخريات اما بعدم الاكتراث أو حتى بالكراهية . ومجد الأمة التى تحب ، غاية مستحبة ، ولكنها لا تتحقق عادة الا على حساب جاراتها . وتتطلب الحكمة بعض الاطراء « لمثل » الامريكيين الحمقى والانجليز المنافقين ولكن من البلادة كل البلادة ، الايمان بان هناك مكانا كافيا فى العالم ، كما هو موجود فعلا ، لشىء يسمى بعصبة الامم ، او أى معنى أو منطق لما يسمى بمبدأ تقرير المصير ، الا اذا كان هذا المبدأ طريقة عبقرية لاعادة توازن القوى لمصلحتك أنت، لا لمصلحة غيرك » (٣) .

وليس هذا التهشيم لمجتمع دولى كان متماسك الحلقات ، وتقطيع أوصاله الى عدد من المجتمعات القومية ذات الاكتفاء الذاتى على الصعيد الاخلاقى ، والتى توقفت عن العمل ضمن اطار مشترك واحد من المفاهيم الخلقية ، الا المظهر الخارجى للتبدل العميق الذى حول فى الآونة الاخيرة العلاقات بين القواعد الخلقية الشاملة على الصعيد العالمى وبين النظم المعنية للاخلاقيات القومية . وقد وقع هذا التحول بطريقتين مختلفتين تمام الاختلاف فلقد أضعف الى حد اللافاعلية ، القواعد العالمية المتخطية للحدود القومية للسلوك ، وهى القواعد التى كانت قبل عصر القومية تفرض نظاما من القيود على السياسات الخارجية لمختلف الدول ، مهما كانت غرابته وكان اتساع شباكه . ولكنه قوى من الناحية المعاكسة الى حد كبير الميل لدى الدول المختلفة ، لاضفاء طابع عالمى على أنظمتها القومية المختلفة للسنين الاخلاقية .

---

(١) بركليس (٤٩٠ ــ ٤٢٩) ق . م سياسى أثينى مشهور . لقب عهد حكمه فى أثينا بالعصر الذهبى . انتصر على كثير من أعداء أثينا وفى مقدمتهم الاسبارطيون ، كان من الذين حققوا الحكم الذاتى فى أثينا . وكان من أشهر الخطباء الجماهيريين . وامتاز بالشجاعة والشرف .

(٢) كتاب « النتائج الاقتصادية لمعاهدات الصلح » (نيويورك هاركورت ، بريس وشركاه ١٩٢٠) . ص ٣٢ و ٣٣ .

(المعرب)

(د) انتصار القومية على الدولية :

تقع التجربة المهمة لحيوية النظام الاخلاقى ، عندما يقوم نظام آخر للاخلاق يتحدى سيطرته على ضمائر الناس واعمالهم · وهكذا تتقرر القوة النسبية لسنن التواضع وانكار الذات الأخلاقية التى تضمنتها « موعظة الجبل » (١) ، والقوة النسبية للسنن الاخلاقية للطموح والرغبة فى السلطات التى تسود المجتمعات الغربية الحديثة ، بمدى ما فى كل من النظامين الاخلاقيين من قدرة على صياغة أعمال الناس أو ضمائرهم طبقا لقواعدهما · ويواجه كل انسان على صعيد استجابته للسنن الخلقية ، من وقت الى آخر ، التصارع الذى يقوم فى ضميره ، والذى تختبر القوة النسبية للأوامر الخلقية المتضاربة · ويجب أن تقرر تجربة مماثلة للقوة النسبية لهذين النظامين على تسيير دفة الشئون الخارجية على صعيد الاخلاقيات الغيبية واخلاقيات القومية ، ولا ريب فى ان لغة العصر الدبلوماتية تفرض الاخلاق الغيبية التى تضم العناصر المسيحية والاممية والانسانية ، كما يعرضها كثيرون من الكتاب المعاصرين · لكن اخلاقيات القومية ظلت تسير فى طريق الصعود فى العالم كله ، طيلة المائة والخمسين عاما الأخيرة ·

ولا ريب فى أن من الصحيح القول ، أنه قبل ارتقاء اخلاقيات القومية ، كانت هذه الاخلاق ، التى صاغتها فلسفات منطق الدولة فى القرنين السابع عشر والثامن عشر ، حتى فى أكثر الأوضاع تضاربا ، تقيم الدليل على تفوقها على القواعد الخلقية العالمية الشمول للسلوك · ويتضح هذا من دراسة التناقض المبدئى والكثير الاهمية الذى يمثل وضعا منهذا النوع ، والذى يقوم بين القاعدة الخلقية العالمية الشمول « لا تقتل » وبين الامر الذى تتضمنه بعض السنن الخلقية القومية المعينة ·· « عليك ان تقتل فى ظروف معينة « أعداء بلادك » · ويواجه الفرد الذى تخاطبه هاتان القاعدتان من قواعد السلوك ، بالصراع بين ولائه للانسانية ككل عارضة نفسها فى احترام الحياة الانسانية كحياة ، دون تقيد بالقومية أو بأية خصائص معينة · وبين ولائه لأمة بعينها ، يطلب منه ان يعمل لتحقيق مصالحها حتى ولو كان ذلك على حساب ارواح الافراد الذين ينتمون

---

(١) موعظة الجبل ، هى الموعظة التى تحدث بها السيد المسيح عليه السلام لتلاميذه ، على الجبل ، والتى تضمنها الفصل الخامس من انجيل متى ، كما تضمنتها سائر الأناجيل الأخرى ·

(المعرب)

الى أمة اخرى • وقد حل معظم الافراد فى هذه الايام ، بل وفى التـاريخ الحديث كله ، هذا التناقض الذى يولد الصراع بايثار الولاء للأمة • لـكن هناك ثلاثة عوامل على أى حال تميز العصر الراهن عن العصور السابقة •

فهناك أولا القدرة المتزايدة الى حد كبير لدى الدولة القومية لفرض ضغط معنوى على أعضائها • وتكون هذه القدرة ناتجة الى حد ما عن المكانة السماوية التى تتمتع بها الأمة فى عصرنا هذا والى حد آخر ، عن السيطرة على الادوات التى تصوغ الرأى العام ، والتى وضعتها التطورات الاقتصادية والتقنية تحت تصرف الدولة •

وهناك ثانيا المدى الذى يتطلب فيه الولاء للأمة من الفرد تجـاهل القواعد الخلقية العالمية الشمول للسلوك ، فلقد أتاحت التقنية الحديثـة للحرب ، الفرص للفرد لتحقيق الدمار الشامل التى لم تسنح فى العصور السابقة • فقد تطلب الأمة من الفرد الواحد فى هـذه الايام ان يحطم ارواح مئات الألوف من الناس عن طريق القاء قنبلة ذرية واحدة عليهم • ويعرض الاذعان لمثل هذا الطلب ذى النتائج الهائلة ، ضعف الاخلاقيات الغيبية بصورة أكبر من التى تعرضها الانتهاكات المحدودة للمعايير الخلقية العالمية الشمول للسلوك ، والتى كانت تقترف فى العصور قبل الذرية •

وهناك ثالثا وأخيرا ، فرص اقل اليوم نتيجة العاملين السابقين ، أمام الفرد لاظهار ولائه للسنن الاخلاقية الغيبية عندما تتصادم هذه السنن مع المتطلبات الخلقية للأمة • فالفرد وهو يواجه ضخامة الأعمال التى يطلب اليه القيام بها باسم الأمة ، وتحت وطأة الضغط الخلقى الضـخم الذى تفرضه الأمة عليه ، يحتاج الى قوة خلقية غير عادية بل وتفوق طاقة البشر ليستطيع مقاومة هذه المتطلبات • ويؤثر هول الانتهاكات للاخلاقيـات العالمية الشمول ، التى تقترف باسم الامة ، وهول الضغوط التى تبـذل لفرضها على العلاقة النوعية بين نظامى السنن الخلقية • فهو يعرض بشىء من الارتياح ما فى الاخلاقيـات العالمية الشـمول من ضـعف يائس فى صراعها مع أخلاقيات الأمة ، ويقرر نتيجة الصراع لمصلحة الأمة ، قبل أن يبدأ هذا الصراع فى الواقع •

(هـ) تحول القومية :

ويتحول هذا العجز الميئوس منه فى الاخلاقيات العالمية الشمول عند هذه النقطة الى عامل مهم فى تحقيق تبدل ضخم وواسع النطـاق فى

العلاقات بين النظامين الغيبي والقومي للأخلاق ويكون هذا العجز أحد العوامل في تمييز كل من النظـامين المذكورين • ويشرع الفرد في تبين الحقيقه وهي ان هزيمة المعايير العالمية الشمول للاخلاق ، ليس مجرد عمل فئة من الأشرار بل الثمرة الحتمية للأوضاع التي توجد الأمم وتسعى وراء اهدافها في ظلها • وهو يتحقق في ضميره من ضعف هذه المعايير العالمية الشمول ، وتفوق الاخلاق القومية كقوى تحفز الناس في اعمالهم عـلى الصعيد الدولي ، ويصبح هذا الضـمير والحالة هذه معرضا للتبـكيت المستمر •

وبالرغم مما يسببه التبكيت الدائم للضمير من ضيق مستمر يكاد لا يطيقه هذا الفرد ، فان تعلقه الشديد بمفهوم الاخلاق العالمية الشمول يرغمه على عدم التخلي عنه كل التخلي • ومن هنا تنبثق محاولته في الربط بين الخلاقيات امته وبين أوامر الأخلاقيات الغيبية • وهو يكاد يصب في هذه الحالة ، محتويات اخلاقه القومية في زجاجة السنن الاخلاقية العالمية الشمول ، التي باتت فارغة تقريبا • وهكذا تغدو كل أمة على وعي من جديد بوجود اخلاق عالمية الشمول ، هي أخلاقها القومية التي تعتبر السنن التي يجب على الأمم الاخرى كلها ان تقبلها كاخلاقها • وهـكذا بدلا من عالمية السنن الاخلاقية التي يجب على جميع الأمم التمسك والتقيد بهـا ، ننتهي الى فردية في هذه السنن قومية في طالعها ، ولكنها تدعى لنفسها صفة الشمول العالمي ، وتتطلع الى تحقيقه •ومن هنا تنبثق الحقيقة الواقعة، وهي أن ثمة عددا كبيرا من الشرائع الاخلاقية التي تدعى الشمول العالمي تعادل في كمها الأمم المتحركة سياسيا •

ولم تعد الدول تقاوم بعضها البعض كما كانت تفعل في الفترة بين معاهدة ويستفاليا (١) وحروب نابوليون وبين انتهاء هذه الحروب ونشوب الحرب العالمية الأولى ضمن اطار من العقائد والقيم المشتركة يفرض قيوده الفعالة على غايات صراعها من أجل السلطان ووسائلها • فهي تقاوم بعضها البعض الآن كحاملة لرايات النظم السننية الأخلاقية ، اذ لكل منهـا جذورها القومية وادعاءاتها وتطلعاتهـا ، لخلق اطار من المعايير الخلقيـة يسمو فوق القوميات ، ويتحتم على جميع الدول الاخرى أن ترتضى به ، وأن توجه سياساتها الخارجية ضمن حدوده • فكل شريعة خلقية لأية أمة

---

(١) معاهدة ويستفاليا في عام ١٦٤٨ • وهي التسوية العامة التي أنهت حرب الثلاثين سنة ووضعت حدا لسلطان الامبراطورية الرومانية المقدسة • كما دفعت بفرنسا الى المسرح الدولي ، كالدولة الاوربية المسيطرة • (المعرب)

من الأمم تقذف بتحديها للشمول العـــالمى فى وجه الدولة الاخرى التى تبادلها التحدى بشريعتها الخاصة أيضا • ولقد غدت سياســـــة الحلول الوسط التى كانت تعتبر فضيلة فى الدبلوماتية القديمة ، خيـــانة فى الدبلوماتية الجديدة ، اذ أن التوفيق المتبادل بين الادعاءات المتضـاربة ، يصبح نتيجة شرعيته واحتمال وقوعه فى الاطار المشترك للمعايير الخلقية استسلاما ، اذا كانت المعايير الخلقية نفسها هى موضع التصادم والاصطراع وهكذا يتهيأ المسرح للصراع بين الدول التى لم تعد تتنازع على مواقعهـا النسبية ضمن الاطار السياسى والخلقى الذى تقبل به جميع الدول ، بل قدرتها على ان تفرض على الدول الاخرى التى تتصارع معها ، نظـــاما سياسيا وخلقيا عالمى الشمول ، أعيد خلقه فى الصورة التى وضـــعتها الدولة المنتصرة لمعتقداتها السياسية والاخلاقية •

وكانت الاشارة الأولى الى هذا التطور ، من نظام أصيل العـــالمية والشمول الى آخره ، يضم مجموعة من النظم الخلقية الفردية ، تدعى كل منها العالمية لنفسها وتتنافس على الشمول ، فى الصراع بين نابليون وبين الدول التى تحالفت ضده ، وكان الصراع يدور وقد ادعى كل من الجانبين المتحاربين بعض المبادىء التى أضفى عليها صفة الشمول العالمى ، ففى هذا الجانب ، أى جانب فرنسا مبادىء الثورة الفرنسية ، وفى ذلك الجانب أى جانب الحلفاء مبدأ الشرعية • ولكن مع هزيمة نابليون ، وفشل الحلف المقدس فى الوقوف الى جانب مبادئه ، منافسا حركة القومية الصاعدة ، انتهت هذه المحاولة الرامية الى اقامة صرح عالمى الشمول للسنن الأخلاقية ، وظلت تمثل مجرد فصل اضافى تاريخى •

وكانت الحرب التى شنها الرئيس دودرو ويلسون « ليجعل العالم أرضا أمينة للديمقراطية » ، بداية المرحلة التاريخية الجديدة ، التى حلت فيها الانظمة الخلقية الخاصة التى تدعى الشمول العالمى ، محل القواعد الخلقية الدائمة الشمول العالمى للسلوك • وليس من قبيل الصـــــدفة العارضة على الاطلاق ، ان اولئك الذين شاطروا ويلسون تفكيره الفلسفى قد رأوا فى تلك الحرب « حملة صليبية » للدفاع عن الديمقراطية ، وانما كانت رؤيتهم هذه فى منتهى الاهمية • ولا ريب فى ان الحرب العـــالمية الأولى ، كما رآها ويلسون فى منظار ادراكه ، تشترك مع الحروب الصليبية التى شهدتها القرون الوسطى فى ظاهرة واحدة ، وهى انهـــا قد شنت لتغليب نظام خلقى تؤمن به جماعة معينة على العالم بأسره • وفى هذا يقول روبرت • س • بينكلى :

« لم تؤد الحرب العالمية الى ابراز ساسة كانوا فلاسفة حقا فحسب ، بل ادت أيضا الى النزول بالفلاسفة من أبراجهم العاجية الفكرية الى الصعيد العام. ولقد شرع هؤلاء ، في كل بلد من البلاد ، يستخدمون مواهبهم ، في اضفاء الصفة العالمية المهمة على جميع « قضايا » الحرب . ولقد اقاموا الدليل على أن ما يمتاز به الخصم من مظالم ، كان موجودا دائما ، كمضمون لفلسفة وثقافة قوميتين ، وان انتصار الفريق الذى يمتون اليه ، ضرورى للمخطط الخلقى المرسوم للعالم باسره . فلم تكد الحرب تنشب حتى كان بيرجسون Bergson (١) ، قد اكتشف ان الحرب صراع بين «الحياة» و (المادة)، وان الحلفاء يقفون الى جانب الحياة ، وان الدول المركزية (المانيا والنمسا وبلغاريا وتركيا) . تقف الى جانب الدفاع عن المادة . ولقد اعلن شيلر Scheler (٢) ان فلسفة الانجليز وشخصيتهم تعتبران مظهرين من مظاهر الانحراف والميول ، بينما كتبت سانتايانا Santayana (٣) عن « الانوية فى الفلسفة الالمانية » . وكان جوسيارويس Boyce (٤) المدين بالكثير لهيجيل Hegel (١) . قد توصل الى الاستنتاج القائل بان المانيا هى

(١) هنرى لويس بيرجسون (١٨٥٩ – ١٩٤١) – فيلسوف فرنسى ، ولد فى باريس من أصل يهودى ، وكان والده موسيقيا ، درس فى مدارس الليسيه ، ثم فى كلية فرنسا للفلسفة ، وانتخب عضوا في الاكاديمية لعام ١٩١٤ ، وحصل على جائزة نوبل لعام ١٩٢٧ . من أول الفلاسفة الذين آمنوا بأهمية التطور والتغير . وحاول شرح الواقع فى حدود المكان دون الزمان .

(٢) جوهان فريدريش فون شيلر (١٧٥٩ – ١٨٠٥) شاعر ألمانى كبير . دخل الكلية العسكرية ثم انتقل الى دراسة القانون ، وعاد فدرس الطب ، ثم تحول أخيرا الى الطب يعتبر أيضا من الفلاسفة الالمان ، وان لم يكن قد وضع نظاما خاصا به . كان يؤمن بوجود الانسان المثالى .

(٣) جورج سانتايانا (١٨٦٣ – ١٩٤٧) – فيلسوف أمريكى اسبانى الأصل . ولد فى مدريد . ارتحل مع أسرته الى الولايات المتحدة في عام ١٧٧٠ . درس فى جامعةهارفرد ثم علم فيها الفلسفة . من أشهر كتبه « الاحساس بالجمال » . و « تفسير الجمال والدين » ثم « حياة العقل » ويقع فى خمسة مجلدات .

(٤) جوسيا رويس (١٨٥٥ – ١٩١٦) – فيلسوف أمريكى ولد فى كاليفورنيا ودرس فى جامعتها ، أصبح أستاذا للفلسفة في جامعة هارفرد . تأثر كثيرا بهيجيل ومثاليته الوضعية . من أشهر كتبه « روح الفلسفة العصرية » . « مفهوم الله » «مفهوم الخلود»

(٥) جورج ويلهيم فريدريك هيجيل (١٧٧٠ – ١٨٣١) – فيلسوف المانى من مدينة شتوتجارت ، كان آخر الفلاسفة الأربعة المثاليين وهم كانت وفيخته وشيلنبنج . قام بالتدريس فى فيينا ونورمبرج . أصدر أول مؤلفاته « ظواهر الروح » فى عام ١٨٠٧. وأعقبه بعلم المنطق . كما أصدر فى عام ١٨١٦ ، وكان أستاذا فى جامعة هيدلبرج ، موسوعة عن الدراسات الفلسفية . أصيب بالحمى الصفراء (الكوليرا) فقتلته . ويضعه بعض الفلاسفة فى مصاف أرسطو ، كانت فلسفته الاساس الذى اعتمد عليه كارل ماركس فى مادتيه ، كما كانت دولته المثالية الاساس الذى قامت عليه النظرية الفاشية -
(المعرب)

العدوة المتعمدة والمصممة للجنس البشرى ، وان فى وسع كل انسان معاد للانسانية أن يصبح مواليا للالمان . وهكذا كان الفلاسفة يخلقون فروقا هائلة من صراع سياسى مجرد . وعندما ارادوا أن يجعلوا سجلا دائما من تعمير الفن الفلسفى ، راحت الحكومات الظافرة تصدر الى كل جندى فى جيوشها ميدالية برونزية وقد حملت العبارة التالية « الحرب العظمى من أجل الحضارة » (١).

ولم تمض بضعة أشهر على الشروع فى « الحملة الصليبية » الديمقراطية فى اكتوبر ١٩١٧ ، حتى كانت الأسس توضع فى روسيا لاقامة بنيان سياسى واخلاقى آخر ، راح يدعى ايضا ، تأمينه المظلة المشتركة التى يستطيع الجنس البشرى كله ان يعيش فى ظلها فى عدالة وسلام بالرغم من أن شطرا من الانسانية ليس الا ، قد قبله حتى الآن (٢). وفى حين كان هذا الادعاء فى عشرينات القرن لايحظى بالسلطان الكافى لدعمه ، ولم يكن تبعا لذلك ، وفى الواقع أكثر من مجرد عرض نظرى ، لديمقراطية عالمية الشمول ، انسحبت من ميدان السياسة الفعلى لتحل محلها سياسة انعزالية مطلقة . وكان تحدى كهنة العالمية الماركسية للعالم الديمقراطى مقتصرا على الجانب النظرى ليس الا (٣) ، فراح هذا يلقاه بالابعاد السياسى والاقتصادى والخلقى ، ويدور صراع بين العالميتين تظهر آثاره واضحة كل الوضوح فى ذلك الحين فى ميدان السياسات الدولية .

ونبتت الفلسفة النازية فى ثلاثينات القرن فى أرض أمة واحدة

---

(١) كتاب « أوراق مختارة فى روبرت بنيكلى » . اعداد ماكس فيشى . « كمبردج ومطبعة جامعة هارفورد لعام ١٩٤٨) . ص ٣٢٨ .

(٢) اذا اعتبرنا ان الشيوعية برغم الخلافات المذهبية القائمة بينها ، تمثل جانبا ضخما من الفكر الاشتراكى الذى أخذ يسيطر على العالم ، وهذا اعتبار لابد منه ، تبين لنا ان الاشتراكية بجميع صورها الصحيحة كنظام اقتصادى واجتماعى وخلقى تسود الآن أكثر من ثلاثة أخماس شعوب العالم ، وهى فى طريقها الى تثبيت أقدامها فى تجارب الدول الحديثة فى افريقيا وآسيا ، مؤكدة حتمية الحل الاشتراكى ، الذى يغدو حقيقة واقعة لا مجرد ادعاء كما يقول المؤلف . ولا ريب فى أن الاشتراكية ، والاشتراكية وحدها ، هى التى تستطيع أن تضمن العدالة والسلام للبشرية كلها .

(المعرب)

(٣) لا يمكن القول بان التحدى الماركسى للديمقراطية اقتصر على الجانب النظرى بعد الحرب العالمية الاولى فان هذا التحدى اتخذ طابع التطبيق فى الاتحاد السوفياتى منذ ثورة اكتوبر ، وتحول من النظرية الى العملية . وكانت التجربة الاشتراكية فى الاتحاد السوفياتى بالرغم مما وقع فيها من اخطاء لسنا فى معرض الحديث عنها هنا ، من اعظم التجارب التطبيقية العملية فى التاريخ العالمى .

(المعرب)

وبعينها ، ولكنها سرعان ما ادعت لنفسها انها القانون الاخــلاقى الذى سيحل محل البلشفية « الشريرة » ، ومحل أخلاقيات الديمقراطية المنحلة ويفرض نفسه على الجنس البشرى كله • وكانت الحرب العالمية الثـانية ، اذا نظرنا اليها على ضوء ابحاثنا فى هذا الكتاب ، المحك الذى حمل طابع الصراع المسلح ، لصحة هذا الادعاء النازى فى الشمول العالمى ، وكانت نتيجته أن النازية فشلت فى الاختبار • لكن هناك كثيرين من المفكرين الى جانب « الامم المتحـــدة » ، يرون أن مبادىء شرعة الاطلسى ، واعـــلان (يالطة » (١) ، قد جعل من الحرب العالمية الثانية أيضـــا ، مبـــاراة للديمقراطية العالمية • وان الديمقراطية قد خسرت التجربة أيضـــا (٢) ومنذ انتهـــاء الحرب العالمية الثـــانية ظل نظامان أخلاقيان وسياسيان يدعيان صفة الصحة العالمية ، وهما الديمقراطية (٣) والشيوعية ، وقد دخلتا فى مباراة فعلية للسيطرة على العالم • ولعل هذا هو الوضع الذى نجد انفسنا فيه اليوم •

---

(١) اعلان يالطه ــ هو الاعلان الذى صـــدر عن اجتماع روزفلت وتشرشل وستالين فى يالطه فى شبة جزيرة القرم فى عام ١٩٤٥ • وقد وضـع هذا الاعلان شروط احتلال المانيا ، واقامة بولنده جديدة على أسس ديمقراطية • كما تضمن تعهد الدول الموقعـة عليه بتقديم المساعدات المشتركة الى الدول المتحررة من السيطرة النازية ، وتمكنها من اقامة حكومات عن طريق الانتخاب تمثل ارادة شعوبها • وتضمن الاعلان أيضا تنظيم اقتراع الدول الكبرى فى الامم المتحدة ، وتعهد الاتحاد السوفياتى بدخول الحرب ضد اليابان ، مقابل استعادة بعض ما كانت خسرته فى حرب عام ١٩٠٤ •

(٢) ليس غريبا أن تخسر الديمقراطية التجربة ، لانها لم تكن ديمقراطية أصيلة بل زائفة تقوم على المصالح ، والأهواء • فالديمقراطية التى تتنكر لحق تقرير المصير كما وقع فى بلاد كثيرة منها فلسطين والتى تتبنى نظما عدوانيـــة استعمارية فاشية ، كتبنيهـــا للصهيونية ولأنظمة الحكم فى البرتغال ومستعمراتها ، وتبنى التفرقة العنصرية كما هو واقع فى الولايات المتحدة وجنوب افريقيا ، لا يمكن أن تكون ديمقراطية صحيحة•

(المعرب)

(٣) أنا لا أســتطيع قبول رأى المؤلف ، فى تسمية هذه الدول الغربية التى يسميهـا بالديمقراطية • بنظام ديمقراطى عالمى الشمول ، حتى ولو اقتصر هذا الشمول على هذه الدول وحدها • فليس ثمة نظام واحد ، ذو عقائد مذهبية واحدة فى المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية يسود هذه الدول ، وانما تضم أكثرها فاشية وديكتاتورية كالبرتغال واسبانيا مثلا ومعظم دول أمريكا اللاتينية كذلك،كما تضم الدول الاستعمارية والتى تسير على أنظمة التفرقة العنصرية ، وهى لا يمكن أن تسمى بالديمقراطية على أى حال ، الا اذا كانت هذه الديمقراطية زائفة لا أصلية كما هو الواقع • ولعل الخلاف على المفهوم الديمقراطى بين الاشتراكية والرأسمالية هو الذى يخلق هذا التفاوت فى التسمية •

وقد يكون من الخطورة بمكان عظيم ، تجاهل عمق الخلاف القائم بين ذلك الوضع ، وبين وضع نظام الدولة الحديثة منذ انتهاء الحروب الدينية حتى اشتراك الولايات المتحدة فى الحرب العالمية الأولى · او التقليل من اهميته ، ففى مكنة المرء ، ان يختار كيفما اراد ، أى صراع من الحروب التى قامت فى هذه الفترة الاخيرة ، باستثناء الحروب النابليونية ، وان يقارنها بتلك الصراعات التى مزقت العالم فى الحقب الثلاث الاخيرة ، ليتحقق من اهمية ذلك الفرق ·

وعلينا أن نقارن بين القضايا الدولية فى عصرنا وبين تلك القضايا التى جعلت فرنسا ، وأباطرة أسرة هابسبرج (١) فى صراع دائم ومستمر منذ بداية القرن السادس عشر حتى أواسط القرن الثامن عشر ، أو تلك التى وضعت بريطانيا العظمى الى جانب بروسيا فى حربهما ضد فرنسا فى القرن الثامن عشر · فلقد كانت تلك الحروب تقوم بقصد التضخم الاقليمى ، والتنافس بين الأسر المالكة · وكانت القضايا التى تتعرض للخطر فى هذه الحروب ، والتى تسببها ، تتضمن زيادة الأمجاد أو التقليل منها ، وزيادة الثراء والسلطان أو التقليل منهما · ولم تكن «طريقة الحياة» أو انظمة المعتقدات والمثل الاخلاقية عند الشعوب البريطانية والنمسوية والفرنسية والبروسية هى محط الاصطراع والسبب فيه · لكن هذه القضايا هى التى تؤلف مواضع الصراع اليوم · ولم تكن أى من الدول المتصارعة فى القرنين السابع عشر والثامن عشر ، على المسرح الدولى ، تتطلع الى فرض نظامها الخاص بها فى السنن الاخلاقية ، اذا وجد لديها هذا النظام على الدول الاخرى · ولم يخطر لها فى بال قط ، احتمال مثل هذا التطلع ، اذ انها لم تكن تحس الا بقانون خلقى عالمى واحد ، تدين له جميعها بالولاء الذى لايتطرق اليه الشك ، ولا يتعرض الى التساؤل ·

وقد تحول ذلك « النظام المشترك للفنون ، والاخلاق والقوانين » وذلك المستوى الواحد « للكياسة والتهذيب » وذلك « الاحساس بالشرف والعدالة » ، وكلها نواح اكتشفها جيبون فى « طرائق السلوك العامة فى ذلك العصر » ، ومثلت لكل من فينيلون وروسو وفاتيل ، كما سبق لنا أن رأينا من قبل « حقائق حية ، وواقعا ماثلا » ، الى مجرد ذكريات تاريخية،

---

(١) الأسرة المالكة التى حكمت النمسا منذ القرن الثالث عشر حتى نهاية الحرب العالمية الأولى وكان اباطرة الامبراطورية الرومانية المقدسة يختارون من بين افرادها بين عامى ١٤٣٨ و ١٨٠٦ ·

(المعرب)

تعيش في البحوث العلمية وفي المقالات الطوبائية والوثائق الدبلوماتية ، ولم تعد قادرة على تحريك الناس وافعالهم • ولم نبق من هذه النظم للاخلاقيات التي تسمو على القوميات الا بقايا واجزاء متنـــاثرة ، تفرض تأثيرها الكابح المقيد على السياسات الدولية ، كما رأينا من قبل ، في حالات فردية نادرة ، كالقتل في أوقات السلم ، والحروب الوقائية • ولم يعد تأثير ذلك النظام من الاخلاقيات التي تسمو فوق القوميات على ضمائر الممثلين على المسرح الدولي ، الا كأشعة ضعيفة لا تكاد تظهر في افق الوعي لشمس ، غابت وانطوت • واخذت كل دولة من الدول المتصـارعة في الحلبة الدولية منذ الحرب العالمية الأولى ، تدعي لنفسها وبصورة متزايدة ومتسعة ، حيازة « طريقة للحياة » تضم الحقيقة كلها في الســـياسة والاخلاق ، وهو ما ترفضه الدول الاخرى ، على مسئوليتهـــا وحدها • وتعادل كل دولة في هذه الدول ، بكثير من الضراوة الذاتية ، بين مفهومها القومي في الاخلاق ، وبين مايجب على البشرية كلها ، ان تقبل به وتعيش من أجله • وهكذا نرى ان أخلاق السياسات الدولية قد عادت عن هذا السبيل الى السياسات القبلية والحروب الصـــليبية والحروب الدينيـــة واخلاقها (١) •

ولكن مهما كان اختلاف اخلاق العالمية القومية اليوم في محتواها واهدافها عن اخلاق القبائل البدائية او اخلاق حرب الثلاثين ســـنة ،

---

(١) يظهر المدى الذي يستطيع فيه الاقرار بالمبادىء العالمية للاخلاق أن يسير جنبا الى جنب مع الافساد الكامل للعمل بوضوح كلي في حالة تيمورلنك التتري الذي كان يحلم بفتح العالم ، والذي تمكن في القرن الرابع عشر من احتلال آسيا الجنوبية الغربية وآسيا الصغرى وتحطيمها • فبعد أن قتل مئات الالوف من الناس اذ قتل في يوم واحد هو الثاني عشر من ديسمبر عام ١٣٩٨ م نحوا من مائة ألف أسير هندي أمام مدينة دلهي، تمجيدا منه لله ، وراح يقول لممثلي مدينة حلب التي احتلها والذين جاءوا يسعـــون اليه : « أنا لست مغرما بالدم ، ويشهد الله انني في جميع حروبي لم أكن يوما من المعتدين ، وان اعدائي ، كانوا دائما هم المسئولون عن النكبات التي تحل بهم » •

ويضيف جيبون الذي روى هذه القصة قائلا ••• « وكانت شوارع مدينة حلب في أثناء هذا الحديث السلمي تغرق بالدم وتردد صراخ الآمهات والأطفال • وزعيق العذارى اللاتي انتهكت اعراضهن • وكانت اعمال النهب من الأغنيـــاء تستثير اطماع جنوده ، لكن وحشيتهم كانت تنبع من الاوامر الصادرة اليهم ، بأن يتباروا في جمع رءوس القتلى التي كان يقـــال انها كانت تجمع حسب مالوف تلك الايام في أكوام واهرامات • كتاب « انحلال وسقوط الامبراطورية الرومانية » (طبعة المكتبة العصرية) الجزء الثاني ص ١٢٤٣ •

(المعرب)

فانها لاتختلف فيماتؤديه من مهام . للسياسات الدولية ، ولا فى الجو الخلقى الذى تخلقه ايضا . فاخلاق اية مجموعة معينة ، لاتحدد الصراع على السلطان على المسرح الدولى ، وهى تضفى على ذلك عنفا وشدة لاتعرفها العصور الأخرى . فادعاء الشمول العالمى الذى يوحى بالقوانين الخلقية لأية مجموعة معينة ، لايتفق مع الادعاء المماثل لجماعة اخرى . فالعالم لايتسع الا لقوانين واحدة . وعلى الاخرى ان تذعن والا تعرضت للتحطيم . وهكذا فان الجماهير ذات النزعات القومية فى عصرنا تلتقى وهى تحمل ماتعبده امامها فى الحلبة الدولية . وقد اقتنعت كل منها ، بأنها تؤدى رسالة التاريخ ، وانها تعمل للانسانية ماتعمله لنفسها وانها تقوم بواجب مقدس فرضته العناية الالهية عليها ، وحددته لها .

ولكنها لا تعرف فى الواقع انها تلتقى تحت سماء خالية : فارقتها آلهتها .

- ١٧ -

الرأى العام العالمى ..

قد لانحتاج الى كثير قول عن الرأى العام العالمى ، الذى لم تشمله احاديثنا فى الفصل السابق . ولكننا نشعر بالحاجة هنا الى تأكيد التحذير الذى شرعنا به فى الحديث عن الاخلاق الدولية فى ذلك الفصل. فنحن نعنى أول ما نعمنى بواقع الرأى العام العالمى . ونحن نريد أن نعرف ماالذى يضمه هذا الرأى ، وكيف يعرض نفسه ، وما المهام التى يؤديها للسياسات الدولية ، كما نريد ان نعرف بوجه خاص الطرق التى يستخدمها فى فرض القيود والكوابح على الصراع من اجل السلطان على المسرح الدولى . ولكن قد لايكون هناك اى مفهوم فى الكتابات العصرية عن الشئون الدولية ، قد لقى فى الحقب الثلاث الاخيرة . من عناية الساسة والكتاب . بكثير من التفصيل والاسهاب ، وبقليل من التحليل الدقيق مالقيه مفهوم الرأى العام العالمى .

وكان المفروض أن الرأى العام العالمى ، هو الاساس الذى قامت عليه عصبة الامم وكان المفروض أيضا أن تكون هذه العصبة أداة التنفيذ لميثاق بريان ـ كيلوج ، ولقرارات محكمة العدل الدولية الدائمة ، والقانون الدولى بوجه عام . ولقد أعلن اللورد روبرت سيسيل فى مجلس العموم فى الواحد والعشرين من يوليو عام ١٩١٩ أن «السلاح العظيم الذى نعتمد عليه هو الرأى العام .. فاذا ماأخطأنا فيه ، فان كل شىء سيقوم على اساس خاطىء » . (١) وكان من رأى كوردل هل وزير الخارجية الامريكية حتى فى السابع عشر من ابريل عام ١٩٣٩ اى قبل اقل من

(١) « المناقشات البرلمانية » ـ التقرير الرسمى ـ السلسلة الخامسة . المجلد ١١٨ ـ مجلس العموم . ص ٩٩٢ .

خمسة أشهر من نشوب الحرب العالمية الثانية » ان الرأى العام ، وهو اقوى الاسلحة التى تعمل من اجل السلام ، آخذ فى النمو بصورة متزايدة عن اى يوم مضى ، فى جميع ارجاء العالم .» (١) وهانحن نسمع اليوم ان الراى العام العالمى يستخدم الأمم المتحدة اداة له ، أو ان الامم المتحدة تستخدم الرأى العام العالمى أداة لها . وتقول مجلة « لايف » الامريكية ، فى مقال افتتاحى بعنوان «الأمم المتحدة ــ تقرير موازنة ــ مالها وماعليها» . مايلى «يعتمد ميثاق الأمم المتحدة كل الاعتماد على وجود رأى عام عالمى حسن الاطلاع . وقد اثبتت الاحداث صحة الرأى القائل بأن الأمم المتحدة ندوة دولية تناقش فيها الخلافات الدولية بصورة علنية ، ليصدر الرأى العام حكمه عليها » (٢) . وتوصف الجمعية العامة للأمم المتحدة بوجه خاص بانها «الضمير العالمى الصريح والمكشوف» (٣) وإعلنت اللجنة الدولية التى عهد اليها بدراسة تنظيم السلام ، فى التقرير الذى نشرته فى عام ١٩٤٧ بعنوان «الأمن فى ظل الأمم المتحدة» ان ماتنشده هو «قيام رأى عام عالمى يدعم الامم المتحدة» ومع ذلك فان صحيفة النيويورك تايمز تمضى الى حد القول ، بأن هناك حقيقة واقعة ، وهى ان «الجمعية العامة للامم المتحدة تملك بموجب الميثاق صلاحيات احتياطية ضخمة منها على الاقل تعبئة الرأى العام العالمى ، الذى يقرر فى النهاية ، وعلى ضوء كل تحليل ، التوازن الدولى للقوى» (٤) .

وعلينا ان نوجه سؤالين فى منتهى الاهمية وان نجيب عليهما ، قبل ان نستطيع التأكد من المعنى المحتمل لمثل هذه التأكيدات التى لا عد لها ولا حصر ، والمتشابهة في محتواها ، وهما ، ترى ما الذى نعنيه عندما نتحدث عن الرأى العام العالمى ، وكيف يمكن لهذا الرأى ان يظهر فى ظل الاوضاع الخلقية والاجتماعية فى أواسط القرن العشرين ؟

من الواضح ان الرأى العام العالمى ، هو الرأى الذى يتخطى الحدود القومية ويتجاوزها ليوحد افراد الأمم المختلفة فى شبه اجماع على بعض القضايا الدولية الاساسية على الاقل . ويلجأ هذا الاجماع

---

(١) عدد النيويورك تايمز فى ١٨ من ابريل ١٩٣٩ . الصفحة الثانية .

(٢) عدد ١٥ سبتمبر عام ١٩٤٧ . ص ٤٠ .

(٣) كتاب « ميثاق الامم المتحدة » للبلاند جودريش وادوارد همبرد (بوسطن ــ مؤسسة السلام العالمى لعام ١٩٤٩) . ص ١٥١ .

(٤) عدد ١٥ من نوفمبر ١٩٤٧ . ص ١٦ .

الى انعكاسات متزامنة فى مختلف ارجاء العالم ، ضد اية خطوة لايقرها على لوحة شطرنج السياسات الدولية ، للاشعار بوجوده ، فعند ما تقوم حكومة اية دولة ، باعلان سياسة معنية ، او بعمل معين على المسرح الدولى ، يتعارض مع الرأى العام البشرى ، فان الانسانية كلها ، ستهب هبة رجل واحد ، متجاهلة الارتباطات القومية ، لتحاول على الاقل فرض ارادتها عن طريق عقوبات تلقائية تسارع الى فرضها على الدولة المخالفة للاجماع ، وسرعان ما تجد هذه الدولة نفسها فى الموقف نفسه الذى يقفه اى فرد او مجموعة من الافراد ، الذين ينتهكون اعراف مجتمعهم القومى او اى من فروعه المختلفة . فهذا المجتمع اما ان يعمل على ارغامهم على التقيد بمعاييره . او يحرمهم منه بسبب افتقارهم الى هذا التقيد .

واذا كان هذا هو المعنى المقصود من هذه الاشارات العامة الى الرأى العام العالمى ، فهل هناك فى الواقع راى عالمى فى الوقت الحاضر ، وهل يفرض هذا الراى ، اثرا كابحا على السياسات الخارجية للحكومات القومية ؟ لاريب فى ان الرد على هذا السؤال ، سيكون بالسلب . ولم يسجل التاريخ الحديث حالة واحدة لحكومة قد تراجعت عن سياسة خارجية مقررة نتيجة الانعكاسات التلقائية ، لرأى عام يتخطى الحدود الاقليمية . (١) ولقد جرت محاولات فى التاريخ الحديث لتعبئة الرأى العام الدولى ، ضد السياسةالخارجية لحكومة معينة ، كالعدوان اليابانى على الصين منذ عام ١٩٣١ ، والسياسة الخارجية الالمانية منذ عام ١٩٣٥ والهجوم الايطالى على الحبشة فى عام ١٩٣٦ . ولكن حتى ولو افترض المرء جدلا ان هذه المحاولات كانت ناجحة الى حد ما ، وان رأيا عاما عالميا قد وجد حقا فى هذه الحالات . فان هذا الرأى لم يكن يملكه

---

(١) قد يكون هذا الرأى صحيحا بالنسبة الى حالات معينة ، بل والى معظم الحالات ، فها نحن نشهد البرتغال ماضية فى سياستها الاستعمارية البشعة فى افريقيا . واتحاد جنوب افريقيا ماض فى سياسة التفرقة العنصرية برغم معارضة الرأى العام العالمى لهما ، كما شهدنا فى أكثر من مناسبة تحدى اسرائيل المستمر للرأى العام العالمى فى بعض القضايا المتعلقة بعدوانها الأثيم فى فلسطين . ولكننا شهدنا بعض الحالات التى أدى فيها الرأى العام العالمى دورا مساعدا الى حد ما فى حمل بعض الدول على التراجع عن سياستها العدوانية الأثيمة . فبالاضافة الى المقاومة الباسلة التى أبداها شعب بورسعيد البطل للمعتدين فى العدوان الثلاثى الغادر عام ١٩٥٦ ، والى انذار بولجانين المشهور ، لعب الرأى العام العالمى دورا ما فى انسحاب الغزاة . كما لعب هذا الراى دورا فى اجلاء بعض دول الاستعمار عن بعض المستعمرات .

(المعرب)

نفوذا كابحا ومقيدا على السياسات التى يعارضها . وسنرى فيما بعد على اية حال ان مثل هذا الافتراض نفسه لاتؤيده الحقائق .

فلماذا يكون الرد فى حالات كثيرة على هذا السؤال بالايجاب ؟ قد نجد السبب فى سوء تفسير عاملين فى الوضع الدولى ، يشيران الى احتمال قيام رأى عام عالمى ، والى اهمال عامل ثالث يجعل مثل هذا التطور مستحيلا . فالعاملان اللذان ينبع عنهما الاعتقاد الخاطىء بوجود رأى عام عالمى ، هما التجربة المشتركة لبعض الخصائص النفسية المعنية والتطلعات الاولية التى توحد الجنس البشرى ، والوحدة التقنية التى تربط العالم الآن وتشده الى بعضه . أما العامل الثالث الذى نتجاهله فهو ان الرأى العام فى الشئون الدولية يصاغ فى كل مكان فى العالم ؛ عن طريق وكالات السياسات القومية والعاملة فيها . وتميل مثل هذه الوكالات كما اشرنا من قبل ، الى تحقيق اعتراف عالمى يسمو فوق الحدود القومية ، لمفاهيمها القومية فى الأخلاق .

١ ـ الوحدة النفسية للعالم :

يقوم فى جذور جميع الخلافات والمنازعات السياسية ، حد ادنى لايمكن انقاصه من النزعات النفسية والتطلعات ، التى يشترك الجنس البشرى كله فى حيازتها . فجميع الناس ينشدون الحياة ، وينشدون الوسائل اللازمة لتمكينهم منها . وجميع الناس ينشدون الحرية ، وينشدون أيضا ان تتاح لهم تلك الفرص للتعبير الذاتى والتطور التلقائى الذى تعتبره ثقافاتهم المعنية امرا مستحبا . وينشد جميع الناس السلطان ، كما ينشدون البروز الاجتماعى ، متفاوتين فى ذلك بالنسبة الى التفاوت فى ثقافاتهم الخاصة التى تجعلهم متقدمين او متفوقين على غيرهم من الناس .

ويقوم فوق هذا الاساس النفسى الذى يشترك فيه جميع الناس صرح من المعتقدات الفلسفية ، والمسلمات الاخلاقية والتطلعات السياسية وقد يشترك جميع الناس أيضا فى هذه الأمور فى ظل أوضاع معينة ، ولكنهم فى الواقع لايشتركون فيها . فالاشتراك يكون من جانب الجميع اذا كانت الاوضاع التى يستطيع الناس فى ظلها ان يرضوا رغباتهم فى الحياة والحرية ، وتحقيق السلطان واحدة ومتشابهة فى العالم كله ، واذا كانت الاوضاع التى تحول دون تحقيقها ، والتى يجب عليهم ان يناضلوها ويصارعوها ، متشابهة فى كل مكان ايضا ، واذا صح هذا ،

فان التجارب التى يشترك فيها جميع الناس ، والتى ينشدونها كلهم ، او يستطيعون تحقيقها ، او يحال بينهم وبينها ويتحتم عليهم ان يناضلوا من أجلها جميعا ، لابد وان تخلق اشتراكا فى المعتقدات والمسلمات والتطلعات ، تؤمن المعايير المشتركة لتقويم الرأى العام العالمى وتقديره ، وكل انتهاك لهذه المعايير وخروج عليها وعلى الرأى العام العالمى ، من قبل اى دولة او مجموعة ، يستدعى ردودا تلقائية من جانب الانسانية كلها ، اذ بالنظر الى التشابه الفرضى القائم فى الاوضاع ، يخشى الناس فى كل مكان ، ان ماقد يحدث لفئة منهم فى مكان ما ، قد يحدث لفئة اخرى فى اى مكان آخر .

لكن الواقع لاينطبق على افتراضنا وجود تشابه فى العالم كله ، طوله ، وعرضه . فالتباينات فى مستويات الحياة بين المجاعة الهائلة والوفرة ، والفروق فى الحرية بين الطغيان والديمقراطية ، والاختلاف بين العبودية الاقتصادية والتكافؤ ، والفرق فى السلطان بين الاجحاف المفرط وبين حكم الفرد المطلق وبين التوزع الواسع للسلطان الخاضع للحدود والقيود الدستورية ، أمور لا نكران لوجودها ، فهناك شعب مثلا يتمتع بالحرية ولكنه يتضور جوعا ، وهناك شعب آخر تتوافر له التغذية ولكنه تواق الى الحرية ، بينما هناك شعب ثالث يتمتع بالامن فى الحياة، وبالحرية الفردية ، ولكنه يعيش فى ظل حكم اوتوقراطى طاغ (١) ويترتب على هذا انه فى الوقت الذى تكون فيه أوجه الشبه فى المعايير كبيرة من الناحية النظرية الفلسفية فى جميع انحاء العالم ، اذ ان معظم الفلسفات السياسية تتفق فى تقويمها للخير العام والقانون والسلام والنظام والحياة والحرية ونشدان السعادة ، فان الاحكام الخلقية والتقويمات السياسية تظهر فروقا واسعة . وتحمل نفس المفاهيم السياسية والخلقية معانى مختلفة فى مختلف المحيطات . وقد باتت العدالة والديمقراطية تعنيان شيئا هنا ، وشيئا آخر ، مختلفا كل الاختلاف ، هناك . والعمل الذى يقع على المسرح الدولى والذى تعتبره فئة واحدة ، عملا ظالما ولا اخلاقيا ، قد يعتبر عند الفئة الاخرى عملا يستحق الاطراء والتقدير . وهكذا نرى ، على ضوء الشكل الذى توجد

(١) أنا لا أفهم كيف يمكن التمتع بالأمن فى الحياة وبالحرية الفردية فى ظل الحكم الفردى الاوتوقراطى الطاغى . فمجرد وجود الحكم الفردى ، يعنى حرمان الفرد من التعبير عن ارادته الحرة فى طريقة حكمه ، كما يجعل حياته خاضعة لأهواء الحاكم الفرد ، ومفتقرة بالتالى الى الأمن والشعور بالطمأنينة . فهذه الفرضيات التى أوردها المؤلف هنا ، والحالة هذه خاطئة ، وان كانت النتيجة التى توصل اليها عن وجود التباينات صحيحة .
(المعرب)

فيه الانسانية في عصرنا الراهن ، ان المفارقات بين مجموعة الخصائص النفسية والتطلعات الاولية من ناحية وبين الافتقار الى التجارب المشتركة والمعتقدات الخلقية العالمية الشمول ، والتطلعات السياسية من الناحية الاخرى ، لا تؤمن الدليل على وجود رأى عام عالمى ، بل تقيم البرهان الواضح على استحالة وجوده .

٢ ـ غموض الوحدة التقنية

لكن عصرنا الراهن يشهد على اى حال تطورا ، يبدو وكانه قد وصل بالرأى العام العالمى الى مرحلة التحقيق ، اذا لم يكن قد خلقه بعد ، واعنى به التوحيد التقنى للعالم . فعندما نقول اننا نعيش فى «عالم واحد» ، فاننا لانعنى بذلك أن التطور الحديث للمواصلات قد قضى على الابعاد الجغرافية ، وطمسها بالنسبة الى الاتصالات الفعلية بين الناس وتبادل المعلومات والافكار بين البشر فحسب ، وانما نعنى أيضا ، ان هذه الفرصة اللامحدودة تقريبا فى الاتصال العضوى والفكرى قد خلقت تلك المجموعة من التجارب التى تشمل الانسانية باسرها ، والتى يمكن للرأى العام العالمى أن ينبثق عنها ، لكن الحقائق لاتقيم الدليل على صحة هذه النتيجة ، فهناك اعتباران يظهران أن ليس ثمة فى المجالات الخلقية والسياسية مايماثل الوحدة التقنية للعالم ، وان العالم على النقيض من ذلك ، بات اليوم ابعد عن الوحدة الخلقية والسياسية مما كان عليه فى ظل ظروف تقنية سابقة اقل مواتاة وصلاحا .

فهناك اولا الحقيقة الواقعة وهى ان التقنية الحديثة فى الوقت الذى تسهل فيه ، الى حد كبير ، الاتصال بين البلاد المختلفة ، تضفى على حكومات هذه البلاد والوكالات الخاصة فيها سلطانا لم يسبق له مثيل ، يجعل من هذا الاتصال امرا مستحيلا . فلقد كان من الاسهل على روسى متعلم قبل مائتى عام ، ان يعرف عن الفكر السياسى الفرنسى اكثر مما يعرفه فى يومنا هذا . وكانت الفرصة المتاحة أمام الانجليزى الذى يريد ان ينشر افكاره السياسية بين الفرنسيين افضل فى تلك الايام منها فى يومنا هذا . وكان من الاسهل على الاسبانى ان يهاجر او ان يرحل الى القارة الامريكية الشمالية فى تلك الايام منه فى يومنا هذا . فلم تؤد التقنية الحديثة الى تمكين الفرد من الناحية التقنية من الاتصال بغيره من الافراد دون اعتبار الابعاد الجغرافية فحسب ، وانما جعلت من الممكن من الناحية التقنية أيضا ، للحكومات ووكالات المواصلات الخاصة ،

ان تقطع هذا الاتصال كلية اذا رات مصلحة فى قطعها ، وبينما ظلت الاتصالات بين الافراد الى حد كبير فى حيز الامكانية التقنية ، فان وسائل الاشراف الحكومية والخاصة قد اصبحت واقعا تقنيا وسياسيا .

ولم يكن الامريكى الذى يرغب قبل خمسين عاما فى زيارة اية بلاد اجنبية ، فى حاجة الى اكثر من تأمين وسائط النقل للوصول الى تلك البلاد اما اليوم فان «العالم الواحد» الذى خلقته التقنية ، لن يفيده كثيرا اذا كان يفتقر الى تلك الأوراق الحكومية التى لا يستطيع أى انسان اجتياز اية حدود بدونها . ومع ذلك فقد كانت وصمة التخلف فى عام ١٩١٤ ، بل ووصمة البربرية ، تلصق بروسيا وتركيا ، لانهما كانتا البلدين الوحيدين اللتين تطلبان من مواطنيهما ، ومن مواطنى الدول الاخرى ، جوازات سفر للخروج من اراضيهما او الدخول اليها . وعلينا ألا ننسى ان التقنية الحديثة هى التى جعلت ظهور الحكومات الجماعية أمرا ممكنا ، عن طريق تمكينها من فرض حمية خلقية وادراكية على مواطنيها ، مغذية اياهم ببعض الافكار والمعلومات ومانعة عنهم ماتشاؤه من افكار ومعلومات اخرى . وكانت التقنية العصرية ايضا ، هى التى جعلت تجميع الانباء والافكار ونشرها ، مهمة كبرى تتطلب الكثير من الرساميل المجمعة ايضا .

ففى العصور البدائية التقنية ، عندما كانت الطباعة تتم باليد ، كان فى وسع اى انسان من ذوى الموارد المتوسطة والمعتدلة ، ان يصل الى آذان الجمهور عن طريق كتاب أو نشرة او صحيفة يقوم بطبعه او طبعها ، ويتولى توزيعه او توزيعها على حسابه . اما اليوم فلم تعد لجماهير الشعب الكبيرة فى أى مكان أى تأثير على الالسنة المعبرة عن الرأى العام ، واذا مااستثنينا قلة من الناس ، فان الرجال الذين يملكون موارد ضخمة أو المنظمات الثرية ، هم الذين يستطيعون ومعهم بالطبع أولئك الذين يحملون وجهات نظرهم ، أن يسمعوا أصواتهم فى ميادين الرأى العام . ويؤيد الثقل الطاغى لهذه الآراء ، فى معظم البلاد تقريبا ، ماتعتبره الحكومات المعنية ، مصلحتها القومية فى علاقاتها مع الحكومات الاجنبية ولايسمح الا بوصول القليل من المعلومات وبعض الافكار غير المؤيدة لوجهة النظر القومية الى الراى العام ، ولاريب فى ان مثل هذه التأكيدات هى من الوضوح بحيث لاتتطلب الافاضة فى البحث . فليس ثمة من شك فى ان العالم واحد من الناحية التقنية ، ولكن هذه الوحدة التقنية لا تكون سببا فى تحوله الى وحدة سياسية وخلقية ، لا فى الحاضر ولا فى

المستقبل ، وليس للعالم التقنى الذى جعلته التقنية امرا ممكنا ، مثيل فى الاوضاع الفعلية التى يجرى فى ظلها تبادل الافكار والمعلومات بين الأعضاء الذين ينتمون الى مختلف الدول .

وحتى لو سمح للمعلومات والافكار بالتعقل بحرية في طول العالم وعرضه ، فان وجود رأى عام عالمى ، لا يمكن أن يصبح مضمونا ومؤكدا . ولا يستطيع أولئك الذين يؤمنون بان الرأى العام العالمى هو الثمرة المباشرة لانتقال الأفكار والانباء بحرية ، التمييز بين عملية النقل التقنية والشيء الذى يجب أن ينقل . فهم يهتمون بالعملية ، ويتجاهلون المادة المنقولة ولا يكترثون بها . وليست المعلومات والافكار التى ينقلونها الا الانعكاس للتجارب التى صاغت فلسفات مختلف الشعوب وشرائعهم الاخلاقية ومفاهيمهم السياسية . ولو كانت هذه التجارب ومشتقاتها الفكرية متماثلة في طول العالم وعرضه ، لكان الانتقال الحر للمعلومات والافكار ، سببا حقا في خلق رأى عام عالمى . ولقد سبق لنا ان رأينا ، ان ليس ثمة تشابه فعلى فى التجارب يربط الجنس البشرى فوق مستوى التطلعات الاولية التى يشترك فيها جميع الناس . ولما كانت هذه هى الحقيقة ، فان أيا من الامريكيين أو الهنود أو الروس ، سينظر الى النبأ الواحد الذى يبلغ مسامعه من وجهة نظره الفلسفية وحدها ، ومن منظاره الخلقى أو السياسى ، ولا ريب فى ان المناظر المختلفة ستضفى على النبأ الواحد ألوانا مختلفة . فالنبأ المتعلق بالحرب الكورية(١) ، أو بالمعاهدة الروسية الايرانية فى موضوع امتيازات الزيت ، لا بد وأن يحمل أهمية خاصة كنبأ اخبارى ، مهما كان الرأى بصدده عند مختلف المراقبين الذين تختلف قومياتهم .

---

(١) بدأت الحرب الكورية بالهجوم الذى شنته كوريا الشمالية على كوريا الجنوبية فى يونيو عام ١٩٥٠ عبر خط العرض (٣٨) . وهو الخط الذى أقيم بعد الحرب العالمية الثانية بموجب اتفاق تم عقده بين الاتحاد السوفياتى والولايات المتحدة ليفصل الكوريتين عن بعضهما . وهرعت قوات الامم المتحدة بقيادة الولايات المتحدة الى مساعدة كوريا الجنوبية بموجب القرار الذى أقرته المنظمة العالمية فى الخامس والعشرين من يونيو الذى اعتبرت فيه هجوم كوريا الشمالية ، خرقا للسلام وطالبت فيه بوقف العمليات الحربية والسحاب قوات كوريا الشمالية ، وانضمت قوات الصين الشعبية الى قوات كوريا الشمالية فى نوفمبر عام ١٩٥٠ ، عندما اقتربت قوات الأمم المتحدة من حدود منشوريا . وأعيدت خطوط القتال الى خط عرض (٣٨) فى عام ١٩٥١ ، ثم تم التوقيع على الهدنة فى يوليو عام ١٩٥٣ .

(المؤلف)

ولا تكتفى « المناظير » المختلفة باضفاء ألوان مختلفة على نفس النبأ الاخبارى ، بل وتؤثر أيضا على اختيار الانباء المهمة من العدد الذى لا حد له ولا حصر من الوقائع اليومية التى تحدث فى العالم • وتعنى « جميع الانباء الصالحة للنشر » لصحيفة النيويورك تايمز ، غير ما تعنيه لصحيفة البرافدا ، وتعنى لهذه غير ما تعنيه لصحيفة «التايمز» الهندية • ولاريب فى أن أية مقارنة للمحتوى الفعلى لهذه الصحف المختلفة فى أى يوم معين، تقيم الدليل على صحة قولنا هذا • وعندما يتعلق الموضوع بتفسير الانباء على ضوء الفلسفات والاخلاق والسياسات ، فان الفروق التى تفصل بين أعضاء الامم المختلفة وتفرق بعضهم عن بعض تصبح ظاهرة الوضوح تماما • فنفس الخبر ونفس الفكرة يعنيان شيئين مختلفين للامريكى والروسى والهندى ، لان النظرة الى تلك الفكرة أو ذلك الخبر وهضمهما ، وصبهما فى عقول تكيفها التجارب المختلفة ، وتصوغها المفاهيم المختلفة عما هو صحيح وطيب ومرغوب فيه ومناسب من الناحية السياسية •

وحتى لو فرضنا أننا نعيش فعلا فى عالم توحده التقنية الحديثة ، وينتقل فيه الناس والافكار والاخبار بحرية عبر الحدود القومية لمختلف الدول ، فان هذا لن يمكننا من ايجاد رأى عام عالمى على أى حال • اذ بالرغم من ان عقول الرجال تستطيع الاتصال ببعضها البعض ، دون اية عوائق سياسية ، فانها لن تلتقى ابدا • فحتى لو تمكن الامريكيون والروس والهنود من الحديث الى بعضهم البعض ، فان حديثهم سيكون فى لغات مختلفة ، أو حتى لو صدرت عنهم نفس الكلمات ، فان هذه الكلمات لابد أن ترمز عند كل منهم الى أهداف وقيم وتطلعات مختلفة عما ترمز اليه عند الآخرين • وينطبق هذا أيضا على المفاهيم الاخرى كالديمقراطية والحرية والأمن • وقد أدت خيبات الأمل التى واجهت العقول المختلفة فى تركيبها ، والمعبرة عن نفس الكلمات التى تتضمن أصلب العقائد وأعمق المشاعر وأكثر التطلعات حماسا ، دون أن تجد الاستجابة العاطفية المتوقعة ، الى ابعاد أعضاء الأمم المختلفة عن بعضهم البعض والتفريق بينهم بدلا من توحيدهم وأدت كذلك الى تقسية لباب الآراء العالمية المختلفة وجوهرها وتقوية مطالبها بالتفرد بدلا من اذابتها فى رأى عام عالمى واحد •

٣ ـ حاجز القومية

لايضاح أهمية هذه الملاحظة الاخيرة ، علينا أن ندرس النقاط الاربع عشرة التى جاء بها الرئيس ويلسون • ففى الشهور الاخيرة من الحرب

العالمية الأولى تقبل الشطر الأكبر من الجنس البشرى ، هذه النقاط ، دون اعتبار للحدود القومية ، والولاء الى هذا المعسكر أو ذاك من المعسكرين المتصارعين ، كمبادىء لتسوية سلمية طويلة وعادلة ، مما دعا الى ظهور ما يشبه الرأى العام العالمى المؤيد لها • وقد أوضح المستر وولتر ليبمان (المعلق الامريكى المعروف) فى تحليل رائع للرأى العام الذى أيد النقاط الاربع عشرة على النحو التالى :

« قد يكون من الخطا الافتراض ، بان الحماسة الاجماعية الواضحة التى قوبلت بها النقاط الاربع عشرة قد مثلت الاتفاق على برنامج معين • فقد بدا ان كل امة وجدت فيها شيئا تحبه وآكدت هذه الناحية أو تلك من نواحيه ، أو هذا التفضل او ذاك • ولكن ذلك لم يكن هناك من غامر بمناقشتها • وقبلت التعابير المشحونة بالتناقضات الكامنة بين أطراف العالم المتمدين•وبالرغم من أن هذه التعابير كانت تعبر عن افكار متعارضة الا أنها استفزت عواطف مشتركة • وعلى هذا الأساس فقد لعبت دورا فى تجميع الشعوب الغربية وتعبئتها لاحتمال الأشهر العشرة اليائسة من الحرب ، التى كان لا يزال عليها ان تخوضها •

« ولما كانت النقاط الأربع عشرة تعالج ذلك المستقبل السعيد المبهم الذى سيواجهه العالم بعد انتهاء المأساة ، فان التناقضات الحقيقية فى التفاسير ظلت خفية ، لم تظهر الى العيان • فلقدكانت النقاط مجرد خطط توضع لايجادتسوية لمحيط غير مرئى تماما ، ولما كانت هذه الخطط توحى لكل مجموعة بالأمل الذى يخصها ، فان هذه الآمال تجمعت وكانها أمل عام ••• وعندما يصعد الانسان السلم الطبقى لضم المزيد من الفئات ، فانه يستطيع ان يحفظ الى امد ما ، العلاقة العاطفية القائمة بين هذه الفئات وان فقد العلاقة الفكرية • لكن العاطفة نفسها تصبح اضعف واضعف ، وعندما يبتعد الانسان عن التجارب نائيا عنها ، فانه يرتفع الى التصميمات أو الى الغموض • وعندما يرتفع المرء فى المنطاد ، يجد نفسه مضطرا الى أن يقذف المزيد من الاشياء الواقعية والمحددة ليرتفع هذا المنطاد ، فاذا ما وصل الى القمة ، بتعابير وشعارات كشعار « الحقوق الانسانية» وشعار « تامين العالم لوجود الديمقراطية » ، فان مدى رؤيته يتسع ويبعد ، ولكن ما يراه فى الواقع يصبح قليلا • لكن الناس الذين تسترضى عواطفهم لا يظلون على جمود مواقفهم • فعندما تشتد المطالبة العامة بان تكون الأمور كلها لجميع الناس ، وعندما تثور العواطف وتتوزع المعانى ، فان هذه المعانى الخاصة تكتسب صفة عالمية الشمول ، فكل ما يطلبه الناس الحقوق الانسانية • وهذا التعبير بالرغم من فراغه ، قادر على أن يستثير كافة المعانى ، وسرعان مايصبح لكل شيء تقريبا • ولقد فهمت تعابير المستر ويلسون في شتى الطرق المختلفة التى لا حد لها ولا حصر ، فى كل زاوية من زوايا العالم ••• وهكذا عندما حان موعد التسوية ، كان كل انسان ينتظر من هذه النقاط كل شيء • وكان الخيار فسيحا أمام واضعى معاهدات الصلح من الاوروبيين ، وقد آثروا أن يحققوا لمواطنيهم الذين يمارسون الحد الأقصى من السلطان فى بلادهم ، تطلعاتهم وآمالهم •

« وسرعان ما هبط السلم من حقوق الانسانية الى حقوق فرنسا وبريطانيا وايطاليا • ولم يتخلوا على أى حال عن استخدام الرموز • وكل من تخلوا عنه، هم اولئك الذين لم تكن لهم بعد الحرب جذور ثابتة فى مخيلات ناخبيهم •وقد حافظوا على وحدة فرنسا باستعمال الرموز ،. ولكنهم لم يكونوا على استعداد للتضحية باى شىء فى سبيل وحدة أوربا • وكان الرمز المسمى بفرنسا عميق الجذور متاصل القواعد • أما الوفد المسمى باوربا فحديث عهد بالتاريخ » (١)

ويحسر تحليل المستر ليبمان للرأى العام العالمى الظاهر الذى أيد نقاط ويلسون الأربع عشرة ، النقاب عن لباب المشكلة كلها ، وهو تدخل القومية لكل مفاهيمها الفكرية والخلقية والسياسية بين معتقدات الانسانية وتطلعاتها وبين القضايا العالمية الشمول التى تواجه الناس فى كل مكان • وبالرغم من أن الناس فى كل مكان قد اشتركوا فى عبارات النقاط الاربع عشرة ، فان القوميات المعنية التى تصوغ عقول الناس وتوجهها هى التى أدخلت معانيها الخاصة فى هذه الكلمات وصبغتها بألوانها الخاصة وجعلتها رموزا معبرة عن تطلعاتها الذاتية •

لكن للقومية تأثيرا مماثلا على القضايا التى أنمت الانسانية بالنسبة اليها ، اجماعا فعليا يتصل بجوهرها بالاضافة الى التعابير اللفظية المشتركة كالنقاط الاربع عشرة والديمقراطية والحرية والسلام والأمن • وليس ثمة من رأى قد انتشر فى السياسات العالمية المعاصرة • فى كل مكان فى العالم اكثر من كراهية الحرب ومعارضتها والرغبة فى تجنبها • وعندما يفكرون فى الحرب ويتحدثون عنها على هذا الصعيد • فان رجال الشارع فى واشنطن وموسكو وبكين ودلهى الجديدة ولندن وباريس ومدريد • يعنون شيئا واحدا ، وهو الحرب التى تستخدم فيها وسائل الدمار المعاصرة • ويبدو ان هناك رأيا عاما عالميا أصيلا بالنسبة الى الحرب • لكن المظاهر هنا أيضا خادعة • فالانسانية متحدة فى معارضتها للحرب ، الى الحد الذى تظهر فيه هذه المعارضة على الصعيد الفلسفى وفى الصور الخلقية والتطلعات السياسية المطلقة ، أى بالنسبة الى الحرب كحرب ، أو بالنسبة اليها كشىء مطلق • لكن الانسانية وقد اتحدت على هذا النحو ، تبدو عاجزة ، وينقسم الرأى العام العالمى الظاهر ، الى أجزائه وعناصره القومية ، عندما لا تكون القضية مجرد الحرب كشىء مطلق بل حرب معنية ، أى الحرب هنا والآن لا أى حرب •

---

(١) وولتر ليبمان فى كتابه « الرأى العام » ص ٢١٤ وما بعدها • طباعة مكميلان وشركاه لعام ١٩٢٢ •

وعندما يبدو خطر الحرب ماثلا فى أيامنا هذه كما حدث فى الأزمات المتعاقبة فى عامى ١٩٣٨ و ١٩٣٩ ، تظل الانسانية على وحدتها فى اظهار وعيها فى الحرب ، ومعارضتها لها • ولكن الناس عاجزون عن ترجمة هذه المعارضة المطلقة للحرب الى عمل محدود يقومون به تجاه حرب معنية • وعندما يرى معظم أفراد الجنس البشرى كأفراد يمتون الى هذا الجنس أن الحرب ، فى ظل أوضاع منتصف القرن العشرين ، شر يجعل الرابح فى وضع لا يقل تعاسة وسوءا عن الخاسر ، فان هؤلاء الأفراد كأمريكيين أو صينيين أو انجليز أو روس • ما زالوا ينظرون الى الحرب المعنية ، نظرتهم اليها فى السابق ، أى من وجهة نظر الأمم المعنية التى يمتون اليها فهم يعارضون الحروب التى لا تمس مايعتبرونه مصالحهم القومية ، كحرب ايطاليا ضد الحبشة مثلا ، ومع ذلك فهم لا يرغبون فى اتخاذ أى عمل ، قد لا يكون فعالا فى منع الحرب أو وضع نهاية لها ، أو دعمه كذلك • فاذا أريد لمثل هذا العمل أن يكون فعالا ومؤثرا ، فلابد من أن يكون جذريا وأن ينطوى على بعض المضار والمخاطر التى تهدد مايعتبر مصلحة قومية خاصة • فقد تفقد الدولة عملاءها ، وقد تضيع أصدقاءها من استمرار خطر مواجهتها للحرب التى تخاض لاهداف لا تخصها ، وبذلك تتعرض الاهداف القومية نفسها لخطر الشلل والاذى •

وليست العقوبات التى فرضت على ايطاليا بعد هجومها على الحبشة الا المثل النموذجى لهذا الاستنكار العام الشامل للحرب من جانب مايسمى بالرأى العام العالمى ، مع تقاعسه عن اتخاذ اجراءات فعالة لوقفها ، لأن هذه الاجراءات لا تبدو متفقة مع المصالح القومية ولا ريب فى أن ونستون تشرشل صاغ هذه المشكلة بين استنكار الحرب المطلقة وبين التردد فى اتخاذ اجراءات فعالة فى وضع محدد ، صياغة دقيقة ونافذة ، عندما تحدث عن ممثل القطاع البريطانى من ذلك الرأى العام العالمى بقوله : « لقد أعلن رئيس الوزراء أولا أن العقوبات تعنى الحرب • وكان مصمما ثانيا على ألا تكون ثمة حرب ثم راح يقرر العقوبات ثالثا • وكان من الواضح أن التوفيق بين هذه الأوضاع الثلاثة أمر مستحيل كل الاستحالة » (١) •

ويتوقف الرأى العام العالمى عن العمل كقوة متحدة واحدة تمام التوقف عندما تندلع الحرب أو تهدد باندلاعها وتكون مؤثرة على مصالح عدد من الدول ويمر الاستنكار العالمى للحرب فى مثل هذه الظروف

---

(١) صحيفة الايفننج نيوز اللندنية عدد ٢٦ يونيو ١٩٣٦ •

فى حالة تبدل ضخم فى محور الاهتمام ، اذ تتحول المعارضة للحرب المطلقة الى معارضة للدولة التى تهدد بالشروع فيها أو التى شرعت فيها فعلا ، اذا كانت حربا معينة ، وتصبح هذه الدولة مصورة دائما فى صورة العدو القومى ، الذى تهدد مواقفه المحاربة المصلحة القومية ، والذى يجب أن يعارض كمثير للحرب • ويعنى هذا أن تنبت أعمال محددة من الاستنكار من التربة العامة المشتركة للاستنكار العالمى للحرب المطلقة ، وتوجه هذه الاعمال ضد تلك الدولة التى تهدد عن طريق الحرب مصالح دول معنية • ويكون عدد مثيرى الحروب الذين تستنكرهم الآراء القومية العامة فى مثل هذه الحالة ، مماثلا لعدد الدول التى تهدد مصالح غـــيرها عن طريق الحرب •

ولا ريب فى أن الأوضاع العالمية بعد عام ١٩٣٨ ، تلقى ضوءا على هذه الناحية • فلقد كانت جميع الدول متحدة فى هذه الفترة التاريخيـة على معارضة الحرب بصورة عامة • ولكن عندما وصل الوضع الى مرحلة تكوين رأى عام عالمى ، يتخذ موقف العمل للحيلولة دون حرب معينة أو معارضتها • رسمت الخطوط الفاصلة على الفور على ضوء المصالح القومية المتعلقة بوضع عام • وهكذا نجد أن الرأى العام فى بريطانيا وفرنسا قد أدان ألمانيا طوال تلك الفترة على صعيد أنها مثيرة فعلية أو محتملة للحرب ، فى حين أنه لم يدن الاتحاد السوفياتى على ذلك الصعيد أيضا الا فى الفترة الواقعة بين أغسطس عام ١٩٣٩ ويونيو عام ١٩٤١ ، أى ابان المدة التى كان فيها الميثاق الروسى ــ الألمانى سارى المفعول • وعاد الرأى العام فى هاتين البلدتين منذ نهاية عام ١٩٤٥ ، فأصبح ناقدا لسياسات الاتحـاد السوفياتى الخارجية مصورا اياها على الها تهديد للسلام العالمى •

وظل الرأى العام الروسى من الناحية الأخرى يعارض ألمانيا على اعتبار انها الخطر الأكبر الذى يهدد السلام حتى توقيع الميثاق السوفياتى الألمانى فى أغسطس عام ١٩٣٩ • وكان يعتبر الدول الديمقراطية الغربية بين هذا التاريخ وبين بدء الهجوم الألمـانى على الاتحاد السوفياتى فى يونيــو عام ١٩٤١ ، مثيرة للحروب • لكن الهجوم الألمانى حول الرأى العام الروسى الى الناحية الأخرى ، وأضحت ألمانيا حتى نهاية عام ١٩٤٥ ، تجسد أمام الرأى العام الروسى ، كما كانت فى السابق ، التهديد الرئيسى للسلام • ومنذ هذا التاريخ ، أصبح هذا الرأى ، يرى فى الولايات المتحدة ، وبكثير من التأكيد التهديد الرئيسى للسلام• واتفق الرأى العام الامريكى فى درجات متفاوتة من القوة مع وجهات النظر الفرنسية والبريطانية طيلة المدة التى سبقت نهاية عام ١٩٤٥ • ومنذ هذا التاريخ أصبح على صعيد المقـابلة

بالمثل ، يرى فى الاتحاد السوفياتى الخطر الرئيسى على السلام • وظل هذا الرأى يزداد قوة فى الولايات المتحدة سائرا على خط مواز فى ارتفاعه وقوته وسرعته ، مع الرأى العام السوفياتى الذى يرى فى الولايات المتحدة الخطر الرئيسى الذى يهدد السلام •

وتشير مواقف الدول المختلفة من الحرب الكورية الى صحة هذا التحليل تمام الصحة • فلقد تعرضت هذه الحرب لاستنكار شامل من الرأى العام العالمى • ولكن فى حين يرى الاتحاد السوفياتى ومؤيدوه أن اللوم فيها يجب أن يوجه الى الولايات المتحدة وحلفائها ، نرى هذه الدول ، تلقى بالملامة فيها على عاتق كوريا الشمالية والصين الشعبية • وتتهمهما بالعدوان الذى يعتمد على تأييد الاتحاد السوفياتى • فى حين توزع الدول المحايدة كالهند مثلا اللوم على المعسكرين • وتقرر مفاهيم الدول المختلفة عن مصالحها القومية ، اسهامها الفعلى فى هذه الحرب • وتحتمل الدول التى تتأثر مصالحها مباشرة بهذه الحرب ، كالولايات المتحدة والصين مثلا ، اعباءها الرئيسية ، اذ أنها تملك القوة الكافية لاحتمالها • أما الدول الأخرى كفرنسا مثلا ، فلا تسهم بالنظر الى ضآلة مصالحها فى الحرب من ناحية ومواردها من الناحية الاخرى ، الا اسهاما محدودا فيها • أما الدول الباقية كالدانمرك مثلا حيث لا مصالح لها ولا موارد ، أو كالهند التى تكون مصلحتها الايجابية فى موقفها السلبى من الاشتراك فى الحرب ، فلا تسهم بأى قدر فيها على الاطلاق •

ويتبين من هذا ، انه فى حالة قيام خطر فعلى على السلام ، لا تتمثل المعارضة للحرب فى رأى عام عالمى ، بل فى آراء عامة عند تلك الدول التى تهدد هذه الحرب مصالحها • وينشأ عن هذا ، أن من العبث الواضح ، أن يركز الانسان آماله فى الحفاظ على السلام فى العالم ، وهو على النحو الذى يوجد فيه الآن ، على وجود رأى عام عالمى لا يقوم الا كمجرد شعور عام ، لا كمصدر للعمل قادر على منع التهديد بنشوب الحرب •

وعندما يتعمق الانسان وراء سطح التعابير الشائعة ، يجد ان ليس ثمة رأى عام عالمى ، يحدد السياسات الخارجية للدول القومية • وتظهر اية دراسة عامة أخيرة لطبيعة الرأى العام على النحو الذى تبدو فيه فعالة فى أعراف المجتمع وقواعده ، ان مثل هذا الرأى لا يمكن أن يوجد فى ظل الاوضاع العالمية الراهنة • وبالرغم من أن فى وسع الانسان أن يتصور مجتمعا يخلو من الرأى العام الفعال ، وبالرغم من أن مجتمعات سلطوية وجدت وتوجد ، ولا يستطيع الرأى العام فيها ان يلعب دورا فعالا فى

سياساتها الدولية ، فان من الواضح كل الوضوح ان وجود الرأى العام بتطلب وجود المجتمع أولا • ويعنى المجتمع على أى حال ، الاجماع على بعض القضايا الاجتماعية والخلقية الاساسية والمعنيـة • ويكون هـذا الاجماع خلقيا فى طبيعته الغالبة ، عند ما تعالج اعراف المجتمع القضايا السياسية • ويعنى هذا ، انه فى حالة تحول الرأى العام المتخذ شـكل الاعراف الى العمل بالنسبة الى أية مشكلة سياسية معنية ، يحاول الناس بوجه عام التأثير بمعاييرهم الخلقية على تلك المشكلة ، وحلها طبقا لهذه المعايير • ويفترض الرأى العام القادر على فرض نفـوذ كابح على العمـل السياسى ، وجود مجتمع تسيطر عليه أخلاق مشتركة يستمد منها معاييره فى العمل ، ومن هنا يتطلب الرأى العام العالمى المماثل ، وجود مجتمع عالمى يسيطر عليه أخلاق مشتركة ، تستطيع الانسانية كلها ان تحكم بوساطتها على العمل السياسى على المسرح الدولى •

ولكن سبق لنا أن رأينا أن لا وجود على الاطلاق لمثل هـذا المجتمع العـالمى ، وتلك الاخلاق العـالمية الشـمول ، فالامة تقف بين التطلعات الدولية للحياة والحرية والسلطان التى توحد الجنس البشرى وتؤمن الجذور الصالحة للمجتمع العالمى والاخلاق العالمية الشـمول ، وبين الفلسـفات السياسة والسنن الخلقية والأهداف التى يحملها الجنس البشرى فعلا • فالأمة تملأ عقـول الناس فى كل مكان وقلوبهـم بتجارب معينة ، وهم يستمدون منها مفاهيم خاصة فى الفلسفة السياسية ، ومقاييس معينة للاخلاق السياسية وأهداف خاصة فى العمل السياسى • ويتضح من هذا ان افراد الجنس البشرى ، يعيشـون ويعملون على الصـعيد السـياسى لا كافراد فى مجتمع عالمى واحد ، يطبق معـايير الأخلاق العالميـة ، بل كأعضاء فى مجتمعاتهم القومية الخاصة ، مستلهمين معاييرهم القومية فى الأخلاق • وهكذا تصبح الأمة لا الانسانية على الصعيد السياسى الحقيقة النهائية المطلقة • وهكذا يغدو من الحتمى أن الآراء العامة القـومية التى تصاغ فى صورة فلسفات وأخلاق وتطلعات سياسية للأمم المختلفة ، هى الواقع القائم • ويغدو الرأى العام العالمى الذى يقيد السياسات الدولية للحكومات القومية مجرد صورة لا يظهر واقع الشئون الدولية أى دليل يقوم على صدقها وواقعها •

وعندما تستثير أمة « الرأى العام العالمى » أو ما تسمى أحيانا ، بالضمير الانسانى ، لتؤكد لنفسها ولغيرها فى الأمم أن سياستها الخارجية تتفق مع المعايير التى يشترك فيها الناس فى كل مكان ، فانها تكون قد نأت بنفسها عن الواقع فعلا ، وهى تخضع فى هذا الى الميل العام ، الذى سبق

لنا أن عالجناه من قبل ، الى رفع مستوى مفهوم قومى معين للأخلاق الى مكانة القوانين الدولية التى تلزم الجنس البشرى كله ، وتقعده • ولا ريب فى أن الثقة التى يبديها المتصارعان فى الحلبة الدولية ، فى ان كلا منهما يجد التأييد من الرأى العام العـــالمى ، لموقفه تجاه قضية معينة تشير بوضوح الى افتقار هذه الاستثارة الى العقلانية• فالناس يودون فى القرن العشرين ، كما رأينا من قبل ، ان يعتقدوا بأنهم لا يدافعون عن مصالحهم القومية الخاصة وحدها أو بصـــورة غالبة فقط وانما يدافعـون عن مثل الانسانية أيضا • ففى الحضـارة العلميـة التى تقيم القسـم الاكبر من معلوماتها عما يفكر فيه الناس على استفتاءات الرأى العام ، يصبح الرأى العام العالمى ، الحكم الأسطورى الذى يمكن الاعتماد على تأييده لتطلعات أية أمة وأعمالها ، ولتطلعات الأمم الأخـرى وأفعالهـا • ويؤدى شـعار « حكم التاريخ » مهمة مماثلة لذوى العقول الميالة الى الفلسفة ، كما يؤدى شعار « ارادة الله » دورا مماثلا لذوى الميول الدينية ، فى تأييد قضاياهم • ويرى المؤمنون منظرا غريبا وشاذا يدعو الى الكفر ، وهو منظر ذلك الاله وحده ، الذى يبارك عن طريق رجاله من الكهنة والقسس سلاح فريقين متحاربين ، ثم يقود جيوش أحدهما الى نصر تستحقه ، وجيوش الفريق الآخر الى هزيمة لا تستحقها •

القسم السادس

حدود السلطان القومي .. القانون الدولي

- ١٨ -

المشاكل الرئيسية في القانون الدولي

١ ـ الطبيعة العامة للقانون الدولي

علينـــا أن نطبق التحـذير من التطرف الذى قدمنـا به مناقشتنا لموضوعى الاخلاق الدولية والرأى العام العالمى ، على مناقشتنا هـــذه للقانون الدولى فهناك عدد متزايد من الكتاب يرى أن ليس ثمة ما يسمى بالقانون الدولى على الاطلاق • وهناك من الناحية الاخرى ، عدد متناقض من المراقبين يرون ان القانون الدولى ، اذا صيغ صياغات قانونية صحيحة ووسعت صلاحياته لتشمل العلاقات السياسية بين الدول ، يستطيع أن يغدو بفضل مافيه من قوى ذاتية ، قوة كابحة للصراع من أجل السلطان على المسرح الدولى ، ان لم يحل محل هذا السلطان كلية • ويقول الاستاذ بريربى فى هذا الصدد :

« يفترض عدد كبير من الناس بصورة عامة ، ان القانون الدولى كان دائما ولا يزال مجرد تمويه وتدليس • وهم يقيمون فرضيتهم هذه دون أن يولوا طبيعة هذا القانون أو تاريخه ، أى اعتبار أو درس • وهناك آخرون يرون ان القانون قوة ، لها فاعليتها الذاتية الكامنة ، واننا لو تمكنا من أن نحمل رجال القوانين على العمل لصياغة قانون كامل للأمم كلها ، فان العالم كله ، سيكون فى خير ، وستعيش جميع الأمم ، مع بعضها البعض فى سلام ، ودعة ، واطمئنان ، وقد يكون من العسير تحديد ماإذا كان الفريق المتشائم الاول أو الفريق الثانى صاحب الرأى الأصوب ، لكن الشىء الثابت المؤكد ، هو ان الفريقين يرتكبان الخطأ نفسه . فهما يفترضان معا أن القانون الدولى موضوع يستطيع كل انسان أن يقيم آراءه بصدده على صعيد فطرى ، ودون أن يكلف نفسه ، كما يجب ان

يكلفها بالنسبة الى المواضيع الاخرى ، عناء البحث عن كل ما يتصل به من حقائق » (١) •

والنظام الحديث للقانون الدولى ، ثمرة التحول السياسى العظيم ، الذى مثل الانتقال من القرون الوسطى الى الفترة الحديثة فى التاريخ • ويمكن تصويره بانه التحول من النظام الاقطاعى الى الدولة الاقليمية • ولعل السمة الرئيسية لهذه الدولة ، التى تميزها عن ذلك النظام الذى سبقها ، هو تولى الحكومة ، السلطة العليا ضمن اراضى الدولة • ولم يعد الملك يشرك فى سلطته معه ، السادة الاقطاعيين الذين يعيشون ضمن نطاق مملكته التى لم يكن يمثل فيها فى السابق الى حد كبير الا الرأس الاسمى لا الفعلى للدولة • ولم يعد يشرك الكنيسة فيها ايضا ، بعد ان كانت هذه تدعى لنفسها فى القرون الوسطى ، وفى نواح معينة ، السلطة العليا فى العالم المسيحى ، وعندما تم هذا التحول فى القرن السادس عشر ، أصبح العالم السياسى ، يضم عددا من الدول ، كانت مستقلة عن بعضها البعض، ضمن أراضيها ، ومن الناحية القانونية كل الاستقلال ، لاتعترف فى داخلها بوجود سلطة علمانية تفوق سلطتها ، ويعنى هذه أن هذه الدول غدت ذات سيادة •

وكان لا بد لضمان حد معين من السلام والنظام فى العلاقات بين هذه الكيانات التى تتمتع بالسلطة المطلقة ضمن أراضيها ، ولضمان استمرار العلاقات بينها ، ان يكون ثمة بعض القواعد القانونية التى تتحكم فى هذه العلاقات وتنظمها • ويعنى هذا ، انه كان لا بد من وجود قواعد معينة للسلوك محددة سلفا ، يؤدى انتهاكها والخروج عليها بالطبع الى فرض عقوبات معينة ، محددة سلفا ايضا ، بالنسبة الى طبيعتها والى الاوضاع والطريقة التى تطبق فيها ، فعلى الدول مثلا ان تعرف اين تقع حدودها الاقليمية فى البر والبحر على السواء • وعليها ان تعرف الأوضاع التى تمكنها من اكتساب الحق الثابت فى ارض جديدة ، اما لعدم وجود من يملكها ، وذلك عن طريق الاكتشاف ، أو من دولة اخرى ، عن طريق الضم والاغتصاب(٢) • وعليها أن تعرف أيضا السلطة التى تملكها على مواطنى الدول الاخرى الذين يعيشون فى اراضيها أو على مواطنيها الذين

---

(١) كتاب « نظرة فى القانون الدولى » لجى • ال • بريرلى • (اكسفورد • مطبعة كلاريندون لعام ١٩٤٤) ص ١ و ٢ •

اعتقد ان المؤلف قد تجاوز المنطق ، عندما أطلق صفة « الحق الثابت » على امتلاك الأراضى عن طريق الضم أو الاغتصاب أو حتى الاكتشاف • فلقد اتخذت الدول الاستعمارية من دعوى اكتشاف مجاهل القارة الافريقية المبرر لاستعمارها ، وكان ليس =

يعيشون فى خارجها • وعندما تدخل سفينة تجارية ترفع علم دولة معينة هى «أ» مثلا ، الى ميناء يخص دولة اخرى هى (ب) ، فما حقوق الدولة الثانية بالنسبة الى تلك السفينة ؟ وما الموقف اذا كانت هذه السفينة بارجة حربية ؟ وما حقوق الممثلين الدبلوماتيين المعتمدين لدى الحكومات الأجنبية ؟ وما حقوق رؤساء الدول عندما يكونون على أراض أجنبية ؟ وماذا يسمح للدولة أن يفرض عليها ، فى أوقات الحرب بالنسبة الى المتحاربين والمدنيين والاسرى والمحايدين فى البحر والبر ؟ وما الاوضاع التى تجعل من المعاهدة المعقودة بين دولتين أو أكثر من الدول ، ملزمة لهذه الدول ؟ وما الاوضاع التى تفقد فيها قوتها الالزامية ؟ واذا كان هناك من يدعى خرق معاهدة أو أية قاعدة اخرى من قواعد القانون الدولى ، فمن هو صاحب الحق فى التثبت من ان هذا الخرق قد وقع فعلا ؟ ومن هو صاحب الحق فى اتخاذ أية اجراءات تضمن تنفيذها ، وفى ظل أية ظروف ؟ هذه قضايا تنبع وما يماثلها فى طبيعتها ، بحكم الضرورة ، من العلاقات بين الدول صاحبة السيادة ، واذا كان المفروض ألا تصبح الفوضى والعنف الشيئين الشائعين ، فان من الواجب أن تكون هناك قواعد قانونية تقرر الحقوق والالتزامات المتبادلة فى مثل هذه الأوضاع •

ولقد ظهرت المجموعات الاولى من قواعد القانون الدولى التى تحدد حقوق الدول وواجباتها ، بالنسبة الى علاقاتها المشتركة فى القرنين الخامس عشر والسادس عشر • وتوطدت أقدام هذه القواعد فى معاهدة ويستفاليا عام ١٦٤٨ ، التى انهت الحروب الدينية فى أوربا ، وجعلت الدول الاقليمية حجر الزاوية فى نظام الدولة القومية الحديث • ويعتبر كتاب «حول قوانين الحرب والسلام» لهوجو جروتيوس والمطبوع فى عام ١٦٢٨ ، التسنين الكلاسيكى ، لذلك النظام القديم من القانون الدولى • وبنت القرون الثامن عشر والتاسع عشر والعشرون على أسس هذا النظام ، صرحا قويا يضم ألوف المعاهدات ، ومئات القرارات التى أصدرتها المحاكم

= لها أهلها وأصحابها ، كما اتخذت مما أسمته «حق الفتح» ، المبرر للسيطرة على أراضى أخرى ، لها شعبها الذى اغتصبت حقوقه ، فمثل هذه الحقوق المزعومة ، ليست فى الواقع الا مبررات استعمارية ، تلجأ اليها الدول الاستعمارية ، تحت ستار القانون الدولى ، لضمان سيطرتها واستغلالها • وعلينا ألا ننسى حقيقة واحدة ، وهى أن هذه القوانين الدولية القديمة وضعت فى العهود الاستعمارية ، ومن الدول المستعمرة نفسها، وان العالم الحديث بمفاهيمه الحديثة ، أدخل تعديلات أساسية على مفاهيم القانون الدولى وقواعده ، أهمها حق تقرير المصير ، والاستنكار العالمى للاستعمار •

(المعرب)

الدولية ، وما لا عد له ولا حصر من قرارات المحاكم الداخلية • وتنظم هذه المعاهدات والقرارات في الغالب في كثير من التفصيل الدقيق ، العلاقات بين الأمم وهي تنشأ من تعدد الاتصالات الدولية وتنوعها ، بعد أن أصبحت هذه الاتصالات ثمرة المواصلات الحديثة كما تنظم التبادل الدولي في السلع والخدمات ، والعدد الكبير من المنظمات الدولية التي تعاونت في عضويتها معظم الدول لما فيه خيرها المشترك ومصالحها • وتتضمن قائمة هذه المنظمات ، جمعية الصليب الأحمر الدولي ومحكمة العدل الدولية والوكالات المتخصصة للأمم المتحدة :
كمنظمة العمل الدولية (ILO) ومنظمة الصحة العالمية (WHO) ومنظمة التجارة العالمية (ITO) ، والمنظمة الاقتصادية والعلمية والثقافية للامم المتحدة (UNESCO) ، واتحاد البريد العالمي ، وصندوق النقد الدولي ، وغيرها •

ولعل من الجدير بنا هنا أن نلاحظ أيضا ، نظرا للفكرة الشائعة الخاطئة في هذا الصدد ، ان نظرة الشك والريبة كانت ترافق القانون الدولي في معظم الحالات طيلة السنوات الاربعمائة التي انقضت على ظهوره الى حيز الوجود • فعندما تقدم دولة على انتهاك احدى قواعده ، لا تكون هذه الدولة ملزمة دائما بالرجوع عن انتهاكها ، وعندما كان العمل يجري فعلا احيانا لالزامها بذلك ، لم يكن هذا العمل فعالا دائما • لكن انكار وجود القانون الدولي كلية كنظام يفرض قواعد قانونية ملزمة بعد تحديا لكل برهان ودليل • وكان هذا المفهوم الخاطيء عن وجود القانون الدولي ، راجعا الى حد ما الى العناية المفتقرة الى التناسب التي أولاها الرأي العام في الأزمنة الاخيرة الى شطر صغير من القانون الدولي ، مع تجاهل الشطر الاكبر منه ، فلقد ركز الرأي العام اهتمامه الى حد كبير على بعض الادوات البارزة للقانون الدولي كميثاق بريان ــ كيلوج ، وميثاق عصبة الأمم ، وميثاق الأمم المتحدة • ففاعلية هذه الأدوات معرضة للشك في الواقع ، أي انها كثيرا ما تتعرض للتحدي والانتهاك ، كما انها معرضة احيانا للشك في صحتها ، أي انها لا تنفذ عادة في حالة وقوع الانتهاك • لكن هذه الادوات لا تعد بحال من الاحوال نموذجا لقواعد القانون الدولي النموذجية والمتعلقة على سبيل المثال ، بحدود الصلاحيات القانونية الاقليمية ، وحقوق السفن في المياه الأجنبية وأوضاع الممثلين الدبلوماتيين •

لكن الاعتراف بوجود القانون الدولي ، لا يعني بحال من الاحوال ،

التأكيد لفاعليته ، وأنه لا يقل فيها كنظام قانوني عن فاعلية الانظمة القانونية القومية ، وأنه يعد بوجه خاص فعالا في تنظيم الصراع على السلطات على المسرح الدولي ، وكبح جماحاته • فالقانون الدولي طراز بدائي من القانون ، يشبه ذلك الطراز الذي يسود في المجتمعات البدائية غير المتعلمة ، كمجتمع السكان الاصليين في استراليا ، وقبائل «اليوروك» في كاليفورنيا الشمالية (١) • وتتمثل بدائية هذا الطراز القانوني ، في القانون الدولي ، في كونه كامل اللامركزية والتركيز للسلطان •

وهذه الطبيعة اللامركزية للقانون الدولي نتيجة حتمية للتركيب اللامركزي للمجتمع الدولي ، فالقانون الداخلي يفرض لان الجماعة التي تمسك بزمام احتكار القوة المنظمة وهي موظفو الدولة ، هي التي تفرضه ، ولعل من الخصائص الاساسية في المجتمع الدولي ، المؤلف من دول ذات سيادة ، هي في حدود تعريفها صاحبة السلطة القانونية المطلقة في أراضيها الا تكون هناك قوة مركزية تمنح القوانين وتنفذها • ويدين القانون الدولي بوجوده وتطبيقه الى عاملين ، كلاهما لامركزي في طبيعته ، وهما المصالح الواحدة والمكملة للدول الفردية ، وتوزيع السلطان على هذه الدول • فحيث ينعدم الاشتراك في المصالح ، وينعدم توازن القوى ، لا يوجد القانون الدولي • وبينما يكون وضع القانون الداخلي وتطبيقه وانفاذه ، من أعمال الارادات السلطوية لأجهزة الدولة ، يكون القانون الدولي الى حد كبير ، ثمرة القوى الاجتماعية الوضعية •

وقد اعترف أحد كبار أساتذة القانون الدولي من المعاصرين بأن توازن القوى قوة اجتماعية ضخمة • فالأستاذ أوبنهايم (Oppenheim) يسمي توازن القوى «بالشرط الذي لا غنى عنه لوجود القانون الدولي» (٢) وهو يقول •••

« يمكن استخلاص ستة نواميس من تاريخ تطور القانون الدولي •

اول هذه النواميس واهمها ان القانون الدولي لا يمكن ان يوجد ، الا اذا وجد هناك تكافؤ او توازن في القوى بين اعضاء الأسرة الدولية • واذا كانت الدول تعجز عن كبح جماح بعضها البعض ، فلن تكون لأية قواعد قانونية اية

(١) راجع بحث « القانون البدائي » في موسوعة العلوم الاجتماعية ، بقلم رادكليف ــ براون المجلد (٩) ص ٢٠٣ ــ ٢٠٤ • وراجع ص ٣٦٢ •

(٢) كتاب « القانون الدولي لاوبنهايم (لندن ــ لونجمانز ، جزين وشركاهما ــ ١٩١٢) • الطبعة الثانية • الجزء الاول • ص ١٩٣ ــ من المهم ان نلاحظ أن هذه الاشارة وما يتلوها من اشارات الى توازن القوى قد رفعت من الطبعات اللاحقة من هذا الكتاب •

قوة ، اذ ان الدولة المفرقة فى قوتها ستحاول بالطبع أن تعمل طبق اهوائها ، عاصية بذلك القانون ، ولما كان من المستحيل ايجاد سلطة سياسية مركزية فوق الدول المستقلة ذات السيادة تستطيع ان تفرض عليها قواعد القانون الدولى ، فان توازن القوى يصبح أمرا لا مناص منه للحيلولة بين اى عضو من اعضاء الأسرة الدولية ، وبين أن يغدو متفوقا فى قوته على القوى الاخرى » (٢) ٠

ويعمل توازن القوى ، كقوة توزع اختصاصها عندما يكون فى شكل رادع عام يعمل ضد أية انتهاكات للقانون الدولى ، وعندما يستدعى هذا الانتهاك فى بعض الحالات الشاذة متطلبا عملا لانقاذ القانون ٠ وتكون المصالح المتماثلة والمتكاملة من الناحية الأخرى ، كوكالات لامركزية فى حالة مستمرة من العمل ، اذ أنها شرايين الحياة للقانون الدولى ٠ وهى تفرض تأثيرها الموزع للاختصاصات على ثلاث مهام أساسية لابد لكل نظام قانونى من أن يؤديها وهى التشريع والحكم والتنفيذ ٠

٢ ـ الواجب التشريعى فى القانون الدولى

(أ) طبيعته اللامركزية :

تقوم المحاكم والهيئات التشريعية فى مجتمعاتنا الداخلية المعاصرة بوضع أهم القواعد فى القانون ٠ وهذا يعنى أن هذه المهمة تتم عن طريق وكالات مركزية ، تضع القوانين اما لجميع أفراد المجتمع القومى ، كما يفعل الكونجرس والمحكمة العليا فى الولايات المتحدة ، أو لفئات اقليمية معينة ؛ كما تفعل المجالس التشريعية فى الولايات ؛ والمجالس البلدية فى المدن ؛ والمحاكم الاقليمية والمحلية ٠٠ أما فى المجال الدولى ، فهناك قوتان ليس الا ٠ تضعان القانون وهما الحاجة ، والموافقة المتبادلة ٠ فالقانون الدولى يضم عددا صغيرا من القواعد التى تتعلق على سبيل المثال بحدود السيادة القومية وتفسير قواعدها ، وما أشبه ذلك ، وهى قواعد ، تلزم الدول على الصعيد الفردى ، دون النظر الى موافقتها أو عدمها ، اذ بدون هذه القواعد ، لا يمكن أن يكون هناك نظام قانونى ، أو نظام قانونى على الأقل ينظم وجود الدول المتعددة ٠ واذا ما استثنينا هذا العدد الصغير من القواعد التى تمكن تسميتها بالقانون الدولى الضرورى أو المشترك ، فان القسم الأكبر من قواعد القانون الدولى تدين بوجودها للموافقة المشتركة من جانب الدول الخاضعة للقانون الدولى ، أى الدول على انفراد ٠ فكل دولة تلتزم فقط ، بقواعد القانون الدولى التى أعلنت موافقتها عليها ٠

---

(١) نفس المصدر ص ٨٠ ٠

والمعاهدة الدولية هي الأداة الرئيسية التي تم عن طريقها خلق القانون الدولي • ولكنها لا تضع هذا القانون الا للدول المتعاقدة بموجبها والتي تؤلف أطرافا فيها • فالمعاهدة التي تعقد بين الدول الأمريكية لا تلزم الا هذه الدول وحدها • والمعاهدة التي تعقد بين الاتحاد السوفياتي وايران ، لا تترك أي أثر قانوني على أية دولة ثالثة • (١) ويتبين من هذا أن الأوضاع التي يعمل فيها الواجب التشريعي في حقل القانون الدولي ، تكون مماثلة للأوضاع التي تقوم على المسرح الداخلي ، اذا كان العمل التشريعي في الولايات المتحدة يتم على أيدي المواطنين الأفراد أنفسهم في شكل عقود خاصة بدلا من القوانين والمحاكم التي تعمل في ظل قواعد السوابق القضائية الملزمة • فبدلا من القانون المحلي الذي ينظم أمر التخلص من « الزبالة » أو يفرض تحديد المناطق ضمن حدود محلية معينة ، يمكن لمجموعة من الاتفاقات الخاصة المعقودة بين سكان الشوارع المختلفة ، أن تعنى بهذه القضايا كلها • وسيكون للبلدية في مثل هذه الحالة عدد من الأنظمة يعادل عدد الشوارع المختلفة • وستكون النتيجة الحتمية لمثل هذا النظام التشريعي من ناحية ، الافتقار الى التنظيم القانوني كله ، عندما تكون الموافقة الجماعية لجميع المعنيين معدومة وغير منتظرة • أما من الناحية الأخرى ، فسيكون هناك شك في حقيقة ما ينص عليه القانون في حالة معينة ، كما ستكون هناك متناقضات بين المجموعات المختلفة من القواعد التي تنظم هذه الأوضاع نفسها بالنسبة الى الأفراد المختلفين • هذا هو الوضع الذي يقوم في القانون الدولي ، والذي لا يلطفه الا هذا العدد الصغير نسبيا من الأعضاء الذين يخلقون القانون الدولي عن طريق عقد المعاهدات بينهم ، وأعني بهم السبعين دولة المستقلة التي يتألف منها المجتمع الدولي (٢) •

---

(١) هناك كشواذ لهذه القاعدة معاهدات دولية تخلق الحقوق والالتزامات بالنسبة الى الدول التي لا تكون طرفا في هذه المعاهدات • راجع كامثلة على هذا القول كتاب « النظرية العامة للقانون والدولة » لهانز كيلسين • (مطبعة جامعة هارفارد لعام ١٩٤٥) ص٣٥٢ و٣٥٣ •

(٢) كان هذا عدد الدول المستقلة الأعضاء في الأمم المتحدة عندما وضع المؤلف كتابه هذا. لكن هذا الرقم ما لبث أن ارتفع بصورة سريعة نتيجة استقلال عدد كبير من الدول الافريقية الحديثة ، وقد ارتفع هذا الرقم في الدورة الماضية للأمم المتحدة الى ١١٤ ، وسيرتفع بعد انضمام زامبيا التي استقلت حديثا وجامبيا التي ستستقل عما قريب ، بالاضافة الى ما تبقى من بلاد في ظل الاستعمار لا بد وأن تستقل في وقت قريب •

(المعرب)

وتنبع عن هذه الطبيعة اللامركزية للعمل التشريعي نتيجتان بالنسبة الى القانون الدولي • فهناك عدد من المسائل المتصلة بالعلاقات الدولية من ناحية ، كالهجرة مثلا ، وكعدد من نواحي السياسات الاقتصادية التي لا ينظمها القانون الدولي • وتكون المصالح بين الأمم المختلفة في هذه القضايا مختلفة ومتباينة ، بحيث تعجز عن الاتفاق على قواعد قانونية • أما بالنسبة الى القضايا التي يمكن الاتفاق حولها من الناحية الأخرى • فان الاضطراب والافتقار الى الضمان هما اللذان يتحكمان فيها • واذا أراد المرء أن يعرف قواعد القانون الدولي التي تعدها الولايات المتحدة ملزمة لها ، فان عليه أن يرجع الى جميع المعاهدات التي سبق للولايات المتحدة أن عقدتها ، بعد تقرير أيها هو الذي مازال ساري المفعول في اللحظة التي يقوم بتحرياته فيها • وعليه بعد ذلك أن يدرس القرارات التي تصدر عن المحاكم الدولية في الحالات التي كانت الولايات المتحدة طرفا فيها ، وقرارات المحاكم الأمريكية عند تطبيقها القانون الدولي • وعلى المرء أخيرا أن يدرس الوثائق الدبلوماتية التي اعترف فيها المشلون الامريكيون في المفاوضات الدولية بقواعد معنية في القانون الدولي ، كقواعد ملزمة لها في توجيه سياسات الولايات المتحدة في الشئون الدولية • ويطلق على مجموع هذه القواعد الاسم الذي اختاره الأستاذ تشارلز • سي • هايد ••• عنونا لكتابه ، وهو « القانون الدولي كما فسرته الولايات المتحدة وطبقته بصورة رئيسية » (١) •

وقد تم بعملية مضنية من هذا الطراز ، تجميع قواعد القانون الدولي التي تعترف بها الدول الأخرى • ولمعرفة مجموع القواعد التي اعتبرت ملزمة في فترة تاريخية معينة ، للعالم بأسره ، وقد يكون من الضروري من الناحية النظرية ، القيام بعمليات تجميع مماثلة بالنسبة الى جميع دول العالم • ولو تم القيام بعملية كهذه فعلا ، فان نتائجها لا بد وأن تظهر فروقا واضحة بالنسبة الى المبادىء العامة وبالنسبة الى قواعد معينة أيضا • ولاريب في أن تنسيقا شاملا على الصعيد العالمي من هذا الطراز في آفاق محدودة في القانون الدولي ، لابد وأن يشرح هذا الافتقار الى الاتفاق • ويشير كثير من الكتاب الى ما يسمونه بالقانون القاري ، على سبيل المفارقة مع القانون الدولي الانجليزي ـ الأمريكي ، والى ما يسمونه بالقانون

(١) الكتاب في مجلدين (طبعة بوسطن ـ ليتل براون وشركاه لعام ١٩٤٦) •

الدولى للقارة الأمريكية بأجزائها الشمالية والوسطى والجنوبية والى المفهوم الروسى فى القانون الدولى (١) ٠

ولنضرب مثلا محددا بعرض مايسمى بالمياه الاقليمية ، أى القضية المتعلقة باتساع المساحة البحرية التى تمتد اليها الصلاحيات الاقليمية للدولة المجاورة لها ، اذ نجد فى هذا الصدد أن قواعد القانون الدولى التى تعترف بها الدول المختلفة تتباين أشد التباين ٠ فبينما توجد عدة دول تتمسك بمبدأ الأميال الثلاثة كمياه اقليمية نرى أن النرويج والسويد تصران على أن يكون عرض هذه المياه أربعة أميال ، بالرغم مما يلقاه اصرارهما من معارضة الدول الأخرى ٠ وتصر ايطاليا والبرازيل واسبانيا وايران ورومانيا وتركيا ويوجوسلافيا على أن يكون عرض المياه الاقليمية ستة أميال ٠ وتدعى بعض الدول الأخرى كألمانيا وبلجيكا ، وفرنسا وبولندة ، لأسباب تتعلق بالحماية وجوب تعيين منطقة اضافية متاخمة تمتد وراء المياه الاقليمية نفسها ٠ وهناك دول أخرى كبريطانيا مثلا ترفض ادعاء هذه الدول بالمنطقة المتاخمة ، ولكنها تقر بأن من حق أية دولة فى ظروف معنية أن توسع المنطقة التى تسرى فيها صلاحيتها ، الى أبعد من الأميال الثلاثة ، وان تفرض على السفن التجارية التابعة للدول الاجنبية حدا معينا من الاشراف ٠

وأعلنت الاحدى والعشرون دولة أمريكية فى أكتوبر عام ١٩٣٩ ، أى بعد نشوب الحرب العالمية الثانية مباشرة أن « من حقها الفطرى ، وكاجراء وقائى ، طالما أنها تقرر الحفاظ على حيادها ، أن تعتبر المياه المتاخمة للقارة الامريكية ، نظرا لأهميتها الدولية والمباشرة بالنسبة الى علاقاتها ، حرة ، من السماح لأى عمل معاد ، تقوم به دولة محاربة غير أمريكية» (٢) ٠ وقد رفضت الدول المتحاربة، وفى مقدمتها بريطانيا العظمى هذا الادعاء بتوسيع المياه الاقليمية للجمهورية الامريكية بقصد حماية حقوقها الحيادية الى آماد واسعة ولا محدودة ٠ وقد ظهرت ادعاءات مماثلة لتوسيع المياه الاقليمية بقصد حماية مصايد الأسماك والوقاية الصحية ومنع أعمال التهريب اللا مشروع ، ولكن بعض الدول قد قبلتها فى حين رفضتها دول أخرى ٠

---

(١) للمزيد من الاطلاع على المفاهيم المختلفة للقانون الدولى ٠ وما كتب عنها راجع كتاب « القانون الدولى » لاوبنهايم ـ لوتيرباخت (الطبعة السابقة ـ لندن ـ نيويورك ، تورانتو ـ لونجمانز ـ جرين وشركاهم لعام ١٩٤٨) ص ٤٨ وما بعدها ٠

(٢) « التوفيق الدولى » (عدد يناير ١٩٤٠) رقم ٣٥٦ ٠ ص ٢٧ ٠ والمجلة الامريكية للقانون الدولى المجلد ٣٤ (لعام ١٩٤٠) الملحق ص ١٧ ٠

وهكذا نجد ادعاءات متقابلة ، وبينما يؤيد معظم الكتاب رأى الأكثرية فى الاميال الثلاثة ، نجد أن واحدا من أساطين القانون الدولى فى قرننا الحالى هو القاضى أنزيلوتى (Anzilotti) ، يعرب عن وجهة نظره ، فى أن ليس ثمة فى الوقت الحاضر ، قاعدة عامة فى القانون الدولى تحدد هذه القضية وتنظمها (١) ٠

ولا ينحصر هذا الافتقار الى التحديد الناشىء عن الحشد المضطرب من الادعاءات الفردية ، والذى نجده غالبا على قواعد القانون الدولى المتعلقة بمدى المياه الاقليمية على هذا الفرع من القانون الدولى وحده ٠ فهو يمتد الى حد أقل الى معظم فروع القانون عن طريق الطبيعة اللامركزية للعمل التشريعى ٠ لكن الحكومات تميل دائما على أى حال ، لزعزعة أركان النفوذ الكابح الذى يفرضه القانون الدولى على سياساتها الخارجية ، واستخدام هذا القانون فى الترويج لمصالحها القومية ، وتجنب الالتزامات القانونية التى قد تكون ضارة بهذه المصالح ٠ وكثيرا ما لجأت الى استخدام افتقار القانون الدولى الى الدقة ، كأداة جاهزة ، لتحقيق أهدافها وغاياتها ٠ وهى تفعل هذا عن طريق التقدم بادعاءات لا يدعمها القانون ، واساءة تفسير بعض قواعد القانون الدولى المعترف بها بصورة عامة ٠ وهكذا نجد أن الافتقار الى الدقة الكامن فى الطبيعة اللامركزية للقانون الدولى ، يولد المزيد من هذا الافتقار ، كما نجد أن شرور الضعف التى كانت ماثلة عند مولده ، تواصل امتصاص مافيه من قوة واستنزافها ٠

(ب) مشكلة التقنين

ولقد جرت محاولات عدة منذ نهاية القرن التاسع عشر ، لتقنين تلك الفروع من القانون الدولى الأقل تعرضا للتفاسير والادعاءات المتناقضة ، أو التى تحتاج أكثر من غيرها الى التوحيد ، وذلك لمعالجة هذا الوضع، وتقوية القانون الدولى كنظام يضم القواعد القادرة على تنظيم السلوك الدولى للدول وتحديدها وكبح جماحها ٠ ولا ريب فى أن التقنين يشبه الى حد كبير النظام القانونى اللامركزى الذى يتحول الى تشريع (٢) ٠ فاية أداة من

(٢) اقتبس هذه الفقرة أوبنهايم ـ لوترباخت فى كتاب « القانون الدولى » الجزء الاول، ص ٤٤٤ ٠ ...

(١) استعملنا عبارة « التقنين » هنا لتعنى خلق قانون جديد ، عن طريق الاتفاقات الدولية العامة ٠ ونحن لا نستعمل هذا التعبير هنا على النحو الشائع فى فقه القانون عند الانجليز والامريكان ، أى بمعنى تحويل القوانين العرفية أو القواعد القانونية التى تقررها الهيئات القضائية الى قانون أساسى دون احداث أى تبدل فى القانون نفسه ٠

أدوات القانون الدولى ، كالباب الأخير من معاهدة مؤتمر فينا لعام ١٨١٥ ، التي قننت القانون الدولى بالنسبة الى حرية الملاحة فيما يسمى بالأنهار الدولية (المادة ١٠٨ والمادة ١١٧) ، وبالنسبة الى تصنيف الممثلين الدبلوماتيين (المادة ١١٨) ، هى فى الواقع من ناحية آثارها القانونية مساوية لأى جزء أصيل من التشريع الدولى ، من حيث أنها تربط جميع الجهات التي تخضع للقانون الدولى أو حلها على الأقل • ولاريب فى أن تطلب موافقة جميع الدول الملتزمة كتطلب الحصول على حكم الأغلبية نتيجة العملية الديمقراطية فى التشريع ، هى التي تفصل تقنين القانون الدولى عن التشريع الأصيل •

ولقد كانت التقنينات فى القانون الدولى ، تتم فى اعداد ضخمة فى حقل المواصلات قبل كل شيء ولخدمة بعض الاهداف الانسانية • وفى وسعنا أن نذكر هنا على سبيل المثال بالنسبة الى الميدان الاول ، الميثاق البرقى العام لعام ١٨٦٥ والميثاقين الدوليين للمواصلات البرقية واللاسلكية لعامى ١٩١٢ ، ١٩٢٧ والميثاق الدولى للمواصلات السلكية لعام ١٩٣٢ ، والاتفاق الدولى العام للبريد لعام ١٨٧٤ مع ما أدخل عليه من تعديلات ، والاتفاق بصدد التوزيع الدولى للسيارات لعام ١٩٠٩ ، وميثاق وقانون الممرات المائية الصالحة للملاحة وذات الاهمية الدولية لعام ١٩٢١ ، وميثاق الملاحة الجوية لعام ١٩١٩ ، والميثاق الدولى للطيران المدنى لعام ١٩٤٤ ، وميثاق حماية المصنفات الفنية والادبية لعامى ١٨٨٦ ، ١٩٢٨ ، والاتحاد العالمى لحماية الملكية الصناعية لعام ١٨٨٣ وما تلاه من تعديلات والاتفاق على توحيد وتحسين النظام المترى فى المقاييس والموازين والمكاييل لعامى ١٨٧٥ ، ١٩٢١ • وهناك اتفاقات ومواثيق دولية لتوحيد القوانين بصدد المصادمات البحرية والمساعدة فى رفع الانقاض من البحار وحماية الارواح فى المحيطات والبحار وهلم جرا من المواضع المماثلة •

وكانت هناك تقنينات عدة فى الحقل المسمى بالقانون الدولى الخاص، أى فى القضايا المتعلقة بالقانون الخاص ، والتى تدعى الحق فى تسويتها أكثر من دولة واحدة • تزعم لنفسها الصلاحية القانونية عليها • وينطبق هذا الوضع مثلا على الحالة ، التي يكون فيها أطراف المتعاهدة الواحدة مواطنين ينتمون أو يقيمون فى بلاد مختلفة • وقد عقدت مواثيق دولية تضم عددا كبيرا من الدول ، بقصد تجنب الاصطدام بين الصلاحيات القانونية لمختلف الدول أو حلها ، وهى تتناول فى صلاحياتها قضايا عدة ،

كالاجراءات المدنية والزواج والطلاق والوصاية والاحكام الاجنبية والرعوية ٠

وفى وسعنا عند الحديث عن الجانب الانسانى أن نعدد مواثيق جنيف لاعوام ١٨٦٤ ، ١٩٠٦ ، ١٩٢٩ ، ١٩٤٩ حول معاملة الجرحى فى معارك القتال بين الجيوش المتحاربة وجميع المواثيق الاخرى التى سبق لنا ذكرها والهادفة الى ألسنة الحرب بصورة عامة ، كالميثاق المتعلق بقوانين الحرب البرية واعرافها لعامى ١٨٩٩ ، ١٩٠٧ ، والمواثيق الاخرى التى أقرها مؤتمر السلام فى لاهاى لعامى ١٨٩٩ ، ١٩٠٧ ٠ وتمثل المواثيق الدولية لمكافحة الافيون لاعوام ١٩١٢ ، ١٩٢٥ ، ١٩٣١ وميثاق تحريم الرق لعام ١٩٢٦ نماذج أخرى من هذا التقنين الانسانى ٠ وهناك أخيرا عدد كبير من مواثيق العمل التى تتعلق بساعات العمل وأوضاعه والاجور والتأمين ضد الحوادث ، وما شابه ذلك من الموضوعات التى أقرتها منظمة العمل الدولية ٠ وقد ابرمت هذه المواثيق كلها ، وأصبحت ملزمة لمختلف الدول الصناعية ٠

وجدير بنا أن نلاحظ هنا ، وفى معظم القضايا التى عالجتها هذه المعاهدات الدولية العامة أو شبه العامة ، ان الصدام بين المصالح الفردية للدول ، نادر ، وغير ملحوظ ، اذ انها تميل الى الانسجام والتآلف ، وذلك لان الدول قاطبة ، تملك مصالح متماثلة أو متكاملة فى توحيد النظم المتعلقة بهذه القضايا الانسانية والتقنية ٠ لكن من المهم أن نلاحظ على أى حال ، ان المعاهدات العامة لم تسو الى حد كبير الموضوعات المتعلقة بالتباين فى المصالح القومية ، حيثما وجد هذا التباين أو كان محتملا ، وان الانضمام الى هذه المعاهدات لم يكن عاما بحال من الاحوال ٠ وهكذا نجد ان المواثيق التى تفرض قواعد موحدة على قوانين الزواج والطلاق المتناقضة ، لم تنفذ ، من جانب الامم التى تتطلب الزواج الديني ، كما ان الاتحاد السوفياتى لم يشترك فى أى من المواثيق العمالية ٠

ولقد أزال مؤتمر التقنين التقدمى للقانون الدولى الذى عقد فى مدينة لاهاى فى عام ١٩٣٠ تحت اشراف عصبة الامم ، جميع الشكوك بالنسبة الى المصاعب الكبرى التى تواجه تقنين أى نوع من فروع القانون الدولى، مهما كان هذا الفرع تقنيا ، وذلك عندما تشد الدول المعنية نفسها الى وجهة نظر معينة ٠ وكشف هذا المؤتمر أيضا النقاب عن الاستحالة الواضحة فى التقنين عندما تكون المصالح القومية للدول ، موضع التأثر ، مهما كانت هذه المصالح تافهة فى حد ذاتها ٠ وطلبت عصبة الامم من

المؤتمر أن يعمل على تقنين ثلاثة فروع فى القانون الدولى ، اعتبرتها ناضجة وصالحة للتقنين ، وهى القانون الدولى للجنسية ، وقانون المياه الاقليمية ، وقانون مسئولية الدولة عن تنفيذ الالتزامات القانونية الدولية • ولم يتمكن المؤتمر من الوصول الى أى اتفاق بصدد المياه الاقليمية ، ومسئولية الدولة ، ولم يكن فى وسعه أن يفعل أكثر من وضع مسودات أربعة مواثيق تعالج بعض النواحى المحددة فى قانون الجنسية الدولى • ولم تبرم هذه المواثيق التى لم تقنن فى الواقع القانون الدولى للجنسية الا عشر دول ، وهى لا تستحق فى الواقع أن يطلق عليها اسم التقنين ، بما يعنيه هذا التعريف عادة من معان • ولم يظهر هذا الفشل البارز ما فى القانون الدولى من ناحيته التشريعية من ضعف أصل كامن فحسب ، وانما أظهر أيضا خوف الحكومات من التساهل فى مصالحها القومية بطريقة غير متوقعة ، عن طريق الاتفاق على قاعدة معينة للقانون الدولى ، أو على تفسير معين لقاعدة تم الاعتراف بهـا ، مما أثار شكوكا لم تكن واردة من قبل ، وخلق تخوفا لم يكن له وجود • ويقول الاستاذان كيتون وشـوارز ينبرجر فى هـذا الصدد ما يلى : « أدخلت وزارات الخارجية ، اشتراطات عدة ، على ما كان يعد قواعد صريحـة وكاملة فى القانون العرفى الدولى ، بحيث أضعفت محاولات التقنين ما كان يعد فى السابق مبادىء ثابتة لا تقبل التحدى فى القانون العرفى الدولى » (١)

ج ـ التفسير والقوة الملزمة

تخلق الحاجة الى الاستعاضة عن الموافقة الجماعية ، للدول الخاضعة للقانون الدولى ، بتشريع دولى صحيـح واصل ، طرازا آخر من التعقيد الذى يتميز به القـانون الدولى نفسه • ويصبح هذا التعقيد فى منتهى الدقة والخطورة عندما تحاول الدول التوصل الى معاهدات عامة تعـالج القضـايا السياسية ، بشىء من التـأثير الالزامى ، على جميع الدول التى تخضع للقانون الدولى • ويمكن ايضاح هذه الحقيقة ببعض أجهزة القانون الدولى ، كالقانون الاساسى لمحكمة العدل الدولية والمعاهدة العامة لاستنكار الحروب المسماة بميثاق ريان ـ كيلوج ، وميثاق عصبة الامم ، وشرعة الامم المتحدة •

---

(١) كتاب « صناعة عمل القانون الدولى » لجورج دبليو كيتون وجورج شوارزينبرجر (لندن ستيفنز وأولاده لعام ١٩٤٦) ص ١٢٢ •

واذا ما نحينا جانبا والى لحظة ما ، المعاهدات التى تعالج التنظيمات القضائية ، التى تعرض بعض المشاكل المعينة التى سنتولى بحثها فيما بعد ، وجدنا ان بعض الوثائق كميثاق عصبة الامم وشرعة الامم المتحدة ، تعرض من وجهة نظر التشريع مشكلة تعد غريبة على القانون القومى فى شكلها هذا • ونحن نشير هنا الى مشكلة التثبت من معنى نصوص هذه الوثائق، ومن الحقوق التى تضفيها ، والالتزامات التى تفرضها • وتحل هذه المشكلة في القوانين القومية عن طريق الهيئات التشريعية نفسها التى تحاول بوجه عام ، أن تجعل القواعد القانونية التى تسنها محددة الى أقصى حد ممكن ، وعن طريق المحاكم التى تشغل نفسها باستمرار في مهمة تفسير القوانين بوساطة تطبيقها على قضايا محددة ، وعن طريق الوكالات التنفيذية والادارية المختلفة التى تصدر الاوامر التى تؤدى المهمة نفسها • وتكون الوثائق الدولية القانونية كميثاق عصبة الامم وشرعة الامم المتحدة وغيرهما من الوثائق ذات الطبيعة التقنية الصافية ، غامضة ومغلقة ، لا عن طريق الصدفة والعرض ، ولا نتيجة أسباب معينة واستثنائية كالدستور الامريكي ، بل بصورة منظمة وبواقع الضرورة والحتمية • فرغبة فى جعل هذه الوثائق قادرة على الفوز بتأييد جميع الدول التى تنتظر منها التبعية للقانون ، وهو تأييد لا بد منه لتكتسب القوة القانونية اللازمة ، يراعى فيها أن تأخذ بعين الاعتبار جميع المصالح القومية المتباينة التى لا بد وأن تتأثر بالقواعد التى سيجرى تطبيقها • وسعيا وراء العثور على أساس مشترك ، تلتقى حوله جميع هذه المصالح القومية المتباينة فى شكل منسجم ، توضع قواعد القانون الدولى التى تتضمنها المعاهدات العامة عادة فى شكل غامض ومغلق ، بحيث تسمح لجميع الدول الموقعة عليها ، بأن تقرأ فيها الاعتراف بمصالحها القومية الخاصة ، مضمنة فى النص القانونى المتفق عليه • واذا حدث ووجد هذا الغموض فى الحقل القومى ، كما حدث فعلا والى حد كبير فى دستور الولايات المتحدة ، فلا بد من ايجاد قرار سلطوى يفرض نفسه ، سواء أكان صادرا عن المحكمة العليا ، كما هى الحالة فى الولايات المتحدة الامريكية ، أم عن البرلمان كما هى الحالة فى بريطانيا ، ويعطى المعنى المحدد الصريح للنصوص الغامضة والمغلقة فى القانون •

ففى الحقل الدولى ، يكون الخاضعون للقانون أنفسهم هم الذين يشرعون القانون وهم الذين يمثلون السلطة العليا لتفسيره ، وتبيان المعنى المحدد لما يسنونه من تشريعات • ومن الطبيعى أن يفسر هؤلاء القانون الدولى ، وأن يطبقوا نصوصه على ضوء مفاهيمهم الخاصة والمتباينة

للمصلحة القومية • ومن الطبيعي أيضا أن يجندوا هذه القوانين في تأييد سياساتهم الدولية الخاصة ، وأن يحطموا عن هذا الطريق ما فيها من سلطان زاجر ، يطبق على الجميع ، هذا ان وجد فيها هذا السلطان برغم ما في قواعد القانون الدولي من ابهام واغلاق • ولا ريب في ان المستر جان راى ، كان موفقا كل التوفيق في تحليله هذا الوضع عند ما تحدث عن ميثاق عصبة الامم قائلا ... « ولكن الخطر واضح كل الوضوح • فاذا كانت للدول الاعضاء في العصبة فرادى ، السلطة المطلقة في قضايا التفسير ، فان تفسيرات متباينة ، متساوية في قوتها وسلطتها ، لابد وأن توجد بصورة دائمة ، وعندما يطبق نص غامض في صراع بين دولتين ، فستقوم هناك مشكلة تستعصى على الحل(١) » • ولقد تكرر هذا أكثر من مرة في تاريخ عصبة الامم ولا ريب في ان تاريخ الامم المتحدة ، يقدم لنا عددا من الادلة المتشابهة في طبيعتها • (٢)

وهناك أخيرا صعوبة أخرى ، تسهم في اضعاف القانون الدولي ، من وجهة النظر التشريعية، وهي عدم التثبت مما اذا كانت أية معاهدة دولية، توقع وتبرم توقيعا وابراما صحيحين ، تتضمن بالفعل ، بصورة كاملة أو جزئية ، قواعد ثابتة في القانون الدولي ، تلزم موقعيها ، ولا يمكن لمثل هذه القضية أن تنشأ بالنسبة الى أى شطر من التشريع القومي في الولايات المتحدة • فالقانون الاتحادي، اما أن يكون صادرا عن الكونجرس وموقعا من رئيس الجمهورية ، طبقا للمتطلبات الدستورية أو لا يكون ، وقد ينسخ بقرار من المحكمة العليا أو لا ينسخ • وقد يكون ثمة شك في دستورية هذا القانون أو في تفسيره ، ويظل هذا الشك قائما حتى تقول المحكمة العليا الكلمة الاخيرة بصدده ، ولكن على أن تشمل هذه الكلمة شيئا عن وجوده كقاعدة قانونية ثابتة • ولا ريب في ان هذه الشكوك

(١) كتاب تعليقات على ميثاق عصبة الأمم (باريس ـ سايرى لعام ١٩٣٠) • ص ٤٤ •

(٢) أصدرت الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها الثانية ، وفي الرابع عشر من نوفمبر عام ١٩٤٧ ، لمعالجة هذا الوضع ، قرارا ، يعلن أن من الأهمية بمكان عظيم بل وفائق أن يستند تفسير الميثاق ، والأنظمة التي تؤلف الوكالات المتخصصة بموجبها على مبادىء معترف بها في القانون الدولي • وقد طلب القرار بصورة خاصة من وكالات الأمم المتحدة أن تنشد النصح والمشورة من محكمة العدل الدولية في الموضوعات القانونية التي نشأت من جراء قيامها بأعمالها • (وثيقة الأمم المتحدة رقم A-549) • وقد قدمت محكمة العدل بناء على طلب الجمعية العامة ، عددا من القرارات المتعلقة بتفسير الميثاق وغيره من المعاهدات الدولية الاخرى •

(المؤلف)

المتعلقة بوجود عدد من القواعد الجوهرية الموقعة والمبرمة من جميع الدول الاعضاء فى المجتمع الدولى تقريبا ، هى التى تهز القانون الدولى من أسسه وقواعده ٠

ولننتقل الآن الى دراسة أبرز مثل فى هذا الطراز من القانون الدولى وهو ميثاق بريان ـ كيلوج لعام ١٩٢٩ ، الذى اتفقت بموجبه جميع الدول على « استنكار الحرب كأداة لسياساتها القومية فى علاقاتها مع بعضهـــا البعض » ٠ فهل كان هذا الاتفاق منذ البداية ، قاعدة فى القانون الدولى تربط جميع الدول الموقعة عليه ، أو كان مجرد بيان يعبر عن مبدأ خلقى معين دون أى أثر قانونى ؟ وهل كان القانون الدولى الذى سارت محاكمات نورمبرج(١) بموجبه ، والذى اعتبر الاعداد للحرب العـــدوانية وشنها جريمة دولية ، قد طبق القانون القائم والذى يمثله ميثاق بريان ـ كيلوج ، أو كان خلقا جديدا فى القانون الدولى » (٢) وهل كان هذا القـــانون ، سواء على هذا النحو أو ذاك ، للقضايا المحددة التى نظرت فيها محاكمات نورمبرج ، أو كان لما يماثلها من قضايا مماثلة قد تحـــدث فى المستقبل أيضا ؟ لقد ردت المدارس الفكرية المختلفـــة ، على هذه الاسئلة بطرق مختلفة ، وليس هذا المجال على أى حال ، المكان الذى نقرر فيه الخلاف بينها ٠ وكل ما تهمنا ملاحظته على صعيد هذه المناقشة ، هو ضعف النظام القـــانونى الذى يعجز عن تقديم رد دقيق محدد على مثل هـــذه القضية الجوهرية ، عما اذا كان القانون يمنع اعمـــال العنف الجماعية لاهداف معينة ٠ وعلى هذا فليس ثمة طريقة اليـــوم تمكننا من القول بشىء من اليقين ، عمـــا اذا كانت أية بلاد خاضت الحرب بعد عام ١٩٢٩ ، جريا وراء سياساتها القومية ، قد انتهكت قاعدة من قواعد القـــانون الدولى وأصبحت معرضة لأن تسأل أمام هذا القانون عن انتهاكه ، أو ما اذا كان أولئك الافراد المسئولون عن الاعداد للحرب العالمية الثانية وعن الشروع فيها يسألون بصورة مماثلة ، أو ماذا كانت جميع البلاد بل وجميع الافراد الذين يهيئـــون لحـــرب عدوانية فى المســتقبل ، ويشـــنونها ، سيكونون مسئولين بصورة مماثلة ٠

---

(١) محاكمات نورمبرج (١٩٤٥ ـ ١٩٤٧) ـ محاكمات النازيين على جـــرائم الحرب أمام محكمة عسكرية دولية عقدت جلساتها فى مدينة نورمبرج فى ألمانيا ٠

(٢) راجع مقالات هانز مورجنتاد وايريك هولا ومورهاوس ميلر فى مجلة « أمريكا » المجلد ٧٦ العدد ١٠ (٧ ديسمبر ١٩٤٦) ص ٢٦٦ ـ ٢٦٨ ٠

(المعرب)

وما الوضع بالنسبة الى الشرعية القانونية للميثاق المتعلق بقوانين الحرب البرية واعرافها لعامي ١٨٩٩ ، ١٩٠٧ ، والى القوة الالزامية التى كان يفرضها على موقعيه فى الحرب العالمية الثانية ، أو سيفرضها عليهم فى أية حرب مقبلة ؟ فهذا الميثاق ، الذى لوحظ ملاحظة دقيقة الى حد كبير ابان الحرب العالمية الاولى ، والذى كانت المخالفات التى يتعرض لها تبرز بكل وضوح ونظام ، انتهك كما سبق لنا ان رأينا بصورة منتظمة وعلى نطاق واسع ، من جانب جميع الدول المتحاربة ابان الحرب العالمية الثانية • وهل وضعت هذه الانتهاكات التى مضت دون احتجاج أو عقاب، نهاية لما فى الميثاق من قوة الزامية ، أو هل تمكن من البقاء بعد الحرب العالمية الثانية كأداة قانونية يمكن تطبيقها وتنفيذها ، وجعلها معيارا للعمل فى أية حرب مقبلة ؟ وما الوضع أيضا بالنسبة الى القضايا المماثلة المتعلقة بقواعد الحرب البحرية والتى تعرضت بصورة عامة الى الانتهاك فى الحرب العالمية الثانية دون أن تجرى أية محاولة لتطبيقها ؟ فلقد قامت دول المحور باغراق سفن الاعداء دون تمييز ودون سابق انذار ، وهو عين ما فعلته دول الحلفاء مع سفن المحور ، كما قام الطرفان المتحاربان بقصف المدنيين بقنابل الطائرات ، مبررين انتهاكهما لقواعد الحرب بالضرورات العسكرية • واذا قدر لقواعد القانون الدولى أن تنتهك باستمرار ، وقبل جميع الخاضعين لهذا القانون هذه الانتهاكات كقضايا مسلم بها ، واذا كانت القواعد القانونية تعامل والحالة هذه من أولئك الذين يفترض فيهم انهم مسئولون عن تنفيذها ، وكأنها ليست موجودة ولا قائمة ، فان السؤال لا بد وأن يبرز ، ترى هل ما زالت هذه القواعد قائمة ، كقواعد قانونية ملزمة ؟ ليس فى الامكان تقديم ردود محددة ودقيقة على هذه الاسئلة في الوقت الحاضر • ولكن بالنسبة الى التطورات المتوقعة لتقنية الحرب والاخلاق الدولية ، فان الفرصة فى بقاء هذه القواعد ، ضئيلة للغاية •

فلقد فشلت العقوبات التى اقرتها عصبة الامم فى عام ١٩٣٦ على ايطاليا ، وعالجت جميع الحكومات المعنية فى السنوات التالية، الانتهاكات التى وقعت بالجملة لأهم نصوص ميثاق العصبة ، بكثير من التجاهل وعدم الاهتمام • وسرعان ماأثيرت أسئلة مماثلة بالنسبة الى ميثاق العصبة فى مجموعه ، والى بعض نصوصه أيضا • وقد تصرفت الحكومات وكأن هذه النصوص قد فقدت قوتها الملزمة ، ولكن هل فقدتها بالفعل ، أو ان شرعيتها القانونية قد تمكنت من أن تجتاز أزمات أواخر الثلاثينات والحرب العالمية الثانية لتختفى فقط مع الحل الرسمى لعصبة الامم فى عام ١٩٤٦؟

لم يكن من المنتظر الحصول على ردود واضحة ودقيقة على هذه الاسئلة ، عندما أثيرت لأول مرة ، ولا ينتظر الحصول على ردود عليها الآن أيضا • فليس ثمة أدنى شك في أن تحول الامم المتحدة مما أرادها ميثاقها أن تكون عليه ، الى شيء آخر ، مختلف كل الاختـــلاف ، مع ما يرافق هذا التحول من تجاهل للقواعد القانونية ، سيواجه المراقب بأسئلة مماثلة ، تكون ردوده عليها مفتقرة الى اليقين وغامضة ، واختبـــارية • وليست الطبيعة الاختبارية والغامضة والمفتقرة الى اليقين فى هذه الردود ، على مثل هذه الاسئلة الجوهرية والمهمة ، الا معيارا لما فى القانون الدولى من نقص من وجهة النظر التشريعية أيضا •

٣ ـ الواجب القضائي فى القانون الدولى

بالرغم من هذه العيوب الناشئة عن الطبيعة اللامركزية ، للواجب التشريعى ، فان فى وسع النظام القضائى أن يكون قادرا على كبح جماح تطلعات الخاضعين له الى السلطان ، اذا وجدت الوكالات القضائية التى تستطيع التحدث بشيء من السلطة عندما يقع أى خلاف بالنسبة الى وجود الحكم القانونى أو أهميته • وهكذا زال الضرر مما فى الدستور الامريكى من أوجه الغموض والتعميم الى حد كبير عن طريق ما تتمتع به المحـكمة العليا فى قضايا التفسير الدســتورى من صلاحيات الزامية • واكتسب القانون الانجليزى العام بصورة خاصة المزيد من اليقين والدقة عن طريق القرارات التى تصدرها المحـــاكم الى حد كبـير ، وعن طريق الاجراءات التنفيذية التشريعية الرسمية الى حد أصغر • وتؤدى سلسلة من الوكالات القضائية فى جميع الانظمة القضائية المتطورة مهمة تقرير حقوق الخاضعين للقانون وواجباتهم ، بشيء من الحسم والسلطوية •

واذا كان مواطن أمريكى فرد ، يدعى امام مواطن آخر ، بأن القانون الاتحادى لا ينطبق عليه ، اما بسبب العيوب الدستورية ، أو بسبب معنى القانون نفسه، فان ايا من هذين المواطنين يستطيع فى ظل أوضاع اجرائية معينة ، أن يدعى وأن يطالب بقرار نافذ فى القضية من محـكمة اتحـادية (فدرالية) • وتتقرر صلاحية المحكمة ، عندما يقوم أحد الفريقين برفع القضية أمامها ، ولا تعتمد مطلقا على موافقة الطرف الثانى • ويعنى هذا بعبارة أخرى ، ان فى وسع أى مواطن أمريكى ، أن يدعو مواطنا آخر ، للظهور أمام محكمة قانونية لتقضى فى العلاقات القـــائمة بينهما بشكل سلطوى مشروع ، وهو قادر على هذا الاســاس على تقرير صلاحية هذه

المحكمة بعمل فردي من جانبه • وفي وسع الفريق الذى لم يرض عن هذا القرار أن يستأنفه الى محكمة أعلى ، الى أن تقول المحكمة العليا ، التى هى أعلى جهة قضائية ، كلمتها النهائية فى القضية • ويصبح هذا القرار ، بحكم « السابقات المعمول بهـا » ، مكتسبا لمزية الاجراء التشريعى ، أى يخلق قانونا ، لا بين الفرقاء الاطراف فى القضية وحدهم ، بل وبالنسبة أيضا الى جميع الاشخاص المقبلين ، والاوضاع التى تنطبق عليها حيثيات القرار •

ويفتقر القانون الدولى الى الاسس الجوهرية الثلاثة لأى نظام قضائى فعال • وهى الصلاحية القانونية الالزامية ، وتسلسل المحاكم والقرارات القضائية ، وتطبيق نظام « السابقات المعمول بها » على قرارات المحكمة العليا على الاقل •

أ ـ الصلاحيات القانونية الالزامية :

لعل المصدر الوحيد للصلاحية القضائية للمحـاكم الدولية ، هو ارادة الدول التى تحيل خلافاتها اليهـا للفصل فيهـا • فمن الاسس الجوهرية فى القانون الدولى ، ان ليس فى الامكان ارغام أية دولة ، على أن تحيل نزاعها مع دولة أخرى الى محكمة دولية • وبعبارة أخرى ، ليس من حق أية محكمة دولية أن تفرض صلاحياتها على المنازعات الدولية دون موافقة الدول المعنية • ولقد ذكرت محـكمة العدل الدولية الدائمة فى قرارها الذى أصدرته فى قضية كاريليا الشرقية بأن « من المبادىء المقررة فى القانون الدولى ، ان ليس فى الامكان ارغام أية دولة دون موافقتها على احالة خلافاتها مع الدول الاخرى ، سواء الى الوساطة أو التحكيم ، أو الى أى طراز آخر من التسوية السلامية • ويمكن تقديم مثل هذه الموافقة مرة واحدة فى شـكل التزام ، يتخذ طواعية وبمحض الارادة الحرة المطلقة بقبول الاحكامات الدولية ، ولكنه قد يقدم أيضا وعلى النقيض من ذلك فى حالة معينة خاصة ، وعلى شكل التزام قائم (١) •

ويعرض هذا المبدأ نفسه فى الحـالات التى تسـمى « بالتحكيم الفردى » ، اى عندما يتفق الفرقاء المعنيون على احالة نزاع فردى معين بعد وقوعه ، الى صلاحيات محكمة دولية، فى شكل متطلبات لالتزامات تعاقدية

---

(١) قرارات محكمة العدل الدولية ـ السلسلة (ب) الرقم (٥) ص ٢٧ •

بين الفرقاء الذين يقيمون صلاحيـــات هذه المحكمة ويقررونها • فعندما عجزت الولايات المتحدة وبريطانيا العظمى عن تسوية ادعاءاتهما المتعارضة فى قضية « الاباما » ، الناشئة عن الحرب الاهلية ، عن طريق المفاوضات الدبلوماتية ، اتفقتا فى معاهدة عقدناها ، على احالة النزاع الى محــكمة دولية • وقد حلت هذه المحكمة نفسها بعد انتهائها من النظر فى القضية المذكورة ، واصدارها قرارها فيها اذ ان صلاحياتها استمدت من المعاهدة المعقـــودة بين الدولتين ، وقد انتهت هذه الصلاحيات فور صدور القرار والانتهاء من نظر القضية • ولو نشب نزاع جديد بين الولايات المتـحدة وبريطانيا ، يتطلب تسويته عن طريق فصل قضـــائى دولى ، لكان من الضرورى عقد معاهدة جديدة بينهما ، واتباع نفس الاجراء السابق • واذا تعذر الوصول بين الفرقاء المعنيين الى تحديد واضح للنزاع ، والى اتفاق يحدد تشكيل المحكمة الدولية واجراءاتها والقواعد القـانونية التى يجب أن تطبقها ، فسيكون من المتعذر الوصول بينهما الى تسوية قضائية (١) •

أما فى الحالات التى يطلق عليهـــا اسم « التحكيم النظامى » ، أى عندما تعرض جميع اشكال الخلافات ، كتلك التى تحمل طابعا قانونيا أو تلك التى تنشأ عن معاهدات الصلح أو الاتفاقات التجارية ، مسبقا وقبل وقوعها للفصل فيها على صعيد دولى ، عن طريق اتفاق عام ، فان موافقــة الفرقاء المعنيين مطلوبة بصــورة عامة ، فى مرحلتين مختلفتين من مراحل الاجراءات • فهى تطلب أولا لضمان الاتفاق العام على احالة فئات معينة من الخـــلافات الى صلاحيات محكمة دولية • وهى تطلب ثانيا ، لضمان اتفاق خاص يتم الوصول اليه بعد نشوب نزاع معين ، ويعلن فيه الطرفان المعنيان ان النزاع بينهما يمت الى الفئة التى يضمن الاتفاق العام حولها ، وجود « الفصل » الدولى • فعندما يعقد اتفاق تحكيم على سبيل المثال بين دولتين وينص هذا الاتفاق على احالة جميع المنازعات القـــانونية التى قد تنشأ بينهما فى المستقبل ، الى المحكمة الدولية ، فان أيا منهما لا تستطيع كقاعدة ، أن تضمن الصلاحية من جانب واحد للمحكمة عنطريق رفع نزاع

---

(١) لجانا هنا الى استعمال عبارتي « التحكيم » و « الفصل » بصورة عامة وغير محددة•وبينما يستخدم التعبير الأول وبصورة رئيسية بالنسبة الى الهيئات القضائية التى كانت تقوم قبل ظهور محكمة العدل الدولية عن طريق اتفاقات ثنائية ، فان تعبير « الفصل » يستخدم الآن بصورة عامة بالنسبة الى جميع الوكالات القضائية ذات الطابع الدولى ، دون النظر الى طريق قيامها وتأسيسها •

(المؤلف)

قانونى معين من جانبها ، اليها للفصل فيها • ولا بد من اتفـــاق خاص، يتعلق بهذا النزاع المعين ، لضمان الصلاحية القانونية للمحكمة •

ولقد شرح الاستاذ لوتر باخت الحرص الذى تبديه الدول عادة فى حماية الطبيعة التعاقدية لصلاحيات المحـاكم الدولية بقوله ••• « كانت معظم القرارات الصادرة عن محكمة العدل الدولية الدائمة تتعلق بالحجج التى تثبت الصلاحية ، أى عند رفض أحد الطرفين ، مستندا فى رفضه الى التفسير الحرفى والبارع لاتفاقات التحكيم المماثلة ، اعطاء الطرف الآخر ، الحق الذى اعتبره هوبس أوليا فى قضايا الفصل اللامتحيز ، حتى عند الامم البدائية • ولقد نشأ هذا ، كقاعدة عامة ، لا نتيجة وجود هيئة دولية أخرى قادرة على الفصل فى القضية ، بل على أساس ، ان الدولة المقصودة لم تكن ملتزمة بالرجوع الى التسويات القضـــائية » • ويضيف الاستاذ لوتر باخت على ذلك قائـــلا ••• « وحتى عندما يقبل الواجب الاولى فى العرض يقصد الحصول على « فضل » ، أى عن طريق الاتفاق العام ، فان هذا القبول يكون مصحوبا عادة بتحفظات كثيرة ، تقلل من قيمته وتحيله الى مجرد اجراء شكلى يخلو من كل التزام قانونى » (١)

النص الاختيارى : ومن الواضح ان من العسير فى ظـل مثل هذه الظروف ، الحـديث عن التزام عـــام من جانب الدول ، لعرض منازعاتها ، للتسوية القضائية قبل ظهور هذه المنـــازعات • ولا ريب فى أن تطلب وجود اتفاق خاص يتعلق بهـذا النزاع المعين الذى يطلب الفصل فيه ، واشتراط الاتفاق العام على التحفظات التى تتنـــاوله ، يحجبان الزامية التقاضى • فهما يسمحان للدولة بالاحتفاظ بحريتها فى العمل ، فى جميع مراحل الاجراءات الأولية اذا شاءت ذلك • ولعــل الرغبة فى « تمثيل » العمل القضائى الدولى وتجميعه ، بالنسبة الى بعض فئات المنازعات على الاقل ، ودمجه مع الالزام الصريح فى أعمال التقاضى على صعيد القوانين القومية ، هو الذى دعا المادة السادسة والثلاثين من القـــانون الاساسى لمحكمة العدل الدولية الدائمة الى خلق ما يسمى « بالنص الاختيارى » • وقد ادخلت هذه الوسيلة المبتـــكرة دون أى تبدل أو تعديل فى المادة السادسة والثلاثين من القانون الاساسى لمحكمة العدل الدولية الجديدة (٢)• ويعطى النص للدول الموقعة على هذا القانون الفرصة «للاعتراف كأمر واقع

(١) كتاب « عمل القانون فى المجتمع الدولى » للوترباخت (أوكسفورد ـ مطبعة كلاريندون لعام ١٩٣٣) ص ٤٢٧ •

(٢) المقصود هنا التفريق بين محكمة العدل الدائمة القديمة التى كانت قائمة قبل الحرب =

وملزم ، ودون أى اتفاق خاص ، بصلاحية محكمة العدل الدولية فى جميع المنازعات القضائية ، بالنسبة الى أية دولة أخرى قبلت بهذا الالتزام» ٠

ولقد كان هذا النص فى عهد المحكمة القديمة ملزما فى معظم الاوقات لنحو من خمسين دولة ٠ أما عدد الدول التى وقعت على القانون الجديد ، فقد اربى فى نهاية عام ١٩٥٣ على الثلاثين دولة ٠ لكن عددا قليلا للغاية منها ، وقع على القانون وأقره دون تحفظات من أى نوع ٠ وعلينا أن نؤكد على أى حال ، على ان المادة السادسة والثلاثين نفسها ، تنطوى على تحفظين ، أولهما خفى غامض والثانى واضح صريح ، اذ يفرض على جميع الدول الموقعة على القانون الطبيعة الالزامية لصلاحيات المحكمة بموجب « النص الاختيارى » المشار اليه ٠ ولكن القانون بتحديده الصلاحيات الالزامية فى المنازعات القانونية ، يستبعد جميع المنازعات التى لا تحمل طابعا قانونيا ٠ ولما كان من العسير تعريف هذا التحديد ، كما سنرى فيما بعد ، فانه يفسح المجال أمام الدول الراغبة فى الحفاظ على حريتها فى العمل ، للتخلص من سلطة المحكمة الدولية ٠ أما التحفظ الثانى فيقوم بوضوح على أساس التبادل ، اذ ان الصلاحية الالزامية لا تعمل ولا تتحقق الا فى حالة اتفاق الطرفين فى النزاع على تقبلها ٠

وبالاضافة الى هذين التحفظين العامين اللذين يحددان صلاحيات المحكمة الدولية بالنسبة الى الدول الموقعة على قانونها الاساسى ، فان هذه الدول الموقعة ، وضعت تحفظات محددة أخرى ، بعضها ذو أهمية محددة والبعض الآخر ، يلغى فى الواقع الطبيعة الالزامية لهذه الصلاحيات ٠ فهناك دول معنية استثنت المشاكل الاقليمية من تطبيق النص الاختيارى ٠ وهناك عدد كبير من الدول الاخرى ، آستثنت منه جميع القضايا التى تطبق عليها الصلاحيات القانونية القومية لتلك الدول ذاتها ٠ وهناك دول ثالثة، استثنت المنازعات التى يتفق الفرقاء المعنيون فيها أو التى سيتفقون فيها على شكل آخر من أشكال التسويات ٠ وهناك استثناء آخر ، وضع للمنازعات التى نشأت الاوضاع والحقائق المتعلقة بها ، قبل أن تصبح الصلاحية الالزامية للمحكمة ملزمة لجميع الدول المعنية ٠

ولقد أشار الاستاذ برايرلى الى استخدام بريطانيا لهذا التحفظ

= العالمية الثانية فى لاهاى ، بين محكمة العدل الدولية الجديدة التى أعيد انشاؤها بعد الحرب الثانية ، وضمن اطار الأمم المتحدة كاحدى الهيئات المتفرعة عنها ٠

(المعرب)

بقوله··· «قد يكون من العسير ابتكار صفة أخرى أكثر بعدا عن التحديد ، لكن هناك شيئا واحدا على الاقل فى منتهى الوضوح بصددها ، وهو انها تحد الى درجة خطيرة للغاية من مجـــال تعهداتنا » (١) وكثيرا ما يرافق التأجيل والتطويل المنازعات الدولية ، وتكون الاوضـــاع الواقعية المتعلقة بها ، ذات تاريخ طويل · ولهذا فان هذا التحفظ ، يميل بوجه خاص الى استثناء عدد كبير من المنازعات من صلاحيات «النص الاختياري» · يضاف الى هذا أن ثمة عددا كبيرا من الدول ، استخدم عددا من التحفظـات فى وقت واحد ، وقد قلل هذا الاجراء الى حد كبير من الطبيعـــــة الالزامية لصلاحيات محكمة العدل الدولية بموجب هذا النص · ولا ريب فى ان ما تحدثه هذه التحفظات من عمليات التآكل المتدرجة البطيئة ، ستقضى فى النهاية على صلاحيات المحكمة الالزامية وتزيلها من الوجود · وقد يصبح قبول هذه الصلاحية القضائية من جديد كما كان الوضع بالنســـــبة الى معاهدات التحكيم التى عقدت قبل الحرب العــالمية الأولى ، وعلى حد تعبير الاستاذ لوترباخت « مجرد صيغة شكلية خالية من كل التزام قانونى » ·

ولا ريب فى ان اعلان الولايات المتحدة فى الرابع عشر من أغسطس عام ١٩٤٦ ، قبول الصلاحية القانونية الالزامية لمحكمة العدل الدولية ، يعد نموذجا للقبول الذى تضعفه التحفظات الواســـعة النطاق ، الى الحد الذى تكاد تختفى معه الالتزامات القانونية الخــالصة · وقد جاء فى هذا الاعلان ما يلى :

« لا ينطبق هذا الاعلان على الحالات التالية :

(أ) المنازعات التى يتفق الأطراف فيها على أن يوكلوا حلها الى محاكم اخرى عن طريق اتفاقات قائمة فعلا أو قد تعقد فى المستقبل القريب، أو ··

(ب) المنازعات التى تتعلق بقضـــــايا تقع الى حد كبير ضمن الصلاحيات القانونية القومية للولايات المتحدة الامريكية ، كما تقررها حكومة الولايات المتحدة او ··

(ج) الخلافات التى تنشأ عن معاهدات متعددة الأطراف الا اذا كان جميع الأطراف فى المعاهدة التى تتصل بالقرار هم أيضا فرقاء فى القضية المعروضة على المحكمة اولا ، والا اذا كانت الولايات المتحدة الامريكية ثانيا توافق على صلاحيات المحكمة الدولية فى النظر فيها ··» (٢)

---

(١) القانون الدولى (اكسفورد ـ مطبعة جامعة اكسفورد لعام ١٩٤٩) ص ٢٥٩ ·

(٢) وثيقة الولايات المتحدة (محكمة العدل الدولية) /٥· نشرة وزارة الخارجية ـ المجلد (١٥) الرقم ٣٧٥ فى ٨ سبتمبر ١٩٤٦ ص ٤٥٢ ·

وبينما يبدو التحفظ (أ) ذا أهمية ثانوية ، فان من العسير أن نتصور نزاعا دوليا لا يمكن تفسيره بحيث يشمله التحفظان الآخران • فهناك قضايا قليلة للغاية يمكن أن تصبح موضوعا لنزاع دولى ولا يكون فيها للصلاحيات القانونية القومية للبلاد المعينة ، مساس بها من أى نوع • وهل يمكن لاتفاق تجارى يعقد بين الولايات المتحدة الامريكية وبين دولة أجنبية ، أن يبعد القضايا التى يتناولها عن فئة المسائل التى تكون فى الغالب « ضمن اطار الصلاحيات القانونية القومية للولايات المتحدة ؟ وما الرأى بالنسبة الى المعاهدات الدولية التى تتعلق بالهجرة والقروض الخارجية وتحديد السلاح ؟ فلم تعد القضايا التى تعالج على هذا النحو ضمن اطار القانون الدولى ، من النوع الذى يعالج ضمن الصلاحيات القانونية القومية للولايات المتحدة وحدها • ولكن ترى متى تتوقف هذه القضايا عن أن تكون فى الغالب مشمولة بهذه الصلاحيات ؟ انها تتوقف كما هو واضح ، عندما لا تعود الولايات المتحدة مهتمة بالحفاظ على حريتها من السيطرة القضائية بالنسبة الى مثل هذه القضايا • ولما كان تقرير ما يقع تحت نطاق الصلاحيات القانونية القومية للولايات المتحدة ، وما لا يقع تحتها ، قضية يقررها الرأى السياسى ، ولما كان التحفظ (ب) ينص على ان رأى الولايات المتحدة هو الذى يقرر بلا مراجعة ولا استئناف ، هذا الامر ، فانها تستطيع اذا أرادت بفضل هذا التحفظ وحده ، أن تستثنى من صلاحيات محكمة العدل الدولية القانونية ، جميع المنازعات التى قد تكون طرفا فيها • وحتى لو كان رأى الولايات المتحدة فى هذا الصدد على جانب كبير من الاستبداد ، وكان لا يستند الى أساس من الواقع والحقيقة، فان نصوص الاعلان نفسها ، تجعل الولايات المتحدة ، الحكم الفصل والاخير فى المسألة •

ويعنى التحفظ (ج) بكل ما يمكن أن يفوت على التحفظ (ب) ، من القضايا ، ويجعلها خاضعة للصلاحيات القانونية الالزامية لمحكمة العدل الدولية • فمعظم المعاهدات الدولية المهمة فى العصور الحديثة ولا سيما تلك المتعلقة بالسياسات الدولية هى من الطراز المتعدد الاطراف كمعاهدات جامعة الدول الامريكية وميثاق الامم المتحدة ، ومعاهدات الصلح التى أنهت الحرب العالمية الثانية • واذا ما أخذنا بعين الاعتبار ان الدول التى قبلت «النص الاختيارى» لمحكمة العدل الدولية ، قليلة فى عددها، وأخذنا بعين الاعتبار أيضا ان احتمالات التملص من صلاحيات المحكمة كبيرة عن طريق التحفظات ، فليس من المحتمل فى حالة الخلافات التى تنشأ فى ظل مثل هذه المعاهدات ، وهى تشمل فى الغالب عشر دول أو عشرين دولة

من الدول الموقعة على المعاهدة ، أن تصبح هذه الدول كلها أطرافا فى نفس القضية أمام المحكمة الدولية • ومن هنا يغلب على الظن ان الولايات المتحدة ستحتفظ بحريتها فى العمل فى معظم الحالات ، ولا سيما فى تلك التى تمس قبولها للصلاحيات القـــانونية الالزامية للمحـــكمة ، بالنسبة الى المعاهدات المتعددة الاطراف •

وهكذا يعود تطور الصلاحية الالزامية بموجب «النص الاختيارى» فى النهاية الى النقطة التى كانت البداية منها ، وهى الحفاظ الى حد كبير وفى معظم القضايا المهمة على الحرية القومية فى العمل ، بالنسبة الى صلاحيات المحاكم الدولية • ولقد اضحت الوسائل القانونية الهادفة الى الحفاظ على تلك الحرية أكثر تهذيبا وتشنيعا فى ظل عهد «النص الاختيارى» • وبدلا من استثناء معظم الفئات المهمة من القضايا بصورة علنية واضـحة ، من الفصل أمام المحاكم الدولية ، فان هذه الوسائل ، تخـــدم قبل كل شىء أهداف تلطيف الفروق بين التقبل الشـــفوى للصلاحيات الالزامية وبين عدم الرغبة الفعلية فى تقبلها واخفائها ولهذا لم يكن من الغريب على الاطلاق أن نجـــد ان محـكمة العدل الدولية الدائمة ، كانت على الغالب أكثر اهتماما بالمشكلة الاولية المتعلقة بما اذا كان جميع الفرقاء ملتزمين بعرض القضية على صلاحيات المحكمة ، منها بموضوع تقييد الصراع على السلطان على المسرح الدولى • ولم تواجه المحـــكمة بصورة صريحة مشكلة تحديد تطلعات إحدى الدول للسلطان الا مرة واحدة ليس الا ، أى فى الاتحـاد الجمركى الالمانى ــ النمسوى لعام ١٩٣١ (١) ، حيث لم تقم صلاحيات المحكمة القانونية على الاتفـاق الذى تم الوصول اليه بمنتهى الحرية بين الفريقين ، بل على المادة الرابعة عشرة من ميثاق عصبة الامم التى تخـول مجلس العصبة أن يطلب الرأى الاستشارى والنصح القانونى من المحكمة• ولعل من الجدير بنا أن نلاحظ أيضا ، انه بالرغم من ان الخلافات العـدة والمختلفة الانواع والاشكال قد مزقت وتمزق الاسرة الدولية منذ انتهـاء الحرب العالمية الثانية ، فان محكمة العدل الدولية لم تنظر الا فى عشر قضايا فى السنوات السبع التى انقضت على انشائها •

وتشير جميع الاعتبارات النظرية والعملية ، الى الحقيقة الواقعة وهى ان «النص الاختيارى» قد ترك لباب المشكلة المتعلقة بالصلاحيات الالزامية حيث وجدها دون أى تبديل • وما زالت ارادة الدول فى ميدان «الفصل»

---

(١) وثائق محكمة العدل الدولية ــ السلسلة

أكثر منها فى ميدان «التشريع» هى الحاسمة فى جميع المراحل الاجرائية • وهكذا نرى ان «الفصل» الدولى لم يعد قادرا على فرض كوابح فعالة على الصراع من أجل السلطـــان على المسرح الدولى ـ وتحمى الصيغ المطاطة والغامضة للواجب العام فى الرجوع الى المقاضاه ، والعدد الكبير والمتنوع بوجه خاص من التحفظات الشاملة ، جميع الدول من خطر الاضطرار الى احالة أى نزاع معين على التقاضى الدولى ، ضد رغبتها وارادتها • وهكذا فان تحديد الصلاحية الالزامية فى القضايا المهمة ، يجعل لا مركزية العمل القضائى كاملة ، بحيث انها لا تكاد تختفى وراء الصيغ القـــانونية التى تفقدها التحفظات كل معنى لها •

ب ـ المحاكم الدولية

لما كان كل نظـــام قضائى ، لا يصـــبح فعالا فى تحـــديد نشاطات الخاضعين له ، دون وجود صلاحيات قانونية الزامية له ، فان المشكلتين الرئيسيتين الاخريين من مشـــاكل الفصل وأعنى بهمـــا تنظيم الوكالات القضائية وفاعلية قراراتها تصبحان ذات أهمية ثانوية • ويحدد تأسيس محكمة العدل الدولية الدائمة ، وخليفتهـــا محكمة العدل الدولية ، خطوة مهمة ، بل لعلها أهم من غيرهـــا من الخطى كلهـــا ، نحو مركزية العمل والواجبات فى حقل القانون الدولى • وكان التنظيم القضائى فى المجال الدولى ، حتى تأسيس محكمة العدل الدوليـــة الدائمة فى عام ١٩٢٠ مفتقرا كل الافتقار الى المركزية • ويعنى هذا انه عندما كان النزاع يذر قرنه بين دولتين ، وتتفقان على تسوية هذا النزاع المحدد تسوية قضائية ، كانتا تتفقان فى الغالب أيضا على شخص معين كالبابا مثلا ، أو كأمير معين أو محام مشهور فى حقل القـــانون الدولى ، أو مجموعة من الأشـــخاص ، للعمل كمحكمة دولية ، تقرر هذه القضية المعنية وتفصل فيهـــا • وكان عمل هذه المحكمة القضائى ينتهى بصورة آلية رتيبة بمجرد تســـوية هذه القضية • وكانت التسوية القضائية لأى نزاع آخر ، تتطلب اقامة محكمة أخرى • ولا ريب فى ان محكمة جنيف التى فصـــلت فى عـــام ١٨٧١ فى قضية الاباما والتى أشرنا اليها سابقا تشرح هذا الوضع تمام الشرح •

وحاولت مواثيق لاهاى للتسوية السلمية للمنازعات الدولية لعامى ١٨٩٩ و ١٩٠٧ التغلب على هذه اللامركزية فى التنظيم القضائى ، عن طريق خلق محكمة دائمة للتحكيم • وكان المقصود أن تضم هذه المحكمة

قائمة بنحو من مائة وعشرين قاضيا تعينهم الدول المختلفة الموقعة على هذه المواثيق • وكان فى وسع الفرقاء فى اى نزاع محدد أن يختاروا من هذه القائمة الأعضاء الذين يؤلفون المحكمة التى ستقوم للنظر فى هـــذه القضية المحددة بالذات والفصل فيها • وفى وسعنا القول والحالة هذه ، ان هذا التنظيم لم يكن يحمل طابع الدوام ، ولم يجسد ظهور محكمة قائمة فى حد ذاتها • فهذه المحكمة المزعومة لا توجد كهيئة قـائمة ، ولهـذا فهى لا تؤدى عملا قضائيا محددا أو غير قضائى • وهى لا تمثـــل فى الواقع أكثر من قائمة تضم أسماء أفراد من « المشهود لهم بالكفاية فى قضـايا القانون الدولى ومن الذين يحظون بسمعة خلقية عالية » (١) وكل ما فى الأمر ان هذه القائمة تسهل مهمة اختيار القضـــــاة لمحكمة خاصة يتم تنظيمها للفصل فى نزاع معين • ولم تقم المحكمة الدولية للتحكم بالفصل فى أية قضية على الاطلاق ، وانما قام الأعضاء الأفراد المنتقون من القائمة بمثل هذا العمل • وهكذا قضى تشكيل هذه المحكمة المزعومة بالابقاء على لا مركزية التنظيم القضائى فى الميدان الدولى ، مع الاعتراف بما تحمله من اسم بالحاجة الى سلطة قضائية مركزية •

وكان تأليف المحكمة هو العقبة الكأداء الوحيدة فى طريق اقامة محكمة دولية دائمة حقا • فلقد ظلت الدول حريصة على الحفـــاظ على حريتها فى العمل بالنسبة الى اختيار القضاة لكل قضية معينة بالذات ، كما كانت حريصة أيضا على الاحتفاظ بحريتها فى العمل بالنســـبة الى احالة كل نزاع محدد الى القضاء للفصل فيه ، يضاف الى هذا أن هذه الدول لم تكن راضية عن السماح لأى نزاع يتعلق بها فى أن يقرر فى محكمة دولية ، لا يكون أى من رعاياها ، أو ممثل لوجهة نظرها عضوا فيها • ولا يمكن لأية محكمة دولية تملك صلاحيات قانونية على أكثر من عدد محدود تخضع لصلاحيات محكمة عالميـــة لا بد وأن يكون بحـكم الضرورة أكبر من الدول ، أن تحقق مثل هذا المطلب الثـــانى ، اذ أن عدد الدول التى تخضع لصلاحيات محكمة عالمية لابد وأن يكون بحكم الضرورة أكبر من عدد القضاة • وكانت الدول الصغيرة بوجه خاص تخشى أن تحرم معظمها فى ظل مثل هذه الأوضاع ، وبصورة دائمة ، من حق تمثيلها فى مثل هذه المحكمة ، التى قد تغدو بسهولة ، أداة فى أيدى الدول الكبرى •

ولقد حل القانون الأساسى لمحكمة العدل الدولية الدائمة ، وخليفتها محكمة العدل الدولية هذه المشكلة تمام الحل • فالمحكمة تتألف من خمسة عشر عضوا ، على ألا يكون اثنان منهم يمتـــان الى رعوية دولة واحـدة

(١) المادة ٤٤ من ميثاق عصبة الأمم •

بعينها (المادة الثالثة) . ونصت المادة التاسعة عشرة من الناحية الأخرى على « ان يأخذ المنتخبون بعين اعتبارهم ، وجوب تأمين تمثيل الأشكال الحضارية الرئيسية والنظم القضائية الأساسية فى العالم ، فى عضوية هذه الهيئة ككل » . ويجرى ترشيح أعضاء المحكمة وانتخابهم ، عن طريق عدد من الابتكارات الرائعة التى تهدف الى التأكد من وجود مستويات قانونية رفيعة فى عضوية المحكمة ، مع تطبيق نصوص المادة التاسعة عشرة المشار اليها . ونصت المواد الرابعة والخامسة والسادسة على أن يقوم أعضاء المحكمة الدائمة للتحكيم ، بترشيح الأعضاء لهذه المحكمة بعد توزيعهم على مجموعات قومية ، أو أن تقوم الجماعات القومية التى تختارها حكوماتها بهذا الترشيح . ونصت المواد الثامنة والتاسعة والعاشرة والحادية عشرة والثانية عشرة ، على أن يكون انتخاب أعضاء المحكمة بالأغلبية المطلقة لأصوات الجمعية العامة للأمم المتحدة ومجلس الأمن ، على أن تقترع كل من الهيئتين بصورة مستقلة عن الأخرى . ونصت المادة الواحدة والثلاثون على تنازل اضافى آخر ، وهو اختيار عدد من القضاة القوميين الخاصين ، من الفرقاء الذين لا تمثل جنسياتهم بين أعضاء المحكمة.

وليس ثمة من شك فى ان المحكمة تمثل هيئة قضائية صادقة المركزية ، وانها تؤدى عن طريق وجودها عملين فى منتهى الأهمية للمجتمع الدولى . فهى عن طريق وجودها بصورة دائمة ومستقلة عن النزاعات التى تحدث بين حين وآخر ، تكون دائما فى متناول الدول التى تريد تسوية خلافاتها عن طريق الفصل القضائى . ولقد حل قانون المحكمة الأساسى، كل ما يمكن أن يقف فى طريق التسوية القضائية للخلافات بين الدول ، كمشاكل اقامة المحاكم واختيار أعضائها ، ووضع اجراءاتها ، وقوانينها الأساسية والتنظيمية . ولم تعد المتاعب المتعلقة بهذه المشاكل ، والتى كان لا بد من حلها من جديد ، فى كل قضية فردية من قضايا الفصل قبل عام ١٩٢٠ ، قائمة الآن وبعد تشكيل المحكمة الدائمة فى طريق التنظيم الفعال للعدالة الدولية .

وتؤمن محكمة العدل الدولية التى ينتخب أعضاؤها لمدة تسع سنوات ، يسمح باعادة انتخابهم بعدها ، الاستمرار فى أداء مهمتها القضائية . ولا ريب فى ان هذه المزية مفقودة بحكم الضرورة ، فى المحكمة التى تجتمع لتسوية نزاع معين ومحدد والتى ينتهى وجودها ، بانتهائها من النظر فى القضية المعروضة عليها ، واصدار حكمها فيها . والمحكمة التى لا تتغير عضويتها بصورة تقريبية لمدة تسع سنوات ، اذ ينتخب أعضاؤها لهذه المدة ، لن تعجز عن خلق تقليد خاص بها ، تنقله الى أعضائها الجدد الذين قد يخلفون أعضاءها الأول ، وهو تقليد يوحى

استمراره بالثقة عند جميع الأطراف التى قد تظهر أمامها فى المستقبل . ولا ريب فى أن هذا العنصر من الحساب الدقيق والثبات ، الذى أدخل فى عمليات المحاكم الدولية ، يختلف اختلافا كليا عن الاجراءات العرضية غير المستقرة ، التى كانت تتمثل فى محاكم التحكيم الدولية قبل الحرب العالمية الأولى . فهو يحيط المحكمة بجو من الثقة ، يعتبر جديدا للغاية فى تاريخ العلاقات الدولية .

ج - أثر القرارات القضائية

ويكون هذا الاستقرار والحساب الثمرة النفسية لتنظيم دائم ، لا الأثر القانونى لعمليات قضائية تقوم بها المحكمة . ويقر قانونها الأساسى بأهمية مبدأ اللا مركزية بالنسبة الى الأثر القانونى لقراراتها القضائية اذ تنص المادة التاسعة والخمسون من القانون على أن « قرارات المحكمة لا تملك أية قوة الزامية الا بين الفرقاء ذوى العلاقة وبالنسبة الى تلك القضية المعنية ذاتها » . وبالرغم من أن الحقيقة الاجتماعية المتمثلة فى العمل المستمر لنفس الاعضاء فى منظمة واحدة ، تؤدى الى نمو الانسجام بينهم والى خلق تقليد فى الفقه القانونى للمحكمة فان هذه المحكمة لا تجد نفسها ملزمة قانونيا كالمحاكم الانجليزية الامريكية مثلا باتباع قاعدة تطبيق السوابق القضائية وتبرير حيثيات أحكامها بهذه السوابق . ولكن بالنظر الى الضغط الاجتماعى لخلق التناسق والانسجام اللذين تحدثنا عنهما سابقا ، فان الفقه القانونى للمحكمة ماكان ليختلف كثيرا عما هو عليه الآن ، لو ان المحكمة قد ارتبطت بالفعل بنظام السوابق القضائية . لكن المحكمة ما زالت وستظل حرة على أى حال فى تجاهل قراراتها السابقة اذا ارتأت ذلك . وقد تنشأ أوضاع ، تتردد فيها بعض المحاكم المقيدة بنظام السوابق القضائية فى تجاهل قراراتها السابقة فى حين لا تتردد محكمة العدل الدولية فى ذلك مطلقا .

لكن عنصر الافتقار الى التعيين ضمن اطار الفقه القانونى لمحكمة العدل الدولية هو فى حد ذاته على أى حال ، صغير اذا ما قورن بذاك الذى يؤثر بفضل المادة التاسعة والخمسين من قانون المحكمة الأساسى على العلاقات بين اجراءات المحكمة نفسها وبين اجراءات عدد كبير ومتنوع من الوكالات القضائية الأخرى التى تعمل فى الحقل الدولى . فقوة الأنظمة القومية فى الفصل القضائى كوسيلة لفرض كوابح فعالة على أعمال المواطنين الأفراد تنبثق الى حد كبير من الطبيعة التسلسلية لذلك النظام نفسه . فمهما كان العمل الذى يؤديه المواطن الفرد ، فان فى وسع المحكمة أن تكون على أهبة دائما ، لتقول ما اذا كان هذا العمل ، ينفذ

متطلبات القانون أم لا • وعندما تصدر هذه المحاكم أحكامها ، فان فى وسع المحكمة العليا التى يستأنف اليها أن تقول كلمتها اما بتأييد قرار المحكمة البدائية أو نقضه • وأخيرا تستطيع المحكمة العليا أن تقول كلمة القانون الفاصلة والنهائية فى القضية • ولما كانت جميع هذه المحاكم تعمل فى ظل نظام السوابق القضائية ، فان قراراتها لا بد وأن تكون متفقة منطقيا مع بعضها لا ضمن نطاق المحكمة الواحدة فحسب ، بل وضمن النظام القضائى كله أيضا • وتضمن الطبيعة التسلسلية للعلاقات القائمة بينها التناسق بين القرارات فى النظام كله•(١)ويخلق الامتزاج بين التنظيم المتسلسل وبين نظام السوابق القضائية والحالة هذه ، نظاما واحدا فى الفقه القانونى فى النظام القضائى كله ، أى مجموعة من القوانين المنسجمة المتأهبة للعمل عندما يطلبه أى مدع يحتاج الى حماية القانون •

وليس ثمة فى المجال الدولى ما يشبه هذا الوضع لا من قريب ولا من بعيد • فمحكمة العدل الدولية هى المحكمة الوحيدة ذات الصلاحيات القضائية التى تشمل على الغالب العالم بأسره • لكن العدد الكبير من المحاكم الأخرى التى تخلقها معاهدات خاصة لفرقاء معنيين ، ولطرد معينة من المنازعات ، أو لقضايا معينة فردية ، لا ترتبط الى بعضـــــها بأى رباط قانونى ، كما لا ترتبط بمحكمة العدل الدولية بأى شكل من الأشكال • فليست المحكمة الدولية على أى حال بالمحكمة العليا التى تقرر بصــورة نهائية لا تقبل الطعن أو النقض ، ما يقدم اليها من استئنافات لقرارات المحاكم الدولية الأخرى • فهى ليست فى الواقع الا واحدة من المحاكم الدولية ، وان كانت تتميز عن المحاكم الباقية بصفة الدوام فى انتظامها ، وباتساع الامكانيات لشمول صلاحياتها القانونية ، والنوعية القانونية الرفيعة عادة فى قراراتها • لكنها ليست مفروضة بأى شكل من أشكال التسلسل على المحاكم الدولية الأخرى • وقد تترك قراراتها بحكم تفوقها المهنى ، آثارها فى قرارات المحاكم الدولية الثانية ، ولكن لما كانت هذه المحاكم غير مرتبطة بنظام السوابق القضائية ، فانها لا تجد نفسها ملزمة من الناحية القانونية بأن تجعل قراراتها متفقة مع قرارات محكمة العدل الدولية ، ولا مع قرارات المحاكم الدولية الأخرى • وهنا تبرز اللامركزية أيضا كالطابع المميز للعمل القضائى فى الحقل الدولى •

(١) لاينطبق هذا الوضع الا من الناحية المثالية • فهناك حالات شاذة كثيرة فى العمل الفعلى للأنظمة القضائية القومية • ففى النظام القضائى الاتحادى مثلا ، يتأكد الثبات المنطقى فى قرارات مختلف المحاكم الاتحادية عن طريق وجود المحكمة العليا ذات الصـــلاحيات القضائية كأعلى محكمة للاستئناف • أما فى الحالات التى ينص عليها القانون أو ترفض المحكمة العليا قبول النقض أو الاستئناف فان المحاكم المتعددة للاستئناف تقرر القضايا—

٤ ـ تطبيق القانون الدولي

(أ) طبيعته اللامركزية

تتضح الأدلة القوية المطلوبة لاظهار الأعمال التشريعية والقضائية تمام الاتضاح في حالة العمل التنفيذي ، بما يتميز به من لا مركزية مطلقة وكاملة • فليس في القانون الدولي ما ينص على وجود وكالات أو أدوات لتنفيذ قراراته ، بعيدا عن وكالات الحكومات المحلية وأدواتها • ويصف الأستاذ برايرلي الوضع على النحو التالي :

« ليس ثمة لدى النظام الدولي اي جهاز مركزي ينفذ الحقوق القانونية الدولية ، ولا ريب في ان خلق اية خطة عامة للعقوبات يعتبر في الوقت الحاضر املا بعيد التحقيق •••• ويعني هذا الافتقار الى قوة تنفيذية أن كل دولة تظل حرة •••• في أن تقوم بالعمل الذي تراه مناسبا لضمان حقوقها • ولا يعني هذا ان القانون الدولي يفتقر الى العقوبات ، هذا اذا استعمل هذا التعبير في معناه الصحيح ، اي كوسيلة لضمان احترام القانون ومراعاته . لكن من الصحيح ان يقال ان العقوبات التي يملكها ليست منظمة وليست مركزية التوجيه ، وانها والحالة هذه غريبة في تطبيقها وعملها • ولا ريب في ان هذا الافتقار الى وجود النظام امر غير مرض ولا سيما لتلك الدول ، التي هي اقل قدرة من غيرها على تاكيد حقوقها بصورة فعالة » (١) •

ولما كانت كل دولة على انفراد هي المشرعة لقوانينها وهي الخالقة لمحاكمها وصلاحياتها القضائية ، فانها في الوقت نفسه أدوات تنفيذ هذه القوانين والشرطة التي تقوم على ملاحظة مراعاتها • وعندما يقوم انسان ولنفرض انه (ا) ، بالاعتداء على حقوق انسان آخر هو (ب) ، ضمن اطار المجتمع القومي ، فان وكالات تطبيق القانون وتنفيذه في الدولة تتدخل لتحمي (ب) من عدوان (ا) ، وترغم الأخير على أن يقدم الترضية اللازمة للأول بموجب نصوص القانون • ولكن ليس ثمة شيء من هذا القبيل على الصعيد الدولي • فعند ما تعتدي دولة هي (ا) على حقوق دولة أخرى هي (ب) ، فليس ثمة من وكالة تنفيذية تسارع الى مساعدة الدولة المعتدى عليها • وفي وسع هذه أن تعتمد على نفسها وعلى قوتها اذا استطاعت ، أي في وسعها بعبارة أخرى اذا كانت على جانب من القوة بالنسبة الى (ب) ، أن تواجه الاعتداء على حقوقها بالاجراءات التنفيذية

= المتعلقة بها دون الرجوع الى محكمة أعلى ، وتكون القواعد القانونية التي تطبقها في مثل هذه الحالات مختلفة في معظم الحالات عند هذه المحكمة منها عند المحكمة الاخرى• وهنا تمثل في النظام القضائي الاتحادي ، حالة شاذة خاصة ، هي في الواقع عادية في مجالات الفصل القانوني على الصعيد الدولي •

(المؤلف)

(١) القانون الدولي • ص ٩٢ • ٩٣ •

التى تعتمد على قوتها ، ولا يعطى القانون القومى لضحية انتهاك القانون الحق فى أن يحمل القانون بيديه ، وينفذه بنفسه على المعتدى ، الا فى حالات شاذة ونادرة كل الندرة ، وفى صورة دفاع عن النفس أو عون ذاتى • ومن هناك يكون ما يعتبر وضعا شاذا ومحددا فى القانون القومى هو الأساس المعمول به فى تنفيذ القانون على الصعيد الدولى • وينص هذا المبدأ ، على أن من حق ضحية انتهاك القانون وحده دون سواه ، أن ينفذ القانون ويفرضه على المعتدى • وليس ثمة من التزام على أى دولة أخرى لانفاذ هذا القانون •

وليس ثمة من طريقة أضعف أو أكثر بدائية فى تطبيق القانون من هذه الطريقة ، اذ انها تخضع انفاذ القانون لما فى توزع القوى بين المعتدى على القانون وضحية الاعتداء من شرور • فهى تجعل القوى قادرا على انتهاك القانون وتطبيقه معرضة بذلك حقوق الضعفاء للخطر • وفى وسع الدولة العظمى أن تعتدى على حقوق الدول الصغرى ، دون أن تخشى التعرض لعقوبات فعالة من جانب المعتدى عليها • وفى وسعها أن تمضى فى عدوانها على أية دولة صغيرة تحت ستار اجراءات التنفيذ بحجة أن الدولة الصغيرة قد اعتدت على حقوقها ، دون أن تهتم بما اذا كان الخرق المزعوم للقانون الدولى قد وقع فعلا أو ما اذا كان من الخطورة بحيث يبرر صرامة الاجراءات التى قامت بها •

ويتحتم على الدولة الصغيرة أن تنشد حماية حقوقها فى الاعتماد على مساعدة دول صديقة قوية ، فهذا أملها الوحيد فى أن تقاوم بشىء من النجاح أية محاولة لانتهاك حقوقها • ولا تكون قضية تقديم العون على هذا النحو مسألة من مسائل القانون الدولى ، وانما تقررها المصالح القومية للدول فرادى ، اذ على كل منها أن تقرر ما اذا كان الواجب يفرض عليها أن تهرع لمساعدة الدولة الضعيفة العضو فى المجتمع الدولى أم لا • ويعنى هذا ان قضية قيام محاولة لتطبيق القانون الدولى وانفاذه ، ونجاح هذه المحاولة أو فشلها ، لا تعتمد كل الاعتماد على الاعتبارات القانونية ، وعلى العمليات التى لا مصلحة لها فى وسائل انفاذ القانون • فالمحاولة والنجاح يعتمدان على الاعتبارات السياسية وعلى التوزع الفعلى للقوى فى حالة معينة وهكذا تصبح حماية حقوق الدولة الضعيفة المهددة من دولة قوية ، معتمدة على توازن القوى على النحو الذى يعمل فيه فى وضع معين • ومن هنا يتضح أن حماية حقوق بلجيكا فى عام ١٩١٤ من اعتداء الألمان عليها ، انما نشأت عن الحقيقة الواقعة ، وهى ان المصالح القومية لجاراتها القويات تطلبت ضمان هذه الحماية •وعندما تعرضت كوريا الجنوبية لهجوم

من كوريا الشمالية فى عام ١٩٤٥ ، كان اهتمام الولايات المتحدة وبعض حلفائها كفرنسا وبريطانيا العظمى بالحفاظ على توازن القوى فى الشرق الأقصى ، وعلى الاستقرار الاقليمي فى آسيا كلها هو الذى دفعها الى المسارعة لمساعدة كوريا الجنوبية • وعندما انتهكت حقوق كولومبيا من الناحية الأخرى فى عام ١٩٠٣ ، عن طريق تأييد الولايات المتحدة للثورة التى أسفرت عن قيام جمهورية بناما ، وانتهكت حقوق فنلندة فى الهجوم الذى شنه الاتحاد السوفياتي عليها فى عام ١٩٣٩ ، نجت الولايات المتحدة من أية عقوبة ، كما لم يقع فى الحالة الثانية تدخل فعلى يفرض عقوبات مؤثرة على الاتحاد السوفياتي • ولم يكن ثمة توازن دولى ، يستطيع حماية هاتين الدولتين الصغيرتين من عدوان جارتيهما القويتين •

ويجب أن يشار هنا على أى حال ، الى أن الوضع الفعلى ، أقل بشاعة مما يصوره تحليلنا السابق • فالأغلبية الغالبة من الدول ، تتقيد بالقسم الأكبر من قواعد القانون الدولى عادة ، دون أن يكون هناك الزام فعلى ، اذ أن من مصلحة جميع الدول المعنية عامة ، أن تحترم الالتزامات التى يفرضها القانون الدولى عليها • فالدولة تتردد فى انتهاك حقوق الدبلوماتيين الأجانب الذين يقيمون فى عاصمتها ، اذ أن لها مصلحة تماثل مصلحة جميع الدول الأخرى فى مراعاة قواعد القانون الدولى ، التى تفرض الحماية على الممثلين الدبلوماتيين فى البلاد الأجنبية مراعاة عالمية ، لأن هذا ينطبق على ممثليها فى الخارج كما ينطبق على ممثلى الدول الأخرى فى عاصمتها • وتتردد أية دولة أيضا فى تجاهل الالتزامات التى تفرضها عليها أية معاهدة تجارية ، وذلك لأن المنافع التى تتوقع الحصول عليها من تنفيذ الفرقاء الآخرين المتعاقدين للمعاهدة تماثل تلك التى يتوقعها هؤلاء الفرقاء منها • وقد تكون والحالة هذه خسارتها أكبر من ربحها ، فى تقاعسها عن تنفيذ نصيبها فى العقد • ويصح هذا بصورة خاصة على المدى الطويل ، اذ أن الدولة التى تشتهر بخروجها على التزاماتها الدولية التجارية ، تغدو عاجزة عن عقد أية معاهدات تجارية نافعة لها •

وتشكل معظم قواعد القانون الدولى على الصعيد القانونى مصالح متماثلة أو متكاملة • ولعل هذا هو السبب الذى يضمن لها النفاذ والتطبيق بصورة عامة ، دون أن تكون ثمة حاجة الى أعمال تنفيذية معينة • وفى معظم الحالات التى تنتهك فيها مثل هذه القواعد فى القانون الدولى انتهاكا فعليا ، بالرغم مما فيها من مصالح مشتركة كامنة ، فان الترضية يجب

أن تقدم الى الجانب الذى تعرض للاساءة اما طواعية أو نتيجة فصل قضائى • ولعل مما يستحق الملاحظة هنا انه فى الوف القرارات القضائية التى صدرت فى المائة والخمسين سنة الأخيرة ، لم يرفض الجانب الخاسر تنفيذ القرار طوعا الا فى أقل من عشر حالات •

ونرى من هذا ان الأغلبية الغالبة من قواعد القانون الدولى ، لا تتأثر عادة بضعف النظام التنفيذى ، اذ أن التقيد الطوعى يحول دون ظهور مشكلة التنفيذ الالزامى كلية • لكن هذه المشكلة تغدو ملحة على أى حال، فى عدد قليل من القضايا البارزة والمهمة للغاية ، ولا سيما على صعيد بحثنا هنا ، اذ أن التقيد بالقانون الدولى فيها وتنفيذه ، يتصلان اتصالا مباشرا بالسلطان النسبى للدول المعنية • ففى مثل هذه القضايا تقرر اعتبارات السلطان ، لا اعتبارات القانون موضوعى التقيد والتنفيذ ، كما سبق لنا أن رأينا من قبل • وقد جرت محاولتان لتصحيح هذا الوضع ولاضفاء صورة من الموضوعية والمركزية على الأقل على العمل التنفيذى فى القانون الدولى • لكن هاتين المحاولتين فشلتا وكان فشلهما عائدا الى سبب واحد • وكانت المحاولة الأولى فى شكل ضمانات دولية ، يمكن الرجوع فى تحديد ظهورها الى بداية عصر النظام الدولى الحديث ، فى حين تمثلت المحاولة الثانية فى الضمان الجماعى ، الذى طبق للمرة الأولى فى ميثاق عصبة الأمم •

ب ـ معاهدات الضمان

لما كانت التجارب المؤلمة قد علمت الناس ، ان الواجب المقدس الذى لا يجوز انتهاكه فى الوفاء للمعاهدات ، لا يعتبر دائما تأكيدا موثوقا باحترامها ، فانهم حاولوا الحصول على ضمانات ضد الحلف بالعهود ، عن طريق وسائل تفرض هذا الاحترام ، وتكون مستقلة عن مجرد الصدق عند الفرقاء المتعاقدين • وتعتبر الضمانة هى احدى هذه الوسائل • فعندما لا تكون الثقة عند الذين يوقعون على معاهدة صلح أو غير ذلك من المعاهدات مطلقة فى ان هذه المعاهدات ستحترم ، فانهم كثيرا ما يطلبون ضمانها من دولة قوية • وتعد الدولة الضامنة ، باحترام شروط المعاهدة وفرض التقيد بها • ولما كانت هذه الدولة ، قد تجد نفسها مرغمة لاستخدام القوة ، اذا حاول أحد الفريقين المتعاقدين التهرب من تنفيذ وعوده ، فان موقف الضامن يغدو والحالة هذه ، ليس من المواقف التى يستهان بها ، أو التى تحمل على محمل الهزل • ومن هنا لا تقدم أية

دولة على تحمل مسئولية الضامن الا اذا كانت لها مصلحة غير مباشرة فى احترام المعاهدة والتقيد بها ، أو الا اذا كانت مدفوعة الى ذلك بدوافع من الصداقة الخالصة للفريقين المتعاقدين (١) .

ويحدد هذا القول الذى صدر عن فاتيل ، الحجة الكبير فى القانون الدولى فى القرن الثامن عشر ، دوافع المعاهدات المضمونة ومحتواهـا القانونى ، وهو لا يتوانى عن الاشارة أيضا الى ما فى طبيعتها من أشكال كبديل عن تنظيم مركزى صحيح لاجراءات تنفيذ القانون الدولى .

ولعل أبسط أشكال المعاهدات المضمونة هذه ، يمثل فى تلك المعاهدة التى تعتبر الأولى من نوعها فى التاريخ الحديث ، وهى معاهدة « بلوا » لعام ١٥٠٥ بين فرنسا وملك اراجون ، والتى ضمنتها انجلترا . وقد ابرزت هذه الضمانة أن انجلترا أخذت على نفسها التزاما بأداء دور الشرطى بالنسبة الى تنفيذ المعاهدة ، واعدة بأن تضـمن بقاء الفريقين المتعاقدين على الاخلاص لشروط المعاهدة .

وهناك طراز أكثر تقدما فى الضمانات الدولية ، ويمكن العثـور عليه فى الضمانات التى قدمت للحفاظ على كيان تركيا وسلامتها الاقليمية فى معاهدتى باريس لعام ١٨٥٦ وبرلين لعام ١٨٧٨ ، (٢) وفى ضمان حياد بلجيكا ولكسمبورج من الدول الموقعة على معاهدات عام ١٨٣١ وعام ١٨٣٩ وعام ١٨٦٧ . وفى معاهدة الضـمان المتبادل التى عقدت فى السادس عشر من أكتوبر عام ١٩٢٥ والتى تؤلف جزءا مما يسمى بميثاق لوكارنو (٣) ، تعهدت كل من بريطانيا العظمى وبلجيكا وفرنسا والمانيا

---

(١) اميريك دى فاتيل فى كتابه « قانون الأمم » (واشنطن مؤسسة كارنيجى لعام ١٩١٦) الكتاب الثانى ص ١٩٣ .

(٢) نشبت الحرب بين عامى ١٨٥٤ و ١٨٥٦ بين فرنسا وبريطانيا وتركيا من ناحية وبين روسيا من ناحية أخرى وهى الحرب المسماة بحرب القرم . وفى نهايتها عقدت معاهدة باريس لعام ١٨٥٦ التى وضعت الامارات التركية على الدانوب تحت ضمانة مشتركة من الدول الكبرى مع اعلان حياد البحر الاسود . وتعهدت الدول الموقعة باحترام اسـتقلال تركيا وسلامة أراضيها . ودعيت هذه الدول فى عام ١٨٧٨ الى مؤتمر فى برلين لاعادة النظر فى بنود معاهدة سان ستيفانو التى فرضتها روسيا على تركيا فى نفس العام بعد انتصارها عليها .

(٣) تضمنت معاهدات لوكارنو معاهدة للضمان المشترك للحدود بين المانيا من ناحية وفرنسا وبلجيكا من ناحية أخرى . وتضمنت كذلك عددا من معاهدات التحكيم ومعاهدتين أولاهما بين فرنسا وبولندة والاخرى بين فرنسا وتشيكوسلوفاكيا لتبادل العون فى حالة تعرض اى منها لهجوم من المانيا . وقد خلقت هذه المعاهدات فترة من الهدوء على المسرح الدولى سيطر ابانها ما أسمى « بروح لوكارنو » . (المعرب)

وايطاليا » بصورة جماعية فردية ، وضمنت الحفاظ على الوضـــع القائم الناشىء عن الحدود بين المانيا وبلجيكا ، وبين المانيا وفرنسا ، وعـــدم المساس بتلك الحدود » • وفى مثل هذا الطراز من معاهدات الضمان ، لا يكون التعهد عادة باسم دولة واحدة ، بل باسم مجموعة من الدول تؤلف فى الغالب معظم الدول الكبرى ان لم تكن كلها ، وهى تعد فرادى ومجتمعة بانفاذ النصوص القـانونية التى ضـــمنتها وحمايتها من أى انتهاك مهما كان مصدره •

ويتطلب من هذين الطرازين من المعاهدات ، لكى يستطيعا تحقيق مهمتهما كبـــديل عن الوكالات التنفيذية المركزية ، ان يكونا فعالين فى اجراءاتهما التنفيذية وان يكون التنفيذ آليا (اوتوماتيكيا). لكن فاعلية التنفيذ ، هى ايضـــا عمل من اعمال توازن القوى ، أى انها تعتمد على توزع القوى بين الدول الضامنة ، وبين الدولة المنتهكة للقانون. فقـــد يكون هذا التوازن فى مصـــلحة الدول الضـــامنة ، ولا سيما فى حالات الضـــمان الجماعى ، لكن هذا ليس بالامر الحتمى . ومن الممكن فى ظل اوضاع الحروب العصرية تصور أوضـــاع ، تكون فيها الدولة المنتهكة للقانون قادرة وحدها على الصمود فى وجه الضغط المتحد لعدد كبير من الدول الضامنة المتمسكة بالقانون .

ولا شك أيضا فى ان افتقار تطبيق الضـــمان الى اليقين هو الذى يضعف من فاعليته اكل الاضعاف . فلقد بين احد الكتب ، وهو مرجع ضخم من مراجع القانون الدولى ، بكثير من البراعة ، الفجوات العديدة التى تستطيع الدولة الضامنة عن طريقها التهرب من تنفيذ اية معاهدة دون انتهاكها ، اذ يقول كتاب أوبنهايم ــ لو ترباخت ما نصه •

> « لكن واجب الدول الضامنة فى ان تقدم الى الدولة المضمونة المســـاعدة الموعودة ، يعتمد على عدد من الاوضاع والظروف • فعلى الدولة المضمونة اولا أن تطلب الى الدولة الضامنة تقديم المساعدة • وعلى الدولة الضامنة ثانيا ، ان تكون قادرة على تقديم المساعدة المطلوبة فى الأوقات الدقيقة الحرجة • فعندما تكون يداها مقيدتين مثلا فى حرب مع دولة ثانية ، او تكون من الضعف نتيجة مشاكلها الداخلية او ثمرة اية عوامل اخرى ، بحيث يعرضها التدخل المطلوب لخطر جدى ، فانها لا تكون ملزمة فى هذه الحالة بتنفيذ وعدها بتقديم المساعدة المطلوبة • وعندما تكون الدولة المضمونة ثالثا قد خرجت على النصائح المسبقة التى قدمتها اليها الدولة الضامنة بصـــدد الخط الذى تسلكه ، فان الواجب لا يدعو الدولة الضامنة فى هذه الحالة الى تقـــديم العون فيما بعد الى الدولة المضمونة » (١) •

(١) كتاب القانون الدولى • الجزء الأول • ص ٧٨٠ ، ٧٨١ •

ويعنى هذا ان الالتزام بضمان التقيد بالقانون الدولى عن طريق العمل التنفيـذى الالزامى ، لا يكون اكثر صرامة ان لم يكن اقل ، من الالتزام باحالة المنازعات الى المحكمة الدولية للفصـل فيها . فالالتزام يغدو فى كلتـا الحـالتين لا قيمة له نتيجة الاشـتراطات والتحفظات والاستثناءات التى تشـمل كافة الاحتمالات ولا ريب فى أن معاهدات الضمان تترك العمل التنفيـذى فى المجال الدولى ، فى نفس الوضع من اللامركزية على الصـعيد العملى ، وكأن هذه المعاهـدات غير موجـودة اطلاقا .

ج ـ الضمان الجماعى

لا ريب فى ان الضـمان الجماعى يمثل أوسـع محاولة مدونة فى التاريخ للتغلب على العيوب القائمة فى النظام الكامل اللامركزية فى تنفيذ القانون الدولى . فى حين كان القانون الدولى التقليدى القـديم ، يترك أمر التنفيذ الالزامي لقواعده ، فى ايدى الدولة التى تعرضت للاساءة ، نجد أن الضمان الجماعى ، يحدد تنفيذ قواعد القانون الدولى ، عن طريق جميع الدول الاعضاء فى المجموعة الدولية سواء اكانت متضررة شخصيا فى القضية أم لم تكن . وعلى الدولة التى تفكر فى خرق القانون ان تتوقع دائما مواجهة جبهة مشتركة لجميع الدول ، تقوم بصـورة آلية بعمل جمـاعى دفاعا عن القانون الدولى . وقد يخلو الضـمان الجماعى من الناحية المثالية من العيوب ، اذ انه يؤمن فى الواقع الحل المثالى لمشكلة انفاذ القانون . فى مجتمع يضم الدول المستقلة ذات السـيادة .. لكن المحاولتين اللتين جرتا لوضع فكرة الضمان الجماعى موضـع التطبيق . واعنى بهما المادة السـادسة عشرة من ميثاق عصبة الامم والفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة ، لا تحققان هذه الفكرة المثالية . وكان التطبيق الفعلى للدول الاعضـاء فى هاتين المنظمتين بدوره متأخرا كل التأخر عن الاجراءات الجماعية التى تفرضها هاتان الوثيقتان .

المادة السادسة عشرة من ميثاق عصبة الأمم : بالرغم من أن ميثاق عصبة الأمم بات اليوم مجرد وثيقة تاريخية ليس الا ، الا أن الفقرات الثلاث الأولى من مادته السادسة عشرة (١) تظل المحاولة الطليعية فى وضع نظام

---

(١) المادة السادسة عشرة :

١ ـ اذا لجأت دولة عضو فى العصبة الى اعلان الحرب خلافا لما تقضى به عهودها فى المواد ١٢ و ١٣ و ١٥ فتعتبر بقوة القانون قد ارتكبت عملا حربيا ضـد كافة الدول

الضمان الجماعي موضع التنفيذ · وكان نظام الضمان الجماعي الذي نصت عليه هذه الفقرات الثلاث محدودا منذ البداية في طراز واحد من انتهاك القانون الدولي ، وهو اللجوء الى الحرب، خلافا للنصوص المتعلقة بالتسوية السلمية للخلافات الدولية والموجودة في المواد الثانية عشرة والثالثة عشرة والخامسة عشرة من الميثاق (١) أما بالنسبة الى المخالفات الأخرى للقانون الدولي ، فان النظام التفردي واللامركزي للتنفيذ الذي ينص عليه القانون الدولي العام ، هو الشيء الوحيد المتوافر ·

الاعضاء · وتتعهد هذه الدول بأن تقطع على الفور كل علاقاتها التجارية والمالية مع تلك الدولة المعتدية ، وان يحرم كل اتصال بين اهالي الدول الاعضاء وبين اهالي الدول المنشقة ، وان توقف كل علاقة تجارية أومالية أو شخصية بين وطنيي البلد المنشق وسكان أية دولة أخرى سواء آكانت عضوا في العصبة أم لم تكن ·

٢ ـ ويجب على المجلس في مثل هذه الحالات ان يشير على الحكومات المختلفة التي يهمها ذلك بما يجب على الدول الأعضاء تقديمه على التوالي من القوات الكافية برية أو بحرية أو جوية ، كي يتكون جيش مسلح مهمته الالتزام باحترام عهود العصبة ·

٣ ـ وتتفق أعضاء العصبة أيضا على أن تعاون كل منها الاخرى في التدبيرات المالية والاقتصادية التي تتخذ وفق هذه المادة ، وهدف هذه المعونة المتبادلة هو تقليل الاضرار والمتاعب التي تترتب على تلك التدبيرات ، وكذلك تبادل المساعدة لاحباط اية اجراءات خاصة تقصد بها الدولة المنشقة الحاق الضرر باحداها · وتتعهد ايضا باتخاذ ما يلزم لتسهيل المرور بأراضيها لكل قوات الدول الأعضاء التي تقوم بعمل مشترك غايته احترام عهود العصبة ·

٤ ـ ويجوز فصل أية دولة من عضوية العصبة ، متى ثبتت مخالفتها لالتزاماتها المبينة في الميثاق · ويصدر قرار الفصل من المجلس باجماع أصوات أعضائه الآخرين · ـ المؤلف ـ

(١) المادة الثانية عشرة :

١ ـ يتفق أعضاء العصبة على أنه اذا نشأت بينها أية منازعة يحتمل أن تؤدي الى قطع الصلات ، فانها ترفع الأمر اما الى التحكيم ليفصل فيه ، أو الى المجلس ليحققه· وانهم يتفقون أيضا على ألا يلجأوا الى الحرب في أية حالة قبل مضي ثلاثة شهور من صدور قرار المحكمين أو تقرير المجلس ·

٢ ـ ويجب في كل مسألة تشملها هذه المادة ، أن يصدر قرار المحكمين في وقت ملائم · أما تقرير المجلس فواجب ظهوره خلال ستة أشهر من تاريخ رفع الخلاف اليه ·

المادة الثالثة عشرة :

١ ـ يتفق أعضاء العصبة على أنه كلما قام بينهم أي نزاع رأوه قابلا للفض بطريق التحكيم ، وكان هذا النزاع لايفض بصورة مرضية بالطريق السياسي ، فانهم يعرضون موضوع النزاع بجملته على التحكيم ·

٢ ـ ويعتبر من ضمن النزاعات القابلة بوجه عام للفض بوساطة التحكيم ، ما يرتبط بتفسير معاهدة ، أو بأي موضوع من موضوعات القانون الدولي ، أو باثبات

وتخلق انتهاكات القانون الدولى التى تدعو الى تنفيذ الفقرات الثلاث الأولى من المادة السادسة عشرة ، الآثار القانونية الاربعة التالية وهى : —

= أية واقعة يترتب على ثبوتها مخالفة لالتزام دولى ، أو بمقدار ونوع التعويض اللازم لمثل هذه المخالفة •

٣ — ومحكمة التحكيم التى يرفع اليها النزاع هى المحكمة المتفق عليها من أطراف النزاع أو المنصوص عليها في اتفاق يقوم بين الخصوم •

٤ — يتعهد أعضاء العصبة ، بأن يقوموا بتنفيذ كل قرار بكامل حسن النيـة والا يلجئوا الى اشهار الحرب على أى عضو فى العصبة عمل بما اشير عليه ، وانه في حالة عدم تنفيذ مثل هذا القرار ، يقترح المجلس الخطوات التى ينبغى أن تتخذ لتنفيذ قراره •

المادة الخامسة عشرة :

١ — يتفق أعضاء العصبة على أنه اذا حدثت بينهم مشكلة ، يمكن أن يتسبب عنها قطع الصلات ، ولم تعرض على التحكيم طبقا للمادة الثالثة عشرة ، فانهم يرفعون تلك المشكلة الى المجلس ، ويكفى لذلك أن يخطر أحد الطرفين السكرتير العام بوجود النزاع ، وعلى هذا السكرتير اتخاذ كل ما يلزم من التـدابير للوصـول الى تحقيق وفحص دقيقين •

٢ — لهذا الغرض تقدم الدول المتخاصمة فى أقرب وقت ممكن الى السكرتير العام أقوالها عن النزاع مرفقة ببيان كل الوقائع ، ومصحوبة بجميع الاوراق المثبتـة لها ، وللمجلس أن يأمر فورا بنشرها •

٣ — يسعى المجلس فى ايجاد حل لهذا النزاع فاذا نجحت مجهوداته فى ذلك ينشر بالشكل الذى يراه مجديا بيانا عن وقائع الدعوى وكافة الايضـاحات المتعلقة بالنزاع ، ونص التسوية التى تمت •

٤ — أما اذا لم يسو النزاع بالطريق السالف فالمجلس يصدر وينشر ، باجماع أو بأغلبية الأصوات ، قرارا مبينا لظروف النزاع ، ولما يراه المجلس أكثر عـدالة ، وافضل ملاءمة من الحلول •

٥ — كذلك لكل عضو فى العصبة ممثل فى المجلس نشر ايضاح لوقائع النزاع مع ابداء رأيه بخصوصه •

٦ — اذا صدر تقرير المجلس باجماع آراء أعضائه ، عدا ممثل أو ممثلى طرفى الخصـومة ، فان أعضـاء العصبة تتعهد بالا تحارب الدولة التى اتبعت ما أمر به التقرير •

٧ — أما اذا لم يوفق المجلس الى اصدار قراره باجماع أصوات أعضائه ، عدا ممثل ، أو ممثلى طرفى الخصومة ، فان اعضاء العصبة يحتفظون لأنفسهم بحق اتخاذ ما يرونه ضروريا لصيانة الحق والعدالة •

٨ — اذا ادعت احدى الدول المتخاصمة بأن النزاع مترتب على أمر هو طبق القانون الدولى ، من المسائل الداخلية البحتة فى الدولة ، ورأى المجلس صحة هـذه الدعوى فعليه أن يضمن تقريره ذلك دون ابداء أى حل للنزاع •

١ ـ تعتبر الدولة الخارقة للقانون وكأنها قد ارتكبت عملا حربيا ضد جميع الدول الأخرى الاعضاء فى العصبة ·

٢ ـ تكون هذه الدول ملزمة الزاما قانونيا بعزل الدولة المنتهكة للقانون ، عن طريق مقاطعتها مقاطعة تامة ، ومنعها من أى اتصال مع أية دولة عضو أخرى فى المجموعة الدولية ·

٣ ـ يكون مجلس العصبة ملزما الزاما قانونيا بأن يوصى الدول الاعضاء ، بالاسهام عسكريا من جانبها فى اندفاع عن النصوص التى تعرضت للانتهاك من ميثاق العصبة ·

٤ ـ وتكون جميع الدول الأعضاء فى العصبة ، ملزمة الزاما قانونيا، بأن تقدم الى بعضها البعض جميع المساعدات الاقتصادية والعسكرية ـ فى تنفيذها لهذا العمل الجماعى (١) ·

ويبدو النص الحرفى لهذه النصوص وكأنه يخلق التزامات أوتوماتيكية رتيبة ، ذات طابع جماعى بالنسبة الى النقاط الأولى والثانية والرابعة · أما بالنسبة الى النقطة الثالثة ، وهى أهم نقطة فى النقاط الاربع ، فان النص يقيد نفسه بتوصية الدول الاعضاء ، مجرد توصية

= ٩ ـ للمجلس فى كل الحالات المذكورة فى هذه المادة رفع النزاع الى جمعية العصبة ، كذلك تصبح الجمعية مختصة بنظر النزاع متى طلبت ذلك احدى الدول المتنازعة بحيث يقدم هذا الطلب فى مدة أربعة عشر يوما من تاريخ رفع النزاع للمجلس ·

١٠ ـ فى كل مسئلة ترفع للمجلس ، يطبق ما نصت عليه هذه المادة ، والمادة الثانية عشرة متعلقا لعمل وسلطة المجلس على عمل وسلطة الجمعية ، بشرط أن القرار الذى يصدر من الجمعية ، ويكون مصادقا عليه من مندوبى كل الدول الممثلة بالمجلس ، وحائزا لموافقة أغلبية الدول الاخرى الممثلة بالجمعية دون أن تحسبفى كل حالةأصوات طرفى النزاع · ويكون لهذا القرار نفسالقيمة التى للقرار الذى يصدره المجلسباجماع أصوات أعضائه عدا طرفى النزاع ·

(ترجمة حرفية لنص الميثاق)

(١) لم يطبق أى من هذه النصوص تطبيقا عمليا يعدو حدود النظرية فى ثلاثينات القرن عندما اعتدت ايطاليا على الحبشة واحتلتها ، وقضت على استقلالها ، تحت سمع عصبة الامم وبصرها ، بالرغم من أن الحبشة كانت عضوا فى العصبة · وكان كل ماعملته العصبة اقرارها ظاهريا للعقوبات الاقتصادية على ايطاليا ، لكن هذا القرار استثنى بعض المواد الأساسية التى بدونها ما كان فى وسع ايطاليا أن تواصل شن حربها العدوانية كالبترول مثلا · ومن هنا كان القرار نظريا لا عمليا ، ولم يؤد الى أية نتيجة مثمرة ، كما لم يوقف ايطاليا عن عدوانها ·

(المعرب)

تكون فيها هذه الدول حرة وعلى ضوء قرارها الخاص بها اما فى الرفض أو فى القبول • لكن مظاهر النقاط الأولى والثانية والرابعة خادعة على أى حال • ولقد جاءت القرارات التفسيرية التى اقرتها الجمعية العامة للعصبة فى عام ١٩٢١ • والتى اعتبرت فى نفس قوة الميثاق فى الواقع ان لم يكن فى حكم القانون مزيلة فى النهاية للعناصر الالزامية والاوتوماتيكية فى المادة السادسة عشرة ، وحولت الالتزامات الظاهرة فى النص الى مجرد توصيات لا يدعمها شىء سوى السلطة المعنوية لمجلس العصبة (١) •

---

(١) نص القرارات المتصلة بهذا الموضوع على ما يلى :

٣ ـ لا يمكن للعمل الفردي من جانب الدول المخطئة أن يخلق حالة حرب • وكل ما يفعله هو انه يخول الدول الأخرى الأعضاء فى العصبة اللجوء الى الأعمال الحربية أو الى اعلان نفسها فى حالة حرب مع الدول المنتهكة للميثاق • ولكن من واجب عصبة الأمم طبقا لروح الميثاق ، أن تحاول فى بادىء الأمر على الأقل تجنب الحرب • واعادة السلام عن طريق الضغط الاقتصادى •

٤ ـ من واجب كل دولة عضو فى العصبة أن تقرر لنفسها ، ما اذا كان الميثاق قد انتهك فعلا • وينص الميثاق بوضوح على وجوب قيام الدول الأعضاء بواجباتها طبقا للمادة السادسة عشرة ، ولا يمكن لهذه الدول أن تهمل القيام بواجباتها ، دون أن تكون قد انتهكت التزاماتها التعاهدية •

٩ ـ يجب أن تعامل جميع الدول على قدم المساواة ، بالنسبة الى تطبيق اجراءات الضغط الاقتصادى مع التحفظين التاليين :

(أ) قد يصبح من الضرورى التوصية بتنفيذ اجراءات خاصة من بعض الدول المعنية •

(ب) اذا ظن ان من المرغوب فيه بالنسبة الى بعض الدول المعنية ، تأجيل التطبيق الفعلى للعقوبات الاقتصادية التى قررتها المادة السادسة عشر ، تأجيلا جزئيا أو كليا ، فان مثل هذا التأجيل يجب ألا يسمح به الا اذا كان مطلوبا لنجاح خطة العمل المشتركة والا اذا كان يقلل الخسائر والمضايقات التى قد تصيب بعض الدول الأعضاء من جراء تطبيق العقوبات ، الى الحد الأدنى •

١٠ ـ قد يكون من العسير أن تقرر سلفا وبشىء من التفصيل ، الاجراءات المتعددة ذات الطبيعة الاقتصادية والتجارية والمالية التى يجب اتخاذها فى كل حالة يطلب فيها تطبيق الضغط الاقتصادى • وعندما تنشأ حالة من هذا الطراز على مجلس العصبة أن يوصى الدول الأعضاء بخطة للعمل المشترك •

١١ ـ قد يكون تأثر العلاقات الدبلوماتية محصورا فى الدرجة الأولى فى سحب رؤساء البعثات •

١٢ ـ يمكن الاحتفاظ بالعلاقات القنصلية •

١٣ ـ يجب أن يكون الاختبار بالنسبة الى أهداف قطع العلاقات بين الأشخاص الذين ينتمون الى الدولة المنتهكة لميثاق العصبة والأشخاص الذين يمتون الى دول أخرى أعضاء فيها ، فى شكل الاقامة لا فى شكل الرعوية •

ويقيم القرار خلافا للمدلول الظاهرى للمادة السادسة عشرة أولا • الطبيعية التفردية واللامركزية لعقوبات العصبة عن طريق الاعلانات بأن واجب كل دولة عضو ، ان تقرر لنفسها ما اذا كان ثمة انتهاك قد وقع للقانون الدولى وما اذا كان من الضرورى تطبيق المادة السادسة عشرة على الاطلاق • يضاف الى هذا ان النقطة الأولى ، كما فسرتها القرارات تخول الدول الاعضاء فى العصبة اللجوء الى الحرب مع الدولة المخالفة للقانون • ولكنها لا تخلق كما يشير المعنى الحرفى للكلمة التزاما قانونيا فى هذا الصدد • أما بالنسبة الى النقطتين الثانية والرابعة ، فان القرارات تدع للدول فرادى حق تقرير الاجراءات التى تريد اتخاذها ضد الدولة المنتهكة للقانون ، ودعما لبعضها البعض • ويقوم المجلس بدور الوكالة المنسقة ذات الصلاحيات فى ان تتقدم بالتوصيات التى تراها بالنسبة الى الاجراءات التى يجب أن تتخذ ، وتاريخ اتخاذها ، والدول التى يجب أن تقوم بها • ولكن دون أن تكون لها السلطة التى تلزم الدول الاعضاء ، رغما عن ارادتها •

وبالاختصار • فان الالتزام بالقيام بالعمل بموجب المادة السادسة عشرة يظل لا مركزيا فى حين تنفذ الاجراءات التى تقرر ضد الدولة المنتهكة للقانون من الدول الاعضاء فرادى ، فى ظل توجيه مركزى الطابع يمارسه مجلس عصبة الأمم • وتخطو القرارات خطوة أخرى فى طريق مركزة أسلوب العمل التنفيذى المقرر من عدد من الدول الأعضاء • ولكنها بالنسبة الى الطبيعة الالزامية والأوتوماتيكية لهذا العمل التنفيذى تؤدى نفس المهمة التى تؤديها التحفظات بالنسبة الى الفصل القضائى الالزامى ، والتى تؤديها الاستثناءات والاشتراطات لمعاهدات الضمان ، وهو التقليل من الطبيعة الالزامية لمدلولات الالتزامات القانونية تقليلا يصل بها الى حد الزوال •

ولاريب فى أن ما قامت به قرارات الجمعية العامة للعصبة فى اعادة

---

١٤ ـ يمكن اتخاذ الاجراءات التى تضمن الصرامة فى الحالات التى يكون فيها تطبيق الضغط الاقتصادى لآماد طويلة • ويعتبر قطع التموينات فى المودا الغذائية عن السكان المدنيين فى الدولة المنتهكة للميثاق ، اجراء بالغ التطرف ، ويجب ألا يطبق الا اذا ثبت ان الاجراءات الأخرى المتوافرة لم تعد كافية تماما •

١٥ ـ يجب أن تخضع المراسلات وجميع وسائل الاتصال الأخرى الى اجراءات خاصة •

١٦ ـ تستمر العلاقات الانسانية •

للاطلاع على النص الكامل راجع المجلة الرسمية لعصبة الأمم ـ الملحق الخاص رقم ٦ (اكتوبر ١٩٢١) ص ٢٤ • (المؤلف)

صياغة المادة السادسة عشرة ، يكاد يبلغ حد التأكيد على الطبيعة اللامركزية لعمليات تطبيق القانون • وتعرض الممارسة الفعلية لعصبة الأمم ، تردد الدول الاعضاء فى الافادة حتى من الفرص المحدودة التى أتاحتها لها الصياغة المعادة للمادة السادسة عشرة ، لتنفيذ العقوبات تنفيذا مركزيا • فلم تطبق الاجراءات الجماعية فى التنفيذ بموجب هذه المادة الا فى حالة واحدة فقط من الحالات الخمس التى ثبت بصورة قاطعة للشك أن دولة عضوا فى العصبة قد لجأت فيها الى الحرب منتهكة ميثاق العصبة • فلقد وجدت الجمعية العامة للعصبة بالنسبة الى النزاع الصينى ـ اليابانى الذى بدأ فى عام ١٩٣١ ، وبالاجماع ان « جزءا من الارض الصينية قد اغتصب بالقوة واحتلته القوات اليابانية دون أى اعلان للحرب (١) وان العمليات الحربية التى شرعت فيها اليابان وانتشرت على نطاق واسع ، قد وقعت بين قوات الحكومتين الصينية واليابانية • ومع ذلك وجدت الجمعية العامة ان اليابان لم تلجأ الى الحرب منتهكة ميثاق العصبة ، وان المادة السادسة عشرة لا تنطبق والحالة هذه على النزاع •

وعندما وقعت حرب « الشاكو » (٢) بين عامى ١٩٣٢ و ١٩٣٥ ، وعندما واصلت براجواى عملياتها الحربية ضد بوليفيا خلافا لميثاق العصبة وجد عدد كبير من الدول الأعضاء فى عام ١٩٣٤ • ضرورة لحصر نطاق حظر السلاح الذى فرض فى السابق على الدولتين المتحاربتين على باراجواى وحدها ، وكان هذا الاجراء متحيزا يناقض تمام المناقضة نص الفقرة الأولى من المادة السادسة عشرة وروحها أيضا • وعندما غزت اليابان التى كانت قد انسحبت من عضوية الامم ، الصين فى عام ١٩٣٧ وجدت الجمعية العامة أنها قد انتهكت معاهدة الدول التسع لعام ١٩٢٢ (٣) وميثاق بريان ـ

---

(١) « تقرير الجمعية العامة لعصبة الأمم عن النزاع الصينى ـ اليابانى » ـ المجلة الأمريكية للقانون الدولى • المجلد ٢٧ (١٩٣٣) • الملحق ص ١٤٦ •

(٢) حرب الشاكو بين عامى ١٩٣٢ و ١٩٣٥ ، وقد نشبت بين بوليفيا وباراجواى ، بسبب ادعاء كل منهما بحق ملكيتها لمنطقة الشاكو • (المعرب)

(٣) معاهدة الدول التسع لعام ١٩٢٢ ، التزمت الولايات المتحدة وبريطانيا واليابان وست دول أخرى اشتركت فى مؤتمر واشنطن فى ذلك العام باحترام « سيادة الصين واستقلالها ، وسلامة أراضيها وكيانها الادارى » ، كما تعهدت بالحفاظ على سياسة «الباب المفتوح» ، وكانت سياسة «الباب المفتوح» هذه رمزا لسياسة أمريكا تجاه الصين ، وقد ابتدعها لأول مرة جون هاى وزير خارجية أمريكا فى عام ١٨٩٩ فى شكل مذكرات متشابهة بعث بها الى الدول الكبرى يدعوها فيها الى احترام مبدأ التكافؤ فى حقوقها التجارية مع الصين ، وعاد فأكدها فى مذكرات مماثلة أخرى ، بعث بها فى عام ١٩٠٠ ، يؤكد فيها استقلال الصين السياسى وسلامة أراضيها •

كيلوج ، وان المادة السادسة عشرة من الميثاق تنطبق على الوضع ، وان من حق الدول الأعضاء فى العصبة أن تقوم باجراءات تطبيقها فرادى ،بموجب ذلك النص • لكن أى اجراءات من هذا النوع لم يطبق أبدا • وعندما شن الاتحاد السوفياتي الحرب على فنلندة فى عام ١٩٣٩ ، قامت عصبة الأمم بطرده من عضويتها تطبيقا للفقرة الرابعة من المادة السادسة عشرة من ميثاقها لكن أيا من اجراءات التنفيذ الجماعية لم يطبق عليها •

وعلى سبيل المفارقة مع هذه الحالات كلها • وجدت الجمعية العامة فى عام ١٩٣٥ ان غزو ايطاليا للحبشة ، يؤلف حالة حرب من التى نص عليها الميثاق ، وتعتبر انتهاكا له ، وان من الواجب تطبيق الفقرة الاولى من المادة السادسة عشرة عليها وتقرر تبعا لذلك فرض عقوبات اقتصادية جماعية على ايطاليا وتنفيذها • ومع ذلك لم يطبق الاجراءان اللذان تنص عليهما الفقرة الأولى من المادة السادسة عشرة واللذان كانا يتيحان الفرصة لفرض سيطرة القانون الدولى فى ظل تلك الظروف وكانا كفيلين على الغالب باجبار ايطاليا على الرجوع عن عدوانها على الحبشة ، واعنى بهما فرض الحظر على شحنات الزيت الى ايطاليا ، واغلاق طريق قناة السويس فى وجهها • ويقول الاستاذ لوتر باخت فى هذا الصدد مايلى : « ومع ان العقوبات التى تنص عليها الفقرة الأولى من المادة السادسة عشرة قد طبقت تطبيقا شكليا » وبالرغم من ان جهازا ضخما قد أقيم لضمان تنفيذها المتدرج والناجح ، فان طبيعة العمل الذى اتخذ كانت من النوع الذى أوحى بأن هذه الاجراءات العقابية التى اتخذت لم تكن الا مظهرا للتوبيخ المعنوى• لا اداة فعالة ، تحمل طابع طابع القسر والارغام (١) •

وفى وسع المرء ان يلخص بعد كل هذا ، الوضع بالنسبة الى المحاولات التى جرت لاقامة نظام مركزى لتنفيذ القانون بموجب المادة السادسة عشرة من ميثاق العصبة ، عن طريق القول ، بأن العقوبات لم تنفذ على الاطلاق فى معظم الحالات التى كانت تبرر تطبيقها ، وانه فى الحالة الوحيدة التى طبقت فيها ، كان التطبيق بصورة تفتقر الى الفاعلية مما أكد فشلها من ناحية ونجاح الدولة المنتهكة لميثاق العصبة من الناحية الأخرى •

الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة : يمثل الفصل السابع فى ميثاق الأمم المتحدة الذى يضم من المادة التاسعة والثلاثين حتى المادة

---

(٢) أوبنهايم ــ لوثر باخت فى كتاب « القانون الدولى » (الطبعة السادسة لعام ١٩٤٤• الجزء الثانى (ص ١٣٩ و ١٤٠) • (المعرب)

الواحدة والخمسين نفس الدور الذى مثلته المادة السادسة عشرة فى ميثاق عصبة الأمم ، أى المحاولة الدولية للتغلب على ضعف النظام اللامركزى لتنفيذ القانون الدولى • وهو بهـــذا يخطو خطوة طويلة في طريق اقامة وكالة مركزية لتنفيذ القانون • وتمضى المواد التاسعة والثلاثون والواحدة والاربعون والثانية والاربعون من الميثاق • وهى تمثل لباب نظـام الأمم المتحدة لتنفيذ القانون الى أبعد مما تصوره ميثاق عصابة الأمم أو أى نص آخر فى القانون الدولى • لكن هذه المواد تخضع معذلك لثلاثة اشتراطات واستثناءات مهمة ، وهى التى تحدد ، كمـا سنرى ، بل وتلغى فى ظل بعض الاوضـاع مركزية انفاذ القانون التى نصت عليهـا هذه المواد فى صلبها •

فميثاق عصبة الأمم يدع الدول فرادى ان تقرر ما اذا كان الميثاق قد انتهك أم لا • وينص القرار الرابع المفسر للمادة السادسة عشرة من الميثاق على أن من « واجب كل دولة عضو فى العصبة ان تقرر لنفسها ، ما اذا كان الميثاق قد انتهك فعلا » وينص القرار السادس على ألا يصدر مجلس العصبة أى قرار فى هذا الموضوع • بل مجرد توصيات يتقدم بها• لا تملك أكثر من مجرد سلطة أدبية • وعلى سبيل المقارنة • تنص المادة التاسعة والثلاثون من ميثاق الامم المتحدة على ما يلى : « يقرر مجلس الامن ما اذا كان قد وقع تهديد للسلم أو اخلال به ، أو كان ما وقع عمـلا من أعمال العدوان ، ويقدم فى ذلك توصياته أو يقرر ما يجب اتخـاذه من التدابير طبقا لاحكام المادتين ٤١ و٤٢ لحفظ السلم والأمن الدولى ، أو اعادته الى نصابه ، فمجلس الأمن ، لا الدول الاعضاء علىانفراد ، هو الذى يقرر بشىء من السلطة الاوضاع التى يجب اتخاذ تدابير التنفيذ فيها • ولا يكون مثل هذا القرار توصية يعتمد تنفيذها علىمشيئة الدول الاعضاء فرادى ، وانما يكون ملزما لها ، لانها وفقا للمادة الخامسة والعشرين من الميثاق « تتعهد بقبول قرارات مجلس الامن وتنفيذها وفق هذا الميثاق » •

ويقرر الطراز نفسه من القرارات السلطوية من جانب مجلس الأمن العمل التنفيذى الذى يجب أن يطبق فى حالة معينة ، وهنا أيضا لا تدخل مشيئة الدول الاعضاء فرادى فى الصورة على الاطلاق • أما بالنسـبة الى العقوبات الاقتصادية التى تتناولها المـادة الواحدة والاربعون فلمجلس الأمن ان « يقرر » أو « يطلب » الى الدول الاعضـ[illegible] بقراراته • أما بالنسبة الى العقوبات العسكرية التى تعالجها المـ[illegible] والأربعون فان لمجلس الأمن ان « يتخذ من الأعمال » ما يراه • و[illegible]جعـل العمـل العسكرى من جانب مجلس الأمن فى حيز الامكان ، فقد فرضت المـادة

الثالثة والاربعون على الدول الاعضـــاء ٠٠ الالتزام « بأن يضـعوا تحت تصرف مجلس الأمن ٠٠٠ القوات المسلحة والمســـاعدات والتسهيلات الضرورية لحفظ السلم والأمن الدولى » ٠ وتؤكد المادة الخامسة والاربعون هذا الالتزام بصورة خاصة بالنسبة الى الوحدات الجوية لاستخدامها فى « أعمال القمع الدولية المشتركة » ٠ ويكون تنفيذ هذه الالتزامات عن طريق اتفاقات تعقد بين الدول الاعضـــاء ومجلس الأمن ٠ وتقرر هـذه الاتفاقات « قوة هـذه الوحدات ومدى استعدادها وأنواعها ، وأماكنها عموما ، ونوع التسهيلات والمساعدات التى تقدم » ٠

وتمثل هذه الاتفاقات العنصر اللامركزى الوحيد فى مخطط التنفيذ الذى يتضمنه الفصل السابع من الميثاق ، اذ ان أية دولة ترفض الموافقة على أكثر من الاسهام المتواضع فى الجهد العسكرى لمجلس الامن ، تكون فى موقف من يحدد كذلك التزاماته الأخرى تجاه قرارات مجلس الأمن ٠ وقد تعمل الدولة عن طريق وقف الاتفاق كلية على تجنب ذلك الالتزام فى الاشتراك فى أعمال القمع العسكرية التى يقررها مجلس الأمن ٠ ويعنى هذا بعبارة أخرى ان العامل العسكرى فى جهاز التنفيذ الذى نص عليه الفصل السابع ، يمكن أن يظهر الى حـيز الوجود والعمل فى ظل شرط واحد وهو أن تتفق الدول الاعضاء فرادى على السماح له بالوجود والعمل ٠ وعندما يتم خلق الوحدات العسكرية عن طريق الاتفاقات الفردية ، يصبح حكم مجلس الأمن متفوقا ، وتنتهى صلاحية الاختيار عند الدول المتعاقدة ، ضمن نطاق قانون الميثاق على الاقل ٠

لكن الدول الاعضاء ، تستطيع فى الواقع حتى بعد عقد الاتفاقات ان ترفض ، مخالفة بذلك تعهداتها بموجب المادة الثالثة والاربعين الاستماع الى « نداء » مجلس الأمن ، وتوفير ما انفق عليه من وحدات وتســـهيلات عسكرية يحتاجها ٠ وهكذا يتبين ان فى وسع الدول الاعضاء ان تجعل مجلس الأمن عاجزا عن العمل ٠ لكن هذا يكون نوعا من « التمرد » ويكون بالتالى عملا لا مشروعا ، يجب على جميع المؤسســـات العسكرية ان تأخذ احتماله فى حسابها ٠ وتختلف المؤسسة العســـكرية للأمم المتحدة عن المؤسسات العسكرية الأخرى فى أنها تواجه احتمال عدم بروزها الى حيز الوجود على الاطلاق ، اذا كان الخاضعون للقانون ، لا يتعهدون عن طريق الاتفاقات الطوعية بابرازه الى حيز الوجود ٠

ولم يكن اى قد عقد حتى وضع هذا الكتاب بموجب المـــادة الثالثة والاربعين ، أو وضع موضع التفاوض أيضا ٠ وهكذا فقـــد ظلت نصوص الميثاق المتصلة بالقوانين العسكرية لانفاذ القانون حبرا على ورق

ولهذا مازالت المادة السادسة بعد المائة من الميناق هى السارية المفعول ، فقد نصت هذه المادة انه فى حالة عدم الوصول الى اتفاقات من هذا النوع فان على الولايات المتحدة وبريطانيا والاتحاد السوفياتى والصين ان « تتشاور مع بعضها البعض ومع أعضاء الامم المتحدةالآخرين كلما اقتضت الحال للقيام نيابة عن الهيئة بالأعمال المشتركة التى قد تلزم لحفظ السلم والأمن الدولى • ويعود الميثاق بموجب هذه المادة الى اللامركزية فى استخدام القوة التى تضمنتها المادة السادسة عشرة من ميثاق عصبة الأمم والقانون الدولى العام المشترك • وهكذا تكون اللامركزية التى تمثل ارادة الدول الافراد ، والتى عثرنا عليها عند تأسيس القانون الدولى بالنسبة الى التشريع والفصل ، مازالت تمثل جوهر التنفيذ القانونى ، بالنسبة الى وجود المؤسسة العسكرية للأمم المتحدة • أو غيابها ، ومن ناحية استخدام القوة دفاعا عن الميثاق •

لكن هذه الصورة لنظام التنفيذ الذى نص عليه الفصل السابع من ميثاق الامم المتحدة ، ليست فى الواقع ذات طبيعة عضوية أصيلة ، اذ انها تصبح لاغية بصورة أوتوماتيكية عندما يتم الوصول الى الاتفاقات التى نصت عليها المادة الثالثة والاربعون من الميثاق • لكن الميثاق ينطوى — على أى حال — على نصين من طبيعة مختلفة • وهما لا يعتمدان فى عملهما على احتمال من النوع الذى تصورته المادة ١٠٦ • وهما يحددان عمل النظام التنفيذى للفصل السابع بشكل حتمى ودائم • وأحد هذين النصين هو المادة الواحدة والخمسون ، ويمكن العثور على الثانى فى الفقرة الثالثة فى المادة السابعة والعشرين •

وتنص المادة الواحدة والخمسون على أنه « ليس فى هذا الميثاق ما يضعف أو ينتقص من الحق الطبيعي للدول ، فرادى أو جماعات ، فى الدفاع عن نفسها، اذا اعتدت قوة مسلحة على أحد أعضاء الأمم المتحدة » فالدفاع الفردى عن النفس كحق ، فى غياب جهاز لانفاذ القانون فى الدولة ، لمواجهةهجوم بقوة مكافئة أو مساوية وكاستثناء من تنفيذ القانون المركزى حق كامن فى جميع الانظمة القانونية قومية كانت أم دولية • وهو يحدد اداة التنفيذ فى الأمم المتحدة ، حتى ولو لم تعترف بها المادة الحادية والخمسون صراحة • ويختلف الوضع بالنسبة الى الدفاع الجماعى عن النفس ، وهو شيء جديد على المصطلحات القانونية وقد يعد أيضا مناقضة فى التعابير • ولا تهدف المادة الواحدة والخمسون كما هو واضح الا الى الاعتراف بحق كل دولة • سواء اتعرضت لهجوم مباشر أم غير مباشر ، فى المسارعة الى مساعدة الدولة التى تتعرض لمثل هذا الهجوم •

لكن هذا يعادل على أى حال ، تأكيد المبدأ التقليدى للقانون الدولى العام، وهو أن من حق كل دولة تتعرض للاذى ان تطبق القانون الدولى على الدولة التى تنتهكه وان فى وسع تلك الدولة ان تعتمد على التعاون الطوعى من الدول الأخرى لفرض سيطرة القانون الدولى • ولما كان انتهاك القانون الدولى يتخذ أحيانا شكل هجوم مسلح• فان ماتعنيه هذه المادة هو تأكيد لا مركزية تنفيذ القانون لا بالنسبة الى الدولة التى تعرضت آنيا للأذى ، بل ولجميع الدول أيضا •

ومن الصحيح أن المادة الواحدة والخمسين تخضع هذا التأكيد لثلاثة قيود الا انها قيود ذات طبيعة ظاهرية أكثر منها حقيقة فالقيد الأول هو أن حق الدفاع عن النفس الجماعي، سيظل معطلا فقط «حتى يكون مجلس الأمن قد اتخذ التدابيراللازمة لحفظ السلم والأمن الدولى» أما القيد الثانى فهو أن التدابيرالتى تتخذ بقصد الدفاعالجماعى عن النفس، يجب أن تبلغ فورا الى المجلس • وأما القيد الثالث فهو ان « تلك التدابير لا تؤثر بأى حال فيما للمجلس بمقتضى سلطته ومسئولياته من الحق فى أن يتخذ فى أى وقت ما يرى ضرورة لاتخاذه من الاعمال » •

وبالرغم من وجود شيء من الافراط الواضح الذى لالزوم له فى القيد الثانى ، اذ ان تنفيذه يعنى الازدواجية فى المعلومات التى يجب ان يزود بها مجلس الأمن ، اذ لابد أن يكون المجلس قد عرف بما وقع من تدابير عن طريق الصحافة والاذاعة والوسائل الدبلوماسية العادية ، فان القيدين الآخرين ، يخلوان تماما من الاهمية العملية نظرا للاوضاع التى قد تنشأ • ولنفرض أن هجوما مسلحا وقع من (أ) على (ب) وان (ج) و (د) و (هـ) من الدول قد سارعت الى مساعدة الدولة (ب) بقواتها الجوية والبرية والبحرية ، فان هذا العمل يواجه مجلس الأمن ولا سيما فى ظل أوضاع الحرب العصرية الراهنة بأمر واقع يجب أن يكيف له ما لديه من تدابير القمع • فستكون الغارات الجوية قد وقعت ، والمعارك قد خيضت والاراضى قد احتلت وتكون الحرب الشاملة الواسعة النطاق ، قد بدأت بعبارة أخرى ، تطبيقا لحق الدفاع الجماعى عن النفس • ولما كان مجلس الأمناعجز من أن يوقف الحرب ، وان يستعيض عنها باجراءاته التنفيذية فان كل ما يستطيع أن يفعله ، هو أن يسهم فيها على أسس لا بد وأن تخضع لخطط الدول المتحاربة الفردية التى أصبحت مشتركة فى حرب واسعة النطاق • وهكذا فان الحرب التى تبدأ كاجراء من اجراءات الدفاع الجماعى عن النفس تتحول الى حرب متحالفة تحظى بالتأييد القانونى والسياسى والعون الفعلى من الأمم المتحدة • ولكن هذه الحرب لا تفقد

طبيعتها الأولى ولا تتحول الى عمل تنفيذى يتم بتوجيه فعلى من مجلس الأمن ٠

الفيتو (النقض) :

تعتبر الفقرة الثالثة من المادة السابعة والعشرين من الفصل السابق من ميثاق الأمم المتحدة لباب النظام التنفيذى للأمم المتحدة ، اذ أنها تؤثر على ما يقوم به مجلس الأمن من أعمال بموجب نصوص ذلك الفصل ٠ فهذه الفقرة تنص على أن « قرارات مجلس الامن تصدر بموافقة أصوات سبعة من أعضائه يكون من بينها أصوات الاعضاء الدائمين متفقة » ٠ وقد نصت المادة الثالثة والعشرون على أن الاعضاء الدائمين هم الصين وفرنسا وبريطانيا والاتحاد السوفياتي والولايات المتحدة٠ ويعنى هذا أن أصوات هذه الدول الخمس لازمة لوضع الاجراءات التنفيذية الواردة فى الفصل السابع موضع التنفيذ ٠ وتعنى مخالفة واحدة من الدول الخمس الدائمة فى عضوية المجلس توقف تنفيذ أية اجراءات حتى ولو اجتمعت على اتخاذها أصوات الدول العشر الباقية من أعضاء المجلس : وهذا يعنى بعبارة أخرى، ان لكل دولة من الأعضاء الدائمين حق النقض (الفيتو) ، بالنسبة الى أية اجراءات قد تتخذ تطبيقا للفصل السابع من الميثاق ٠

وهكذا فان حق النقض يدخل مبدأ اللامركزية فى نظام تنفيذ القانون فى الأمم المتحدة ، عن طريق جعل عمل هذا النظام معتمدا على ارادة كل دولة من الدول الخمس التى تحتل عضوية دائمة فى مجلس الأمن ٠ وهكذا يجب قراءة نصوص الفصل السابع التى تؤلف كما رأينا فى حد ذاتها خطوة مهمة فى طريق مركزية تنفيذ القانون ، على ضوء الفقرة الثالثة من المادة السابعة والعشرين التى تنتزع منها الكثير من طبيعتها المركزية ٠ فهى تعجزها بصورة خاصة عن اداء المهمة التى تغنينا هنا قبل أى شيء آخر، وهى فرض الكوابح الفعالة على الصراع من أجل السلطان على المسرح الدولى ٠ وهناك ثلاث نتائج لحق النقض فى هذا المجال ، جديرة بملاحظتنا واهتمامنا ٠

أولا يستبعد حق النقض (الفيتو) ، أى احتمال فى استخدام اجراءات مركزة لتنفيذ القانون ضد أى من الأعضاء الدائمين ٠ فالعضو الدائم اذا وجد نفسه الضحية المحتملة لمثل هذه الاجراءات التنفيذية وتدابير القمع ، يلجأ الى استخدام حق النقض (الفيتو) ضد تقرير المجلس طبقا للمادة التاسعة والثلاثين « بان تهديدا للسلم أو اخلالا به، أو عملا من أعمال العدوان قد وقع» ، وان هناك والحالة هذه مبررات قانونية

لتنفيذ اجراءات القمع هذه ، وفى مكنة العضو الدائم أيضا أن يستبعد حتى اثارة موضوع مثل هذه التدابير .

ثانيا ـ اذا كانت الفقرة الثالثة من المادة السابعة والعشرين ، تجعل مجلس الأمن قادرا على وضع اجراءات التنفيذ التى نص عليها الميثاق موضع التنفيذ ، فان هذا المجلس لا يستطيع أن يفعل ذلك الا بالنسبة الى الدول الصغيرة والمتوسطة ، أى بالنسبة الى تلك التى لا تدخل فى قائمة الاعضاء الدائمين فى مجلس الامن، والتى تعجز عن احباط تدابير التنفيذ المركزة عن طريق حق النقض . لكن هذا الحق ايضا لا يتيح تطبيق هذه التدابير تجاه الدول المتوسطة والصغيرة، الا فى أوضاع نادرة وغير عادية . فمعظم هذه الدول طبقا لتشكيل السياسات الدولية فى يومنا هذا ، متحالفة تحالفا وثيقا مع هذه الدولة او تلك من الدول العظيمة التى تسيطر على المسرح الدولى . وهى لا يمكن أن تنتهك حرمة القانون الدولى بشكل يتطلب تنفيذ مثل هذه التدابير التى نصت عليها المادة السابعة من الميثاق ، دون تشجيع أو دون موافقة على الاقل من الدولة العظيمة التى تتحالف معها (١) . وحتى لو فرضنا عدم وجود تحالف من هذا النوع ، فان أى تبدل فى الوضع القائم بين دولتين صغيرتين فى أى مكان فى العالم ، لا بد وان يترك آثارا مباشرة على النسبة فى مراكز القوة بين الدول العظيمة التى تحتل مراكز العضوية الدائمة فى مجلس الامن . ولا ريب فى أن السوقية (الاستراتيجية) السياسية والعسكرية فى الكرة الارضية فى عصرنا هذا ، تجعل هذه الحقيقة أمرا حتميا .

ويتبين من هذا أن موافقة الاعضاء الدائمين الاجماعية على تدابير التنفيذ ضد أية من الدول المتوسطة أو الصغيرة لا تعتمد على قضايا

(١) ليس أدل على هذه الحقيقة التى يوردها المؤلف هنا ، من التدليل بموقف المنظمة الدولية من اعتداءات اسرائيل المتكررة على الدول العربية المجاورة ، اذ يقف مجلس الامن عاجزا عن اتخاذ أية اجراءات ضدها ، نظرا لأن اسرائيل تعتمد على الدول الغربية الكبيرة التى اقامتها ركيزة استعمارية لها فى قلب الوطن العربى ، وتولت حمايتها ورعايتها ، ولا ريب فى أننا نذكر تماما انه فى نهاية اكتوبر عام ١٩٥٦ عندما استهلت اسرائيل العدوان الثلاثى الذى تم التآمر عليه بينها وبين بريطانيا وفرنسا ، بهجومها فى سيناء ، انعقد مجلس الامن ، ولم تكن بريطانيا وفرنسا قد شرعتا فى عدوانهما بعد ، واتخذ قرارا بوجوب وقف اطلاق النار ، ورجوع القوات الاسرائيلية الى خطوط الهدنة، فما كان من بريطانيا وفرنسا الا أن استخدمتا حق النقض (الفيتو) لابطال هذا القرار . (المعرب)

القانون الدولى بقدر اعتمادها على علاقات السلطان بين الدول الكبيرة نفسها فاذا لم تكن هذه مشتبكة فى صراع فعلى على السلطان ، فانها قد تتفق على تدابير التنفيذ المركزة . وهى قادرة فى مثل هذا الوضع أن تنظر بكثير من اتزان العقل وصفائه . الى أى تبدل مقبل فى علاقات السلطان بين أية دولتين تشتبكان فى نزاع . أما عندما تكون دولتان أو اكثر من الاعضاء الدائمين فى حالة صراع فعلى على السلطان، وعندما يكون لمثل هذه الاجراءات التنفيذية مساس مباشر بمواقفها هى من الصراع على السلطان ، فان تحقيق الاقرار الجماعى من جانب هؤلاء الاعضاء لهذه الاجراءات يغدو مستحيلا كل الاستحالة ، اذ يتحتم على العضو الدائم ان يؤيد ما يعده ماسا بمصلحته القومية ، وهذا احتمال يجب أن نسقطه من الحساب على أى حال . ففى جميع الظروف والاحوال ، يعتمد وضع اجراءات التنفيذ المركزة التى نص عليها الفصل السابع اعتمادا كليا على مشيئة الاعضاء الدائمين فى مجلس الامن ، التى تعمل فرادى على هذا الصعيد . ويتبين من هذا أن الفقرة الثالثة من المادة السابعة والعشرين تبطل الى حد كبير التركيز فى تطبيق القانون الذى حققه الفصل السابع الى درجة كبيرة .

وأخيرا ، يزيل ـ حق النقض لاسباب عملية مختلفة ـ القيود التى حاولت المادة الواحدة والخمسون عن طريقها اخضاع حق الدفاع عن النفس الى اجراءات التنفيذ المركزة التى نص عليها الفصل السابع. فمن العسير أن نتصور حالة من حالات المقاومة الجماعية للعدوان تقوم بها مجموعة من الدول ،ولا تكون فيها دولة واحدة على الاقل من الاعضاء الدائمين فى مجلس الأمن متورطة مع هذا الجانب أو ذاك من النزاع ، وقد يحول تطلب اجماع الاعضاء الدائمين بموجب الفقرة الثالثة من المادة السابعة والعشرين فى مثل هذه الحالة بين مجلس الأمن وبين القيام بأى عمل ، مما يؤدى الى اتباع الاجراءات المركزة فى الدفاع عن النفس، وكأن الامم المتحدة غير قائمة ، أو قد يضمن موافقة مجلس الأمن على الاجراءات المفتقرة الى التركيز والتى قد تتخذ. وفى كلتا الحالتين يجعل التهديد باستعمال حق النقض أو استعماله فعلا ، من المستحيل على مجلس الأمن ان يقوم بأية تدابير تنفيذية مركزة بصورة مستقلة ، مع وجود اجراءات مفتقرة الى التركيز ثم اتباعها فعلا .

ويتضح من كل ما قلناه ان الصورة التى يرسمها لنا ميثاق الامم المتحدة لاتختلف عن صورة القانون الدولى العام الا من ناحية الاحتمالات القانونية التى يمكن تحقيقها فى ظل الأوضاع العالمية الراهنة ، ولا

تختلف مطلقا عنها من ناحية التطبيق الفعلى لنظام تنفيذ القانون. ولعل المهمة الأكثر أهمية لأى نظام من هذا النوع ، تتمثل فى فرض قيود فعالة على الصراع من أجل السلطان .. وتعجز الامم المتحدة عن اداء هذه المهمة على الاطلاق . بالرغم من مساس الحاجة اليها أى بالنسبة الى الدول العظمى . فالفقرة الثالثة من المادة السابعة والعشرين من الميثاق تجعل الدول العظيمة فوق متناول العمل التنفيذى الذى يجب اتخاذه طبقا لنصوص الميثاق نفسه. ولا ريب فى أن المادتين الواحدة والخمسين والسادسة بعد المائة من الميثاق ، تمثلان بالنسبة الى الدول الأخرى ، كتحفظات واسعة النطاق ، تجاه الالتزامات العامة والمشتركة التى نصت عليها المواد التاسعة والثلاثون والحادية والأربعون والثانية والاربعون. ولا ريب أيضا فى أن الاوضاع السياسية العامة . وما تتركه من أثر على العلاقات بين الاعضاء الدائمين فى مجلس الامن ، تعجز - بالاشتراك مع الفقرة الثالثة من المادة السابعة والعشرين - المجلس فى الوقت الحاضر عن القيام بأى عمل فى حقل القمع الدولى .

قرار ((الاتحاد من أجل السلام)) : اتضحت أوجه الضعف هذه فى نظام الأمن الجماعى فى الامم المتحدة تمام الوضوح ، عندما طبقت فى حالة العدوان التى قامت بها كوريا الشمالية على كوريا الجنوبية فى يونيه عام ١٩٥٠ (١) . فلقد تمكن مجلس الامن من تطبيق نصوص الامن الجماعى التى نص عليها الميثاق على كوريا الشمالية نتيجة حقيقة واحدة ليس الا ، وهى أن الاتحاد السوفياتى كان قد قاطع المنظمة الدولية بصورة مؤقتة ، ولم يستطع والحالة هذه استخدام حق النقض (الفيتو) تجاه ما اتخذ من قرارات . وعندما عاد الاتحاد السوفياتى الى مجلس الامن ، دعيت الجمعية العمومية للامم المتحدة الى حمل الاعباء المتعلقة بتنظيم العمل الجماعى للمنظمة الدولية . وتنحصر مهمات الجمعية العامة بالنسبة الى اجراءات الأمن الجماعى فى المادتين العاشرة والثامنة

---

(١) تختلف الآراء بين الدول بالنسبة الى موضوع ما يسميه المؤلف هنا بالعدوان . فهناك آراء تقول ، ولها الحق فيما تقوله ، ان الاصطراع على السلطان بين الدول الكبرى ، هو الذى فرض على الشعب الكورى تمزيق وحدته ، واقامة دولتين فى الوطن الواحد وللشعب الواحد ، لتكون كل منهما وسيلة من وسائل هذا الاصطراع ، ولذا فان المنطق يقول بأن الحل الوحيد للمشكلة الكورية ، يمثل فى استفتاء الشعب الكورى نفسه ، استفتاء حرا تحت اشراف لجنة محايدة فى الامم المتحدة ، فى أمر وحدته ، وليس ثمة شك فى أن غالبية الشعب ستقف الى جانب الوحدة ، وبذلك تزول المشكلة من جذورها . (المعرب)

عشرة من الميثاق . وهى تقديم التوصيات الى الدول الأعضاء ، على ان تقر هذه التوصيات بأغلبية الثلثين . ومن طبيعة التوصيات عادة انها تترك الى الدولة أو الدول الموجهة اليها ، تقرير ما اذا كانت تريد تنفيذها أو لا (١) . ويتضح من هذا ان تدابير الامن الجماعى التى تتخذ بموجب هذه التوصيات تفتقر كل الافتقار الى التركيز .

وقد حملت تجربة الحرب الكورية ، معظم الدول الاعضاء فى الأمم المتحدة على الاحساس بعجز مجلس الأمن ، عجزا دائما فى ظل الأوضاع العالمية الراهنة عن اداء مهماته كأداة للامن الجماعى . واصبح من الضرورى أن تقوم الجمعية العمومية نفسها باتخاذ اجراءات الامن الجماعى نيابة عن الأمم المتحدة فى المستقبل . وكانت النتيجة أن الجمعية العمومية ، اتخذت فى نوفمبر عام ١٩٥٠ ، القرار المسمى « بالاتحاد من أجل السلام» ، وهو القرار الذى يحاول تعزيز سلطة الجمعية العامة كالجهاز الرئيسى لتنظيم الأمن الجماعى . وقد تضمن القرار ، الظواهر الخمس الرئيسية التالية :

١ ـ النص على أن فى وسع الجمعية العمومية أن تجتمع فى غضون أربع وعشرين ساعة ، اذا حيل بين مجلس الأمن عن طريق النقض (الفيتو) وبين ممارسة مسئولياته الأساسية فى الحفاظ على السلام والأمن الدوليين (٢) .

٢ ـ النص على أن فى وسع الجمعية العمومية فى مثل هذه الحالات أن تتقدم بتوصيات الى الدول الأعضاء لاتخاذ تدابيرجماعية بينها استخدام القوات المسلحة .

٣ ـ التوصية بأن تحتفظ كل دولة من الدول الأعضاء ضمن نطاق

---

(١) ليس أدل على عجز الأمم المتحدة عن تنفيذ توصياتها من موقف اسرائيل المتحدى والممتنع عن تنفيذ الفقرة الحادية عشرة من القرار رقم ١٩٤ (٣) لعام ١٩٤٨ ، بحق اللاجئين الفلسطينيين فى العودة او التعويض ، وهو القرار الذى أعادت الجمعية العامة تأكيده فى قراراتها اللاحقة فى كل عام ، حتى العام الماضى .

وهناك أكثر من دليل آخر على هذا العجز ، وهو تحدى اتحاد جنوب افريقيا لقرارات التفرقة العنصرية التى اتخذتها الجمعية العامة فى دوراتها المتعاقبة ، وتحدى البرتغال لقرارات تصفية الاستعمار ، ورفضها الجلاء عن مستعمراتها الافريقية الثائرة فى سبيل تحريرها ، وتحدى بريطانيا لقرارات اعطاء حق تقرير المصير لشعب الجنوب المحتل .
(المعرب)

(٢) طبق هذا النص من جديد ابان العدوان الثلاثى الغادر على مصر ، وبعد أن أوقف استعمال بريطانيا وفرنسا للنقض « الفيتو » قرارات مجلس الامن .

قواتها المسلحة ، بعناصر ، يمكن توفيرها على الفور لتستخدم كوحدات تابعة للأمم المتحدة (١) ٠

٤ ـ اقامة لجنة لمراقبة الأمن والسلام ، تتولى أعمال الرقابة ، وتقديم التقارير الى المنظمة الدولية ، فى كل منطقة يسودها التوتر الدولى (٢) ٠

٥ ـ خلق لجنة لتدابير الأمن الجماعى ، تقوم بدراسة الطرق والوسائل لتعزيز السلام والأمن الدولى وتقديم التقارير عنها تطبيقا لميثاق الأمم المتحـــدة (٣) ٠

وقد قدمت لجنـــة التدابير الجماعية تقاريرها الى الجمعية العامة من وقت الى آخر ، فأقرتها هذه بدورها كتوصيات أيدت عمل اللجنة ، ولفتت أنظار الدول الأعضاء اليها ٠

ولما كانت هناك حقيقة واقعة وهى أن حق الجمعية العامة لا يعـــدو التوصية ، وأنها لا تستطيع اصدار الأمر بالعمل الى الدول الأعضـــاء ، فان المهمة الرئيسية لقرار « الاتحاد من أجل السلام » ولاعمال لجنة تدابير الأمن الجماعى ، تعزيز رغبة الدول الأعضاء وقدرتها على القيام بعمل سريع وفعال فى حالة توصية الجمعية العامة ، باتخاذ مثل هذا العمل ٠ ومن الطبيعى والحالة هـــذه ان تكون لجنة تدابير الأمن الجمـــاعى ، قد حصرت عنايتها قبل كل شىء بالاجراءات التى تحث الدول الأعضاء فرادى على العمل ، وتنسيق هذه الاجراءات ، وما تحتاج اليه من اجراءات تكميلية وناضجة من الوكالات المتخصصة التابعة للأمم المتحدة ٠

ويتبين من هذا أن قرار «الاتحاد من أجل السلام» ، ولجنة تدابير الأمن

---

(١) طبقت هذه التوصية فى حالات كثيرة بعد صدور الكتاب ، منها قوة الطوارىء الدوليـة فى الشرق الأوسط ، وقوات الأمم المتحدة فى الكونجو وقبرص ٠

(٢) طبق هـــذا النص فى حالات كثيرة أيضـــا ، مثل كشمير والمجـــر ، وقبرص ، واليمن والكونجو ٠

(٣) تألفت اللجنة من أربع عشرة دولة ، وبدأت اجتماعاتها فى الخامس عشر من مارس عام ١٩٥١ ٠ وقد تركزت دراساتها فى مشاكل مختلفة منها تأهب الدول للاشتراك فى تنسيق العمل القومى والدولى فى الميادين السياسية والاقتصادية والمالية والعسكرية المتعلقة بالامن الجماعى وأساليب هذا التنسيق وأجهـــزته واجراءاته ٠ وقـــد قدمت اللجنة نتيجة دراساتها الى الدورة السادسة للجمعية العامة فاقرتها فى ١٢ يناير عام ١٩٥٢ ٠ وواصلت اللجنة اعمالها بعد هـــذا التاريخ فقدمت تقارير مختلفة اقرتها الجمعية العامة فى دوراتها المختلفة ٠

(المعرب)

الجماعی لا تستطيع بالنظر الى القيود الدستورية والتنظيمية المفروضة على عملها ، أن تحاول تعديل الطبيعة اللامتركزة لتدابير تنفيذ القانون التى قد توصى الجمعية العامة بها دولها الأعضاء • وهكذا تظل هذه الدول حرة كما كانت من قبل ، فى التقيد بالتوصيات أو تجاهلها ، طبقا لمشيئتها وأهوائها • ويظل اللا متركز القاعدة الدستورية التى تقوم عليها أعمال قرار « الاتحاد من أجل السلام » وأعمال لجنة تدابير الأمن الجماعی • ولايعدو الوضع أن يكون هذا القرار وتلك اللجنة ابراما لأعمال اللاتركيز ومحاولة لاضفاء مايمكن من الفاعلية ، وطبقا لما تسمح به الأعمال اللا متركزة ، على اجراءات التنفيذ المفتقرة الى التركيز •

وهكذا نرى أيضا أن تنفيذ القانون الدولى قد ظل فى الواقع فى ظل ميثاق الأمم المتحدة على النحو نفسه من اللاتركيز ، الذى وجدناه فى ميثاق عصبة الأمم المتحدة من ناحية وفى القانون الدولى العام من الناحية الأخرى فبالرغم من وجود محاولة لاخفاء شیء من فاعلية النظام القانونى المركز على القانون الدولى ، فان التحفظات والقيود والأوضاع السياسية العامة التى تفرض نفسها على الدول فى النظام الدولى الحديث ، قد ألغت الالتزامات القانونية التى تعهدت الدول بها بقصد تأمين المهام المركزة للقانون •

ونجد من هذا أن أية جهود منسقة وجدية لم تبذل لاصلاح العمل التشريعى للقانون الدولى • لكن محاولات ناجحة بذلت لاصلاح العملين القضائى والتنفيذى • ومع ذلك فقد ظلت الطبيعة اللامركزة للقانون الدولى، تعترض طريق كل محاولة من هذه المحاولات ، ويبدو من هذا ان الافتقار الى التركيز ، هو الجوهر الكامن للقانون الدولى نفسه • وعلينا أن نبحث عن المبدأ الأساسى الذى يفرض حتمية هذا الافتقار فى مبدأ السيادة نفسها •

الســـيادة

١ ـ الطبيعة العامة للسيادة

تفوق الحملات التى تشن على مبدأ السيادة من أولئك الذين يدركون العلاقة الوثيقة بين المبدأ وبين ضعف النظام اللامتركز للقانون الدولى ، فى وفرتها ، المحاولات الجدية التى تبذل ، لتفهم طبيعتها ، والمهمة التى تؤديها للنظام الدولى الحديث • وكنتيجة لهذا ، فبالرغم من الجهود الرائعة التى بذلها عدد من كبار الأساتذة البارزين ، فما زال كثير من البلبلة يسود بالنسبة لمعنى « الاصطلاح » ، والى مايتفق أو لا يتفق مع سيادة أية دولة معينة •

وقد تم وضع المفهوم الحديث للسيادة أول ما وضع فى النصف الأخير من القرن السادس عشر ، بالنسبة الى الظاهرة الجديدة المسماة بالدولة الاقليمية • وقد أشارت على الصعيد القانونى الى الحقيقة السياسية الأولية للعصر ، وهى ظهور السلطة المركزية التى تمارس وضعها للقوانين والتى تنفذها ضمن منطقة اقليمية معينة • وكانت هــذه الســلطة الممنوحة على الغالب فى تلك الأيام وان لم تكن بحكم الضرورة لمسلك مطلق ، تتفوق على القوى الأخرى التى تشعر الآخرين بوجودها فى تلك المنطقة • وعندما أشرف القرن على نهايته ، أصبحت هــذه السلطة ثابتة لا تقبل التحدى ، لا من داخل المنطقة ولا من خارجها ، أى أنها أصبحت السلطة العليا بعبارة أخرى •

وأصبحت السيادة في نهاية حرب الثلاثين سنة(١) ، كالسلطة العليا على منطقة اقليمية معنية ، حقيقة سياسية تمثل انتصار الأمراء الاقليميين على السلطة العالمية الشاملة للامبراطور والبابا من ناحية ، وعلى التطلعات الخاصة للنبلاء الاقطاعيين من الناحية الأخرى • ووجد المقيم فى فرنسا ان السلطة الملكية وحدها ، هى القادرة على اصدار الأوامر اليه وتنفيذها • وسرعان ما تأيدت هذه التجربة التى مر بها المواطن الفرنسى الفرد ، بتجارب مماثلة مر بها ملوك انجلترا وأسبانيا ، أى ان السلطة العليا لملك فرنسا فى الأرض الفرنسية حرمتهم من ممارسة أية سلطة لهم داخل تلك الأرض، الا باذن من ملك فرنسا نفسه ، أو عن طريق الانتصار عليه فى حرب يشنها عليه(٢) • ولكن لم يكن لملك انجلترا أو ملك أسبانيا أى سلطان على فرنسا ، واقتصر سلطانهما على بلاديهما •

ولم يكن فى وسع نظرية القرون الوسطى فى الدولة ، تفسير هذه الحقائق السياسية التى كانت موجودة عند معاصرى تلك النظرية • وسرعان ماارتقت عقيدة السيادة بهذه الحقائق السياسية الى مرتبة النظريةالقانونية، وأضفت عليها التأييد الأدبى من ناحية ، ومظهر الضرورة القانونية من الناحية الأخرى • وبات الملك هو السلطة العليا فى بلاده لا كمجرد حقيقة سياسية فحسب ، بل وكقضية قانونية أيضا • فقد غدا المصدر الوحيد للقانون الذى نسيه الانسان ، أى لجميع القوانين الايجابية ، وان كان هو غير خاضع له على الاطلاق • فشخصيته فوق القانون ، ولا تطولها القوانين ، لكن سلطاته لم تكن بلا حدود على أى حال ، اذ أنه ظل مقيدا بالقانون السماوى ، كما يعرض نفسه فى ضميره ، وكما يصوره العقل البشرى بصورة القانون الطبيعى •

---

(١) حرب الثلاثين سنة من عام ١٦١٨ الى عام ١٦٤٨ • وهى حرب اوربية عامة ، كانت المانيا بوجه خاص مسرح معاركها ، وكان المشتركون فيها أمراء الدويلات الألمانية الصغيرة ، وبعض الدول الأجنبية كفرنسا والسويد والدنمارك وانجلترا ضد الامبراطورية الرومانية المقدسة التى يمثلها أباطرة آل هابسبرج فى النمسا والمانيا وايطاليا والأراضى المنخفضة (هولنده وبلجيكا) ، وأسبانيا • وحملت الحرب أيضا طابع الحروب الدينية بين البروتستانت والكاثوليك •

(٢) كانت لملوك انجلترا واسبانيا حقوق وراثية فى بعض الأقاليم الفرنسية ، كنتيجة من نتائج الاقطاع • وادت مساعى ملوك انجلترا للاحتفاظ بهذه الحقوق الى حروب المائة عام فى القرون الوسطى بين انجلترا وفرنسا وهى الحروب التى انتهت بطرد الانجليز من فرنسا بعد قصة جان دارك المثيرة • كما وقعت حروب من هذا الطراز أيضا بين أسبانيا وفرنسا •

(المعرب)

واحتفظت عقيدة السيادة بأهميتها عبر قرون التاريخ الحديث • وقد أمنت للدولة الديمقراطية القومية عن طريق المفهوم الشائع لها ، السلاح السياسى القوى • لكنها تعرضت على أى حال أيضا لاعادة التفاسير ، والتعديلات والحملات ولا سيما فى حقل القانون الدولى • ولعل مصدر هذه الشكوك والمتاعب يقوم فى الاستحالة المنطقية الظاهرة للتوفيق بين فرضيتين تعتبران لباب القانون الدولى الحديث وجوهره ، وهما فرضية ان القانون الدولى يفرض قيوده القانونية على الدول فرادى ، وفرضية ان هذه الدول نفسها ذات سيادة ، أى انها صاحبة السلطة فى خلق القوانين وفرضها ، دون أن تكون خاضعة لأية قيود قانونية ، لكن السيادة لا تتفق فى الحقيقة مع النظام القوى والفعال والمركز للقانون الدولى ليس الا • فهى لاتتعارض على الاطلاق ، مع النسق القانونى الدولى ، اذا كان مفتقرا الى التركيز والفاعلية وكان ضعيفا • فالسيادة القومية هى فى الواقع مصدر اللاتركيز والضعف والافتقار الى الفاعلية •

والقانون الدولى نسق قانونى لا مركز على صعيدين أولهما ، ان قواعده لا تكون ملزمة من ناحية المبدأ الا لتلك الدول التى أقرتها ووافقت عليها • أما الصعيد الثانى فهو أن القسم الأكبر من هذه القوانين ، الملزمة نتيجة اقرارها، يتميز بالغموض والابهام، ويتعرض للتحفظات والالتزامات، بحيث تسمح للدول فرادى ، بقدر كبير للغاية من حرية العمل ، عندما يطلب اليها أن تتقيد بأحكام القانون الدولى • وبينما يترك الطراز الثانى آثاره على الواجبين القضائى والتنفيذى للقانون الدولى ، يعتبر الطراز الأول ـ أى الصعيد الأول ـ فى منتهى الأهمية فى حقل التشريع •

وليس ثمة الا عدد قليل للغاية من قواعد القانون الدولى ، لا يدين بوجوده الى موافقة الدول الأعضاء فى الاسرة الدولية • وهى تنحصر اما فى الاشتراطات الأولية والمنطقية التى لابد منها فى وجود أى نظام قانونى ، كقواعد التفسير والقواعد التى تنص على العقوبات أو فى الاشتراطات المنطقية الأولية لوجود نظام الدول المتعددة، كالقواعد التى تحدد الصلاحيات القانونية لكل دولة على انفراد • وتكون مثل هذه القواعد ملزمة لجميع الدول ، دون النظر الى موافقتها ، وتمكن تسميتها بالقانون الدولى العام أو الضرورى ، أو القوانين الضرورية للنظام الدولى الحديث • ولا تؤثر قوتها الالزامية على سيادة الدول فرادى على الاطلاق ، بل انها فى الواقع تسهل على السيادة أن تكون مفهوما قانونيا ، فلو لم يكن هناك احترام متبادل للصلاحيات القانونية الاقليمية لكل دولة ، ولم يكن هناك فرض قانونى

لهذا الاحترام، فان القانون الدولى والنظام الدولى الذى يقوم عليه، يصبحان مستحيلين تمام الاستحالة ، وبمنتهى الوضوح •

واذا ما استثنينا هذه القواعد القليلة والمشتركة فى القانون الدولى، فان كل دولة هى صاحبة السلطة العليا فى اصدار القوانين ، وذلك بالنسبة الى ماالقواعد القانون الدولى من الزام لها • فلا يمكن أن تكون حكومة ملزمة بأية قواعد من قواعد القانون الدولى الا اذا كانت هى خالقتها لنفسها عن طريق اقرارها لها وموافقتها عليها• وليست ثمة من سلطة تعلوها فى وضع القوانين اذ ليس ثمة من دولة أو مجموعة دول تستطيع أن تشرع لها قوانينها • وليست اللا مركزية فى العمل التشريعى للقانون الدولى.والحالة هذه ، الا مبدأ السيادة مطبقا على مشكلة التشريع •

وما ينطبق على العمل التشريعى ، مع الاشتراط الوحيد الذى أدرجناه، ينطبق أيضا كل الانطباق على العملين القضائى والتنفيذى للقانون الدولى، فكل دولة تظل صاحبة السلطة العليا فى تقرير ما اذا كانت ستعرض نزاعا يخصها الى « الفصل » الدولى ، وهى التى تقرر الأوضاع التى يتم فيها هذا العرض ، وليس من حق اية دولة ان تدعوها للظهور امام محكمة دولية دون موافقتها • وعندما تتخذ مثل هذه الموافقة شكلا عاما ، فان التحفظات ، تمكن الدولة من التهرب من الصلاحيات القانونية لاية محكمة دولية ، فى أية قضية معينة دون أن تتهم بخرق القانون الدولى وانتهاكه • وتكون لامركزية « الفصل » الدولى هنا أيضا ، تعبيرا آخر للسيادة القومية على صعيد العمل القضائى •

وعلينا ونحن ندرس موضوع السيادة على صعيد تطبيق القانون وتنفيذه ان نميز بين وضعين مختلفين • فسيادة الدولة كجهاز لتنفيذ القانون ، هى عين سيادتها فى الميدان القضائى ، أى ان القرار النهائى فى الاشتراك فى عمل تنفيذى للقانون وتحديد طريقته ، يكونان من صلاحية الدولة نفسها ، وعلى انفراد • وتعرض سيادة الدولة من الناحية الأخرى نفسها ، كالهدف المقصود من العمل التنفيذى للقانون فيما يسمى « بلا نفاذية (١) » الدولة • ولعل التعبير الآخر عن هذه الحقيقة هو القول، انه لا يمكن الا لدولة واحدة أن تكون صاحبة السيادة المطلقة على أرض ما ،

---

(١) « اللانفاذية اصطلاح يطلق على معنى استحالة التدخل ، أى استحالة امكان شغل حيز واحد بجسمين •

(المعرب)

وأنه لا حق لأية دولة أخرى ، أن تمارس على تلك الأرض أعمالا حكومية دون موافقتها ورضاها • وينتج عن هذا أن جميع الأعمال التنفيذية التى ينص عليها القانون الدولى ، باستثناء الحرب ، تكون محدودة فى ممارسة الضغط على الحكومة المترددة ، كالاحتجاجات الدبلوماتية والتدخل ، والثأر والحصار ، وكلها اجراءات لا تمس على الاطلاق السيادة الاقليمية للدولة الخارقة للقانون • ولعل الحرب وهى الشكل المتطرف لاجراءات التنفيذ فى القانون الدولى هى الاستثناء الوحيد لهذه القاعدة ، وذلك لأن من طبيعة الحرب الصميمة ، النفاذ الى أراضى العدو مع صيانة « لا نفاذية » الدولة المحاربة ، ويسمح القانون الدولى للدولة المحتلة بممارسة الحقوق السيادية من جانب القوى العسكرية المحتلة فى أراضى الدولة الأجنبية •

وكما أن اللامركزية الكاملة للأعمال التشريعية والقضائية والتنفيذية ليست الا مظاهر عدة للسيادة ، فان هناك ثلاثة مبادىء أخرى فى القانون الدولى ، تكون مرادفة لمفهـــوم السيادة بل وتعد فى الواقع ثمرة لذلك المفهوم • وهذه المبادىء هى الاستقلال والمساواة والاجماع •

٢ ـ مرادفات السيادة ـ الاستقلال والمساواة والاجماع

يمثل الاستقلال ناحية معينة فى السلطة العليا لأية دولة ، هى تلك التى تنطوى على استبعاد سلطة أية دولة أخرى • ولا ريب فى ان القول بأن الدولة هى السلطة العليا ، أى صاحبة السيادة فى منطقة اقليمية معينة يعنى بحكم المنطق أن هذه الدولة مستقلة ، وان ليست ثمة سلطة تعلوها، وتكون كل دولة على هذا الأساس مستقلة عن غيرها ، وحرة فى أن تدير شئونها الداخلية والخارجية طبقا لمشيئتها ، الى الحد الذى لا تكون فيه مقيدة بمعاهدة ، أو بما سبق لنا أن أسميناه بالقانون الدولى العـــام أو القانون الدولى الضرورى • وتملك كل دولة على انفراد الحق فى أن تضع لنفسها الدستور الذى تريد ، وأن تسن القوانين التى تشاء ، دون التقيد بتاثيرها على مواطنيها ، وأن تختار لنفسها أى نظام من أنظمة الادارة • وهى حرة أيضا ، فى أن تخلق لنفسها أى طراز من المؤسسات العسكرية ترى أنه ضرورى ، لتحقيق أهداف سياستها الخارجية التى من حقها أيضا أن تقررها بنفسها بمنتهى الحرية ، وبما تراه مناسبا لها •

ولما كان الاستقلال ، فى حالة عدم وجود شروط تعاهدية تناقض ذلك ، صفة لازمة لجميع الدول ، فان واجب احترام هذا الاستقلال قاعدة ضرورية أيضا من قواعد القانون الدولى • وما لم تكن هناك معاهدات خاصة

تلغى هذه القاعدة ، فانها كقاعدة تمنع التدخل ، تنطبق على جميع الدول ، وهكذا عندما تدخلت الولايات المتحدة وبريطانيا العظمى بعد نهاية الحرب العالمية الثانية فى الشئون الداخلية لعدد من بلاد أوربا الشرقية ، عن طريق الاحتجاج على بعض اجراءاتها الدستورية والقضائية ، كانت الوسيلة الوحيدة التى مكنتها من هذا التدخل ، التذرع ببعض المعاهدات الدولية المعينة التى ادعت انها تعطيها الحق فى التدخل • ولكن هذه الدول الأوربية الشرقية رفضت هذه التدخلات على اعتبار انها متعارضة مع القانون الدولى• وقد فعلت هذا عن طريق التأكيدات بأن هذه الاشتراطات التعاهدية لاتمس على الاطلاق اجراءاتها الدستورية والقضائية ، وعن طريق اثارة القاعدة العامة فى القانون الدولى التى تحظر على الدول التدخل فى اجراءات غيرها •

وفى عام ١٩٣١ ، تدخلت عصبة الأمم ، ضد معاهدة عقدت بين ألمانيا والنمسا لاقامة اتحاد جمركى بينهما ، ولم يكن فى الامكان تبرير هذا التدخل ، الا عن طريق بعض الاشتراطات التعاهدية ، التى كانت النمسا قد تعهدت بموجبها ألا تقوم بأى عمل قد يمس استقلالها أو يؤثر عليه . ولو لم تكن هناك هذه الالتزامات الخاصة التى قبلت النمسا بموجبها تحديد حريتها فى العمل ، لكان فى مكنتها أن تعقد أية معاهدات تشاء ، ومع أى فريق تختار • ولعل من المهم بالنسبة الى موضوع مناقشتنا ، ألا نعترف بعدم وجود أية قيود على السياسات الخارجية للدول على انفراد فحسب ، بل وبالواجب الايجابى الذى يفرضه القانون الدولى العام على جميع الدول بعدم التدخل فى الطرق التى تسير فيها الدول الأخرى سياساتها الخارجية •

وليست المساواة أيضا ، الا مرادفا للسيادة يشير الى ناحية معينة من نواحيها • واذا كانت الدول كلها ، تملك الصلاحية المطلقة ضمن أراضيها ، فلا يمكن اخضاع أى منها لدولة أخرى فى ممارسة تلك الصلاحية ، فليس من حق أية دولة اذا لم تكن هناك التزامات تعاهدية مناقضة ، أن تفرض على دولة أخرى صياغة القوانين التى يجب أن تسنها وتطبقها ، بله سنها هى لهذه القوانين وفرضها على أراضى تلك الدولة الأخرى • ولما كانت كل دولة ذات سيادة ، فانها لا تقبل سلطة أعلى من سلطتها تعمل مباشرة فى أراضيها ، وتضع لها قوانينها أو تنفذها • والقانون الدولى قانون يقوم بين كيانات متساوية متناسبة لا بين كيانات فيها التابع والمتبوع • والدول تخضع للقانون الدولى وحده ولا تخضع الواحدة منها للأخرى ، أى أنها متساوية ومتكافئة • وعندما تعلن المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة والحالة هذه أن « الهيئة تقوم على مبدأ

المساواة فى السيادة بين جميع أعضائها » ، فان هذا التعبير الفذ يؤكد الأهمية التى تعلقها الأمم المتحدة على مبدأ السيادة وعلى ذيله المنطقى وهو مبدأ المساواة ٠

وتنبثق عن مبدأ المساواة قاعدة جوهرية من قواعد القانون الدولى ، وهى المسئولة عن العمل التشريعى والى حد ما عن العمل التنفيذى للقانون وأعنى بها قاعدة الاجماع ٠ وتبين هــذه القاعدة أن جميع الدول بالنسبة الى العمل التشريعى ، متساوية ، مهما اختلفت مساحاتها وعدد سكانها ، وتباين سلطانها وقوتها ٠ وفى أى مؤتمر دولى ينعقد لوضع قانون جديد للأسرة الدولية يتساوى صوت بناما مع صوت الولايات المتحدة ، ويكون صوتا الدولتين لازمين لجعل القواعد الجديدة للقانون الدولى ، ملزمة لهما معا ٠ ولو لم يكن الوضع على هذا النحو ، لتمكنت الدولة الكبيرة والقوية من أن تستخدم تفوقها الفعلى فى التمثيل فى فرض الالتزامات القانونية على الدول الصغرى والضعيفة دون موافقتها ٠ وتعطى قاعدة اتفاق الآراء لكل دولة مشتركة فى المناقشات ، وفى جميع الظروف والأوضاع ، الحق فى أن تقرر بنفسها ، ما اذا كانت تريد الارتباط بذلك القرار أو لا ٠ وعندما تكون موافقة جميع الدول المشـــتركة مطلوبة لاضفاء الصـــفة القانونية على القرار ، يصبح من حق كل دولة أن تستعمل حق النقض (الفيتو) بالنسبة الى ذلك القرار كلية ، بالاقتراع ضده ، أو بالامتناع عن تأييده ٠

وهكذا يكون هذا النقض خلافا لقاعدة الاجماع الصارمة ، سببا لا فى تحرير الدولة المخالفة من أى التزام قانونى بموجب القرار فحسب ، بل وفى وقف عملية سن القوانين وتنفيذها كلية ٠ وبينما يمكن القول بأن قاعدة الاجماع نتيجة منطقية للسيادة فان هذا لا يمكن أن يقال عن حق النقض أيضا ٠ فقاعدة الاجماع تقول : « دون موافقتى لا يمكن لقراركم أن يكون ملزما لى » ٠ أما حق النقض فيقول : « دون موافقتى لا يمكن أن يكون هناك قرار على الاطلاق » ٠ ويتبين من هذا أن حق النقض يواجه الدول المشتركة فى المشاورات بعبارة أخرى ، بالخيار بين أمرين ، اما الموافقة على القرار الجماعى الذى وافقت عليه جميع الدول ، أو عدم اتخاذ قرار على الاطلاق ٠ وبهذا العمل المزدوج الذى يجمع بين الهدم والخلق فى وقت واحد ، يكون حق النقض ، أكثر من مجرد مظهر من مظاهر السيادة٠ وسنعود الى المزيد من الحديث المفصل فى هذا الموضوع فيما بعد ٠

٣ ـ ما الذى لا تعنيه السيادة ؟

وبعد أن عرفنا ما يعنيه تعبير السيادة ، بات فى وسعنا الآن أن نلتفت الى مناقشة ما لا تعنيه السيادة فى الواقع ، وان كان الظن أنها تعنيه فى الغالب ٠

١ ـ لا تعنى السيادة التحرر من القيود القانونية ٠ فوجود عدد من الالتزامات القانونية التى تحد عن طريقها من حرية الدولة فى العمل ، لا يؤثر على الاطلاق على سيادتها ٠ ويتبين من هذا ان ما يسمع من قول عادة ، من ان هناك معاهدات معينة ، تفرض على أية بلاد التزامات ثقيلة تقضى على سيادتها ، قول لا معنى له ، فليس كم القيود القانونية هو الذى يؤثر على السيادة ، وانما كيفها ونوعيتها ٠ ففى وسع أية دولة أن تتعهد بأى قدر من القيود القانونية وأن تحفظ لسيادتها ، شريطة ألا تؤثر هذه القيود على صفتها كصاحبة الحق الاسمى فى تشريع القوانين وتنفيذها ٠ لكن ٠٠هناك شرط قانونى واحد يؤثر على ذلك الحق ، وهو كاف فى حد ذاته لتحطيم سيادة الدولة والقضاء عليها ٠ فمهما كان فى اشتراك الولايات المتحدة فى عصبة الأمم وفى محكمة العدل الدولية الدائمة من حسنات وسيئات ، فان مثل هذا الاشتراك ما كان ليؤثر على الاطلاق على سلطة الولايات المتحدة العليا داخل أراضيها ، وما كان له أن يمس سيادتها فى بلادها ٠

٢ ـ وليست السيادة التحرر من التنظيم الذى يفرضه القانون الدولى على جميع تلك القضايا المتروكة بصورة تقليدية وعرفية لصلاحيات الدول فرادى وخيارها أو على حد تعبير الفقرة الثامنة من المادة الخامسة عشرة من ميثاق عصبة الأمم ، أو الفقرة السابعة من المادة الثانية من ميثاق الأمم المتحدة فى الشئون التى تكون من صميم السلطان الداخلى لدولة ما ٠ والعلاقات بين المسائل التى ينظمها القانون الدولى وتلك التى لا يتناولها ولا يعنى بها، علاقة مطاطة مائعة ٠ فهى تعتمد على السياسات التى تتبعها الدول فرادى وعلى تطور القانون الدولى ٠ ولعل من التضليل والحالة هذه أن يقال على سبيل المثال بأن التنظيم الدولى لسياسات الهجرة ، للدول الافراد ، يتناقض مع سيادتها ٠ فقد يصدق هذا فقط بالنسبة الى الأنظمة الدولية التى لا تكون الدول المعنية قد وافقت عليها مسبقا ٠ ولكن لا ريب فان عقد المعاهدات الدولية التى تتناول القضايا المتعلقة بالهجرة لا يؤثر مطلقا على سيادة الدول المتعاقدة ٠

٣ ـ وليست السيادة مساواة فى الحقوق والواجبات فى ظل القانون

الدولى • فهناك تفاوت كبير فى هذه الحقوق والواجبات ، يمكن أن يسير جنبا الى جنب مع السيادة • وتفرض معاهدات الصلح فى الغالب ، حالات ثقيلة من العجز على الدولة أو الدول المقهورة ، بالنسبة الى حجم مؤسساتها العسكرية ونوعيتها ، وتسليحها وتحصيناتها ، والتعويضات المفروضة عليها ، وسياساتها الاقتصادية وتسييرها لسياساتها الخارجية بوجه عام • لكن الدولة المقهورة لا تفقد بذلك سيادتها • ولقد ظلت ألمانيا والنمسا والمجر وبلغاريا دولا ذات سيادة ، بالرغم من الالتزامات القانونية من جانب واحد ، التى أثقلت معاهدات الصلح فى عام ١٩١٩ كاهلها بها • وجددت نفس المعاهدات بعض الدول المنتصرة أيضا • كتشيكوسلوفاكيا وبولنده ورومانيا ، ففرضت عليها التزامات خاصة تتعلق بمعاملة بعض الأقليات العنصرية والدينية من بين رعاياها• ولقد تعرضت رومانيا، شأنها فىذلك شأن بلغاريا والجبلالاسود وصربيا، لمثل هذه الالتزاماتالدولية، فىنصوص معاهدة عام ١٨٧٨ ،وهى عين المعاهدة التى اعترفت بها دول ذات سيادة.

وكثيرا ما لجأت بعض الدول ، الملزمة بالتقيد ببعض الالتزامات القانونية التى تنجو منها الدول الأخرى ، الى اثارة مبادىء السيادة والمساواة ، لتبرير مطالبتها بازالة تلك الأعباء القانونية • لكن القضية فى مثل هذه الأحوال تتعلق بتعديل المعاهدات التى تفرض تلك الالتزامات ، ولا شأن لها بالسيادة على الاطلاق (١) •

٤ ـ ولا تعنى السيادة الاستقلال الفعلى فى القضايا السياسية والعسكرية والاقتصادية أو التقنية• فالتواكل الفعلى بين الدول، واعتمادها على بعضها البعض فى هذه القضايا ، والاعتماد الفعلى سياسيا وعسكريا

---

(١) كثيرا ما تثير اسرائيل موضوع « السيادة » فى الرد على مطالبة العرب بتعيين قيم دولى يشرف على الممتلكات العربية فى اسرائيل ويجمع ريعها لمنفعة اللاجئين ، قائلة ان قبول هذا الطلب ينتقص من سيادتها • لكن الأساس الذى قامت عليه اسرائيل يخالف طبيعة العصر ، والنظريات السياسية الحديثة ، بالاضافة الى مخالفته للقوانين الدولية• يضاف الى هذا ان الحجج التى تستند اليها اسرائيل فى قيامها ، على اعتبار أنها أسانيد دولية ، وان كانت هذه الأسانيد باطلة فى واقعها ، كوعد بلفور وصك الانتداب وقرار التقسيم ، قد حددت حقوق اسرائيل السيادية كدولة ، فقد نص وعد بلفور ، على ألا يمس انشاء الوطن القومى اليهودى ، الحقوق المدنية والدينية التى تتمتع بها الطوائف غير اليهودية المقيمة بفلسطين • ونص صك الانتداب فى ديباجته على هذا التحديد أيضا ، كما نص قرار التقسيم فى اعلان من أربعة فصول على الشروط التى يجب أن يتضمنها دستور اسرائيل ، ولا سيما فيما يتعلق بحماية الأماكن المقدسة والمبانى ، والمواقع الدينية ، وحقوق العرب وغيرهم من الأقليات وحقوق المواطنة والالتزام بالاتفاقات الدولية والمالية ، ثم أضاف قائلا : « وان الالتزامات الواردة فى =

واقتصاديا ، من بعض الدول على دول أخرى ، يجعل من الصعب بل ومن المستحيل بالنسبة الى بعض الدول ، السير فى سياسات داخلية وخارجية مستقلة كل الاستقلال ، وان كان لا يؤثر عادة على سلطاتها العليا فى اصدار القوانين وانفاذها فى بلادها ، أى على سيادتها • وقد تعجز بحكم بعض الأوضاع الفعلية السائدة عن سن القوانين التى قد تكون راغبة فى سنها وانفاذها والتى تستطيع الدول الأقوى منها سنها وانفاذها ، لكن هذه الحقيقة لا تلغى سلطتها ، ضمن حدود التزاماتها بموجب القانون الدولى ، فى سن القوانين التى تشاؤها ويتضح من هذا أن عدم التساوى الفعلى بين الدول ، واعتمادها على بعضها البعض ، لا يؤثر مطلقا ، على الوضع القانونى المسمى بالسيادة • فبانامًا لا تقل فى سيادتها عن سيادة الولايات المتحدة ، وان كانت فى وضع سياساتها وقوانينها مقيدة ، بقيود ليست مفروضة على الولايات المتحدة (١)

٤ ـ كيف تضيع السيادة ؟

اذن ما هى الأوضاع التى تفقد الدولة فيها سيادتها ؟ وما هى قواعد القانون الدولى ، والمنظمات الدولية التى تخلقها الدول نفسها والتى تتعارض مع سيادتها ؟ وأين يقوم الخط الفاصل بين حالات اللا مساواة القانونية والفعلية التى لا تمس السيادة ، وتلك الحالات التى تحد من سلطة الدولة وتحطم استقلالها ؟

لا يؤلف الرد على هذه الأسئلة على الصعيد النظرى أية صعوبة •

= هذا الاعلان تعتبر من قوانين الدولة الأساسية ، فلا يجوز أن يناقضها أو يتعارض معها ، أو يعوق سريانها أى قانون أو مرسوم أو اجراء رسمى آخر ، كما لا يجوز لأى قانون أو مرسوم أو اجراء رسمى آخر أن يفضلها أو يتجاوز عليها » •

وعلى ضوء هذه الحقائق كلها ، يمكن القول ، بأن الأسس التى تعتمد عليها اسرائيل ، فى تأكيد حقوقها السيادية على الأراضى التى تحتلها ، والتى تنساق وراءها فيها بعض الدول ، اما عن حسن نية أو عن سوء طوية ، أسس واهية ، تفتقر الى كل مقومات التأييد والبرهان • وعلى ضوء هذه الحقائق أيضا ، يمكن القول ان كيان اسرائيل ، كيان لا مشروع ، يتحدى القرار اللامشروع الذى أقامه على جزء من أرضنا العربية • (المعرب)

(١) لقد ثار الشعب البنامى على هذه التبعية للولايات المتحدة التى تفرض القيود على ارادة حكومته • وقد ثبتت تلك الثورة فى الاضطرابات الأخيرة ، وفى اصرار بنـاما على تعديل معاهدتها مع أمريكا •

(المعرب)

فالسيادة ، هى السلطة القانونية العليا للدولة التى تضمن لهـــا سن قوانينها وتنفيذها ضمن أراض محددة ، وتضمن لها الاستقلال عن سلطة أية دولة أخرى والتساوى معها فى ظل القانون الدولى • ويتبين من هذا أن الدولة تفقد سيادتها عندما تصبح خاضعة لسلطة دولة أخرى ، بحيث تصبح هذه هى التى تمارس السلطة العليا فى سن القوانين وتنفيذها فى أراضى الدولة الأولى • ويمكن للسيادة أن تضيع على هذا النحو فى صورتين مختلفتين •

فقد تفرض دولة على نفسها التزامات قانونية بأن تعطى لدولة أخرى السلطة الأخيرة على أعمالها فى سن القوانين وتنفيذها • فالدولة (أ) تفقد سيادتها اذا ما سلمت للدولة (ب) بالحق فى أن تنقض (تستعمل الفيتو) ، أيا من تشريعاتها التى تسنها هيئاتها الدستورية ، أو توقف تنفيذ أى قانون تعهد الى أجهزتها التنفيذية بتطبيقه • وتكون حكومة (أ) فى هذه الحالة السلطة الوحيدة فى سن القوانين وتنفيذها بالفعــل فى أراضيها ، ولكنها ليست السلطة العليا ، اذ أنها بدورها خاضعة لسيطرة حكومة الدولة (ب) • وتصبح حكومة الدولة (ب) عن طريق ممارستها لهذه الســيطرة ، السلطة العليا ، والسلطة ذات الســيادة داخل أراضى الدولة (أ) •

وتكون الطريقة الأخرى التى تضيع فيها السيادة ، فى اضاءة ماسبق لنا أن أسميناه « باللا نفاذية » بالنسبة الى أراضى الدولة • ففى هــذه الحالة تتفوق حكومة الدولة (ب) على حكومة الدولة (أ) فى سلطة سن القوانين وتنفيذها عن طريق ممثليها الذين يمارسون أعمال سن القوانين وتنفيذها فى أراضى الدولة (أ) • وهكذا تكون حكومة (أ) وقد فقدت سلطتها كلية ضمن أراضيها « باقية اسما ومظهرا ليس الا » بينما تكون مهام الحكم الفعلية فى أراضيها فى أيدى وكلاء الدولة (ب) •

ولكن ••• هناك صعاب بالغة تواجه على أى حال تطبيق هذه المعايير المطلقة على الأوضاع الفعلية والقضايا المحددة • وهناك فى جذور التعقيدات التى ترافق مشكلة ضياع السيادة يكمن الانفصــال فى النظريات الســياسية والقانونية المعاصرة ، بين مفهوم السيادة وبين الواقع السياسى الذى يفترض فى أن يكون هذا المفهوم ، تعبيره القانونى •

وتشير السيادة اليوم ، كما كانت تشير عندما ظهرت لأول مرة فى القرن السادس عشر الى حقيقة سياسية ، وهذه الحقيقة هى وجود شخص أو مجموعة من الأشخاص يكونون ضمن أرض معينة ، أكثر سلطانا من أى

شخص أو مجموعة منافسة لهم من الأشخاص • ويكون سلطانهم ، وقد نظم كما يجب أن ينظم ليضمن البقاء ، عارضا نفسه كالسلطة العليا فى سن القوانين والقواعد القانونية ضمن تلك الأرض وتنفيذها • وهكذا فان الملك المطلق ، كان فى القرن السادس عشر والقرون التى تلته ، السلطة العليا ، أى انه كان صاحب السيادة فى أرضه ، لا كقضية وهمية أو نظرية أو كتفسير قانونى ، بل كحقيقة سياسية • وكان أكثر سلطانا من البابا أو الامبراطور من ناحية ومن النبلاء الاقطاعيين من الناحية الأخرى ، ولذا فقد كان قادرا على اصدار القوانين وتنفيذها ، دون تدخل من هذا الجانب أو ذاك •

وعلى هذا الغرار نفسه ، تكون الحكومة الاتحادية اليوم ذات سيادة ضمن أراضى الولايات المتحدة الأمريكية ، اذ ليست هناك سلطة قومية أعلى من سلطتها أو تستطيع أن تتحدى سلطانها ، كما أنه ليس ثمة سلطات فرعية أو اجرائية ضمن أراضيها تستطيع أن تفعل ذلك • وتكون هذه السيادة كما كانت سيادة الملكية الفرنسية فى القرن السادس عشر ، ثمرة التوزيع الفعلى للسلطان فى الدولة• فهى والحالة هذه وقبل كل شىء ، ثمرة انتصار الحكم الاتحادى الائتلافى (الفيدرالى) على الحكم التعاونى (الكونفيدرالى) فى الحرب الأهلية • ولو قدر للسلطة العليا للحكومة الاتحادية داخل أراضى الولايات المتحدة الامريكية أن تنبرى بصورة متدرجة ، عن طريق منظمات سياسية أو اقتصادية تكون من القوة بحيث تشرع نفسها وتنفذ قوانينها ، دون أى سيطرة فعلية من جانب الحكومة الاتحادية ، فسيقوم وضع فى هذه البلاد يشبه ذاك الذى واجهه امبراطور الامبراطورية الرومانية المقدسة ، فى نهاية العصور الوسطى • عندما استعاضت الدول الاقليمية ضمن الامبراطورية عن سلطاتها العليا لسلطته • وستتجزأ الولايات المتحدة فى مثل هذه الحالة الى عدد من الوحدات الاقليمية أو العملية ، تكون فى الواقع ذات سيادة وان ظلت الحكومة الاتحادية قائمة أمدا ما ، تماما كما ظل امبراطور الامبراطورية الرومانية المقدسة محتفظا بالخصائص القانونية ، للسلطة ذات السيادة ، وبمهارتها •

وتنشأ عن البحث السابق أربع نتائج :

١ ـ يعتمد تحديد السيادة على اختيار ذى شقين أولهما ، الى أى مدى تكون حكومة أية دولة ، واقعة من الناحية القانونية تحت سيطرة حكومة أخرى وثانيهما ، أية حكومة تمارس فعلا الأعمال الحكومية ضمن أراضى الدولة ؟

٢ ـ يكون تحديد السيادة قضية تقرير سياسى ، وتفسير قانونى فى وقت واحد (١) ٠

٣ ـ يظل تحديد السيادة معلقا فى فترة مؤقتة ، اذا ظل التوزيع الفعلى للسلطان فى أرض معينة ، مفتقرة الى البت والتسوية ٠

٤ ـ لا يمكن للسيادة على أرض واحدة ، أن تكون قائمة فى وقت واحد فى سلطتين مختلفتين ، أى أن السيادة لا تتجزأ ٠

ولا ريب فى أن تحليل عدد من الأوضاع التاريخية فى ضوء هذه الاستنتاجات الأربعة ، يؤمن الاختبار لفائدة مفهوم السيادة على النحو الذى شرحناه فى هذه الصفحات ، وذلك بالنسبة الى القضية المتناهية الأهمية ، وهى أى الالتزامات الدولية يتفق مع السيادة ، وأيها لا يتفق معها ؟

١ ـ كانت العلاقات بين بريطانيا والمقاطعات الهندية ، قبل اعلان استقلال الهند فى عام ١٩٤٧ ، تنظم وفق معاهدات معقودة ٠ وبينما كانت هذه المعاهدات تضمن الاستقلال الداخلى لهذه المقاطعات ، فانها كانت تعطى بريطانيا الحق فى حمايتها من العدوان ، والتصرف فى شئونها الخارجية ، والاشراف العام على ادارتها الداخلية ٠ وبالرغم من أن معظم هذه الحكومات كانت تسيطر ، سيطرة كاملة على أقاليمها وأراضيها ، الا أنها كانت بدورها ، خاضعة لسيطرة الحكومة البريطانية المطلقة ، ولم تكن والحالة هذه ذات سيادة فى أراضيها ٠ ولقد برزت هذه الحقيقة فى القرارات التى صدرت عن المحاكم البريطانية والهندية على حد سواء ٠

٢ ـ من المفيد أن نقرن هذا الوضع السالف الذكر ، بما يسمى « بتعديل بلات » الذى أدخل فى صلب معاهدة هافانا لعام ١٩٠١ بين الولايات المتحدة وكوبا ٠ فقد فرض هذا التعديل على حكومة كوبا ألا تدخل طرفا فى أية معاهدات دولية تنتقص من استقلالها ، أو تعطى السيطرة على أى جزء من الأرض الكوبية الى دولة أجنبية ، وفرض على كوبا أيضا ، ألا تتعاقد على أية قروض عامة لا تستطيع مواردها العادية أداءها ٠ وتحتم

(١) راجع قرار القاضى هولمز فى قضية شركة الموز الامريكية ضد شركة الفواكه المتحدة ٠ القرار رقم ٢١٣ من مجموعة القرارات الامريكية ٣٤٧ ص ٣٥٨ (١٩٠٩) ، حيث يقول « ان السيادة حقيقة صافية » ، وفى قضية أخرى رقم ٢٥٧ من المجموعة رقم ٤١٩ ص ٤٣٢ (١٩٢١) حيث يقول ٠٠ « ان السيادة قضية سلطان وليس ثمة من سلطان انسانى بلا حدود » ٠ (المؤلف)

عليها أن تعنى بالأحوال الصحية فى مدنها للحيلولة دون تكرار الأوبئة والأمراض السارية فى أراضيها • وكان عليها أن تبيع أو تؤجر الى الولايات المتحدة الأراضى اللازمة للمحطات البحرية أو محطات تزويد البواخر بالفحم، فى نقاط يتم الاتفاق عليها مع رئيس جمهورية الولايات المتحدة الامريكية، ولا ريب فى أن هذه النصوص قيدت الى درجة غير مألوفة من حرية الحكومة الكوبية فى شئونها الداخلية والخارجية (١) ، وفرضت عليها التنازل عن سيادتها على بعض الأجزاء من الأراضى الكوبية الى أمريكا • ولكن لما كانت هذه القيود لم تضع الحكومة الامريكية محل الحكومة الكوبية كالسلطة العليا فى تشريع القوانين وتنفيذها ضمن الأراضى الكوبية ، فان هذه النصوص لم تؤثر على سيادة كوبا (٢) •

لكن الوضع ليس على هذا النحو من السهولة بالنسبة الى المادة الثالثة من معاهدة هافانا التى تنص على ما يلى : « توافق حكومة كوبا على أن فى وسع حكومة الولايات المتحدة الامريكية أن تمارس الحق فى التدخل لحماية استقلال كوبا ، وللابقاء على طراز الحكم الصالح لحماية الأرواح والممتلكات والحريات الفردية فى البلاد » •• ويعطى هذا النص للولايات المتحدة ، الحق فى أن تتسلم الحكم فى كوبا ، وأن تقضى على السيادة الكوبية فى أوضاع عامة تجعل هذا الحق وقفا على مشيئة الولايات المتحدة فى هذا الصدد ، كلية وبلا حدود أو قيود • ولو أرادت حكومة الولايات المتحدة أن تفيد من هذا الحق الى أقصى مداه ، وأن تفرض سيطرتها بصورة دائمة على الحكم فى كوبا ، فان كوبا ، لن تكون فى هذه الحالة أكثر سيادة من

---

(١) لا ريب فى أن مثل هذه الشروط المهينة التى فرضتها هذه المعاهدة على الحكومة الكوبية، والتى ظلت الولايات المتحدة تمارسها ممارسة فعلية فى العهد السابق فى كوبا ، منتقصة من حريتها ، وفارضة عليها امبرياليتها الاقتصادية ، هى من أهم الأسباب التى أدت الى الثورة فى كوبا ، وقيام الكاستروية • ولا ريب أيضا فى أن هناك معاهدات كثيرة مماثلة بين الولايات المتحدة وبين عدد كبير من دول أمريكا اللاتينية • تجعلها فى موقف الوصى على سياساتها الداخلية والخارجية ، وهى ما بدأت شعوب أمريكا اللاتينية تحاول التخلص منها ، بعد أن تحقق للكاستروية انتصارها •

(٢) أنا أختلف مع المؤلف فى هذا القول • الا اذا كان ما يعنيه بالسيادة هو السيادة الشكلية ليس الا ، فهذه النصوص تنتقص فى الواقع والحقيقة من سيادة كوبا ، وتجعلها فى موضع التبعية للولايات المتحدة ، اذ تعطى لها حق الاشراف على شئونها الداخلية والخارجية ، وهى توغل فى فرض هذه السيادة ايغالا كبيرا يفوق حتى ما كانت الدول الاستعمارية تفرضه فى معاهدات الحماية على الدول التى تمنحها الاستقلال الصورى •

(المعرب)

الأقاليم الهندية فى ظل الحكم البريطانى (١) • ولو أن الولايات المتحدة ، امتنعت من الناحية الأخرى عن استخدام هذا الحق الذى تنص عليه المادة الثالثة من معاهدة هافانا ، فان سيادة كوبا كانت ستظل سليمة لم تمس ، لأن الحكومة الكوبية كانت ستظل فعلا فى عمليات سن القوانين وتنفيذها ، حرة دائما من السيطرة الأجنبية ، مهما كانت الاحتمالات القانونية لهذه السيطرة الأجنبية •

لكن الولايات المتحدة أفادت بالفعل من الحق الذى نصت عليه المادة الثالثة من معاهدة هافانا ، وأخضعت الأرض الكوبية لاحتلالها العسكرى بين عامى ١٩٠٦ و ١٩٠٩ • وكانت القوات المسلحة الأمريكية ، لا الحكومة الكوبية ، هى التى تمارس السلطة الفعلية ضمن الأرض الكوبية ابان تلك الفترة • ولهذا لم تعد الحكومة الكوبية ذات سيادة على الاطلاق فى تلك الآونة • وقد اعتمد تقرير ما اذا كانت الحكومة الكوبية قد استعادت سيادتها فورا بعد جلاء القوات الأمريكية فى عام ١٩٠٩ ، على تقويم النيات السياسية المقبلة للحكومة الامريكية بالنسبة الى كوبا • ويمكن الرد على هذا التساؤل بالايجاب القاطع ، فى حالة واحدة ليس الا ، وهى أن تكون حكومة الولايات المتحدة قد أوضحت فى عام ١٩٠٩ ، ايضاحا قاطعا ، بانها ستمتنع فى المستقبل ، عن الافادة من المادة الثالثة من معاهدة كوبا وتطبيقها • أما فى حالة عدم وجود مثل هذا الايضاح للنيات المقبلة ، فان الرد على هذا السؤال فى عام ١٩٠٩ ، يمكن أن يستمد من الايماءات التى كانت تظهر عن اتجاهات السياسة الامريكية فى المستقبل ، فهل كان من المحتمل أن تسير الولايات المتحدة على سياسة الامتناع هذه بالرغم من حقوقها التعاهدية فى التدخل فى الشئون الكوبية؟ لو كان هذا من المحتمل، لعادت السيادة فى كوبا الى الحكومة الكوبية • أو هل كان من المتوقع أن تسير الولايات المتحدة من الناحية الأخرى ، على سياسة اللجوء الى المادة الثالثة من المعاهدة ، لتقرير كافة الخلافات التى قد تنشأ بينها وبين الحكومة الكوبية لمصلحتها ؟ فى مثل هذه الحالة تكون السلطة العليا داخل الأراضى الكوبية قد انتقلت الى الولايات المتحدة • ولم يرد على هذا السؤال ، بشكل قاطع محدود على أى حال الا فى معاهدة الواحد والثلاثين من مايو عام

---

(١) اذا كانت الولايات المتحدة لم تفرض سيطرتها الشكلية الدائمة على كوبا فى عهدها السابق ، كما كانت بريطانيا تفعل فى مستعمراتها ، فان ذلك يعود الى الخلاف بين أسلوبين فى الامبريالية ، ولا يعود فى الواقع الى خلاف فى الاسس أو المفاهيم •
(المعرب)

١٩٣٤ ، التى ألغت المادة الثالثة من معاهدة كوبا ، وأعادت الى حكومة كوبا سيادتها الكاملة اللا مشروطة(١) ٠

وقد يضيق بنا المجال هنا عن تحليل الوضع الذى كان قائما بين عامى ١٩٠٩ و ١٩٣٤ ، لتقرير المكان الذى كانت تمثل فيه السيادة فى كوبا فى تلك الفترة ٠ لكن ما يهمنا هنا أكثر من أى شىء آخر ، هو أن ندرك أن ممارسة السيادة حقيقة سياسية تحددها التعابير القانونية وتعينها ٠ ولهذا فان تقريرها قد يعتمد أيضا على تحولات متدرجة فى ممارسة السلطان السياسى من حكومة الى حكومة أخرى ٠ ويمكن اكتشافها على أى حال ، عن طريق تقويم الوضع السياسى ، لا عن طريق تفسير النصوص القانونية (٢) ٠

٣ ــ سبق لنا أن بينا حتى الآن أن كم الالتزامات القانونية التى تربط الدولة نفسها بها ، فى علاقاتها مع الدول الأخرى ، لا يمكن أن يؤثر وحده على سيادتها ، لكن هذا القول يتطلب المزيد من الايضاح على ضوء المناقشة السابقة ، وبالرغم من صحة القول بأن الدولة لا تفقد سيادتها عن طريق تحديد حريتها فى العمل ، بعقد عدد كبير من المعاهدات الدولية، فانها تفقد هذه السيادة ، اذا لم تعد حريتها فى العمل ، تتسع لتشمل أعمال سن القوانين وتشريعها التى بدونها لا يمكن لأية حكومة فى ظل الأوضاع المعاصرة أن تحتفظ بسلطتها ضمن أراضيها القومية ٠ ويعنى هذا بعبارة أخرى أن كم الالتزامات القانونية لا يقرر موضوع السيادة ٠ وانما يقررها تأثير هذه الالتزامات على نوعية السيطرة الحكومية السياسية، وهناك ثلاثة أمثلة تاريخية توضح هذه القضية تمام الايضاح ، وهى موقف الدول فرادى فى ظل الاقتراح الأمريكى بفرض الرقابة الدولية على الطاقة الذرية ، والعلاقات بين الأعضاء الدائمين فى مجلس الأمن والدول الأخرى الأعضاء فى الأمم المتحدة ، وأخيرا موقف الدول فرادى من الانحرافات عن مبدأ الاجماع فى المنظمات الدولية الأخرى غير مجلس الأمن ٠

---

(١) لكن كوبا ظلت بعد هذه المعاهدة فى موقف التبعية من الحكومة الأمريكية بفضل سلطانها الاقتصادى عليها ، وبفضل قاعدة جوانتنامو البحرية العسكرية التى أقامتها على أرضها ، الى أن قامت ثورة كاسترو فحررت البلاد تحريرا كاملا من السيطرة الامريكية ٠

(المعرب)

(٢) يمكن اختبار قيمة القاعدة التى بحثنا فيها فى النص ، بتحليل الأوضاع فى بعض البلاد ، كدول جامعة الشعوب العربية ومصر (قبل استقلالها طبعا) ، والفلبين فى مختلف الفترات والمراحل التاريخية ٠

(المؤلف)

(أ) الاقتراح الامريكي للرقابة الدولية على الطاقة الذرية

يمكن تجزئة الاقتراح الأمريكى للرقابة الدولية على الطاقة الذرية ، والمسمى بمشروع اتشيسون ـ باروخ ـ ليلينتال لعام ١٩٤٦ ، بالنسبة الى أهداف بحثنا الى جزأين ، الادارة والرقابة كجزء ، والاجراءات التنفيذية كجزء آخر • ونص الاقتراح على اقامة وكالة دولية يطلق عليها اسم سلطة التطوير الذرية • وستكون مهمتها ، منع صناعة الأسلحة الذرية واستخدامها فى اعمال الدمار الشاملة ، وتشجيع استخدام الطاقة الذرية فى الأغراض السلمية • وعلى السلطة رغبة منها فى تحقيق اهدافها ان تفرض « رقابة ادارية أو ملكية لجميع أعمال الطاقة الذرية التى قد تؤلف خطرا على أمن العالم » وان يكون لها الحق فى « السيطرة والتفتيش والترخيص لجميع نشاطات الطاقة الذرية الاخرى » ، أى تلك التى توجه لأهداف سلمية • ويمكن على سبيل القول بان الاقتراح الأمريكى يعطى السلطة المقترحة الصلاحيات التالية :

(أ) الحصول على الاشراف الكامل والشامل ، أو على ملكية جميع موارد اليورانيوم والثوريوم وغيرها من المواد التى تؤلف مصادر للطاقة الذرية حيثما وجدت، فى كميات يمكن ان تكون خطيرة ، سواء أكانت على شكل مواد اولية ، ام مواد مستخرجة أو مكررة أو أى شكل آخر •

(ب) القيام بابحاث وتحريات مستمرة وأعمال مسح لمصادر الطاقة الذرية فى جميع ارجاء العالم ، كاجراء يساعد الممارسة الصحيحة لأعمال السلطة الآنفة الذكر ، او غير ذلك من مهامها وصلاحياتها •

(ج) الحصول على جميع التسهيلات اللازمة لانتاج اليورانيوم (٢٣٥) والبلوتونيوم، وغيرهما من المواد القابلة للتذرير، واقامة هذه التسهيلات وحيازتها وادارتها ادارة كاملة وشاملة ، طبقا لما تحدده السلطة نفسها ، وتامين كميات من المواد القابلة للتذرير ، تكفى لتحقيق اهداف السلطة •

(د) تحديد وتقرير جميع المرافق والنشاطات الأخرى فى حقل الطاقة الذرية بالطريقة التى يوضحها الميثاق ، والتى تؤلف خطرا ، اذا لم تكن اشراف السلطة ورقابتها ، والاشراف والسيطرة الادارية الكاملة على جميع هذه النشاطات والمرافق •

(هـ) الحق فى الوصول بحرية الى جميع المرافق الأخرى والقدرة على السيطرة عليها وترخيصها وتفتيشها ، اذا كانت هذه المرافق تملك او تستخدم او تنتج المواد التى تؤلف مصدرا للطاقة الذرية ، وجميع النشاطات الأخرى التى تستخدم او تنتج أو تستطيع استخدام الطاقة الذرية وانتاجها •

(و) الحق الوحيد فى البحث العلمى فى حقل التفجيرات الذرية •

(ز) تعزيز وتشجيع الاستعمار اللاخطر والتوزيع الواسع للطاقة الذرية لأهداف نافعة بموجب ترخيصات خاصة تصدرها السلطة او اية اجراءات مناسبة اخرى ٠

(ح) مع التقيد بنصوص المعاهدات والميثاق ، الحق فى اتخاذ الاجراءات الضرورية الأخرى واصدار النظم والقواعد المتعلقة باعمالها (١) ٠

ولعل الظاهرة البارزة فى هذه النصوص ، هى الغاء مبدأ « اللانفاذية » للأرض القومية ، وذلك من ناحية انتاج الطاقة الذرية فى جميع المجالات المعنية واستخدامها ٠ فلا وجود للحدود القومية عند « سلطة التطوير الذرية » ٠ وفى وسع رجالها ان يذهبوا حيث يشاءون مفتشين ، ومراقبين ومسيطرين ، وقائمين بالبحوث العلمية ، ومقيمين الانشاءات ومنتجين ومصدرين التعليمات والقواعد والانظمة ٠٠ انه « عالم واحد » بالنسبة اليهم ، يمارسون فيه السلطة العليا فى سن القوانين ، شريطة التقيد بالميثاق المقترح للسلطة الذرية ، أى الذى يجرى بموجبه تأليف هذه « السلطة » وقيامها بأعمالها كأية وكالة حكومية أخرى ٠ فهل تغدو « السلطة » والحالة هذه حكومة عالمية تمارس صلاحياتها ضمن اراضى الدول الموقعة على ميثاق الأمم المتحدة ، فتبطل بذلك سيادة هذه الدول الموقعة ؟ ان الرد على هذا السؤال يعتمد على التوزيع الفعلى للسلطان بين « السلطة الذرية » وبين الحكومات القومية التى ستقوم باداء واجباتها ضمن أراضيها ٠

واذا جاز للانسان ان يفترض ، كما يفترض البعض حقا ، ان الطاقة الذرية ، ستصبح عما قريب المصدر الرئيسى للقوة فى حضارتنا وان أعمال التفتيش والمراقبة والاشراف ، لا يمكن ، اذا أريد لها ان تكون فعالة ، ان تنحصر فى المصادر المعروفة من المواد الأولية والطاقة ، بل يجب أن تشمل جميع المؤسسات الصناعية عند الدول الموقعة على الميثاق المقترح ، كمواضع محتملة لابحاثها ، فلا يمكن للانسان ان ينكر والحالة هذه كحقيقة سياسية ، ان سلطان « السلطة الذرية » ستكون هى العليا والمتفوقة ، فى المناطق التى تعمل فيها ٠ وفى مثل هذه الحالة ، لا بد أن تفقد جميع الحكومات القومية ، سيادتها ، مهما كان استقلالها الذاتى عظيما وواسعا فى جميع المجالات الاخرى غير مجال الطاقة الذرية وبينما تظل مهمة السلطة الذرية محصورة فى ناحية واحدة معينة من النشاط الحكومى ، فانها تصبح هى المسيطرة والمتفوقة فى ذلك الميدان ،

---

(١) ــ وثائق الأمم المتحدة ــ لجنة الطاقة الذرية رقم (١) ٠ ١٤ يونيو ١٩٤٦ ٠

وتحتل مكانة بارزة فى الصناعة والاقتصاد والعلم والنشاطات الاجتماعية والحياة السياسية للدول المعنية • وتصبح هذه الدول كلها ملتزمة التزاما قانونيا ، بموجب الميثاق العالمى المقترح للطاقة الذرية ، بان تخضع فى النهاية جميع أنشطتها القومية والمهمة على الصعيد الاجتماعى لأوامر السلطة واجراءاتها • وسيكون للسلطة الذرية بموجب سلطاتها القانونية التى يخولها اياها الميثاق • السلطة العليا ضمن الاراضى الاقليمية القومية للدول الموقعة على الميثاق وتكون بذلك هى صاحبة السيادة •

أما اذا افترض الانسان على أى حال ، كما يميل معظم المراقبين الى الافتراض ، بأن المهام الادارية ، والاشرافية للسلطة ، ستظل ، فى المستقبل القريب على الأقل محصورة حصرا دقيقا فى العمليات الفعلية وفى تأثيرها على الحياة القومية للدول الموقعة ، فان حكومات هذه الدول ، ستحتفظ بمزية حاسمة فى موضوع توزع السلطان ، وبذلك لا تفقد سيادتها بموجب الانشطة الادارية والاشرافية للسلطة الذرية • ولن تختلف صلاحيات هذه السلطة فى مثل هذه الحالة عن صلاحيات المنظمات الدولية الاخرى وسلطانها ، كسلطة الدانوب الدولية (١) التى كانت تمارس سلطات معينة ضمن الاراضى الاقليمية للدول المشتركة فيها ، وان كانت أنشطتها ، لا تؤثر نتيجة الطبيعة المحدودة للغاية لصلاحيتها ، على سيادة هذه الدول المعنية ولا تمسها •

ولا يختلف الوضع بالنسبة الى تنفيذ قرارات السلطة الذرية ، اختلافا أساسيا عن الوضع الذى رأيناه بالنسبة الى مجالى الادارة والرقابة ويجعل الاقتراح الأمريكى من مجلس الأمن الدولى للأمم المتحدة الوكالة التنفيذية الاولى لقرارات السلطة • وهو يتصور اشكالا من الاجراءات التنفيذية تطبق بصورة خاصة على الانتاج المحظور ، وعلى استخدام الطاقة الذرية ، وهى اجراءات لم ينص عليها ميثاق الأمم المتحدة بصورة واضحة جلية • لكن مجلس الأمن الذى يعمل طبقا لما عنته الولايات المتحدة فى اقتراحها ، لا يشبه مطلقا مجلس الامن الذى تصورته الفقرة الثالثة من المادة السابعة والعشرين من ميثاق الامم المتحدة • فلقد أصرت الولايات المتحدة على ان حق النقض (الفيتو) المعطى للأعضاء الدائمين فى مجلس الأمن ، يجب ألا يطبق مطلقا على التدابير والاجراءات التنفيذية التى يجب أن يعمل معها فى حالة مخالفة قرارات السلطة • وأصرت كذلك على ان

---

(١) تأسست هذه السلطة بمقتضى معاهدة فرساى لعام ١٩١٩ لتتولى ادارة الشطر الفعلى من النهر ، وقد خرجت المانيا منها فى عام ١٩٣٦ ثم انحلت نهائيا فى عام ١٩٤٠ •
(المعرب)

أى اقتراع بمجموع سبعة أعضاء من المجلس لا فرق بين عضو دائم وغير دائم ، يجب أن يكون كافيا لدفع أجهزة التنفيذ للأمم المتحدة الى العمل والحركة • وقد عنى هذا الاقتراح بعبارة أخرى ، انه لو اقترعت سبع دول من مجموع اعضاء مجلس الأمن الذين يعدون أحد عشر ، على وجوب تطبيق اجراء تنفيذى معين من بعض الدول الأعضاء فى الأمم المتحدة أو منها كلها ، ضد دولة أخرى ، فان جميع الدول الأعضاء ملزمة الزاما قانونيا بتنفيذ ذلك القرار الذى اتخذه مجلس الأمن • ويجعل اقتراح الولايات المتحدة من مجلس الأمن ، وكالة مركزية أعلى من الدول القومية ، على صعيد تنفيذ قرارات سلطة التطوير الذرية •

والمعروف أن مجلس الأمن لا يملك فى حد ذاته وسائل التنفيذ ، بل ان عليه أن يلجأ الى الاجراءات التى تتخذها السلطة وعلى اخلاص الدول الاعضاء فى أداء التزاماتها القانونية بموجب المادة الواحدة والاربعين وما يتلوها من مواد ميثاق الأمم المتحدة • واذا ماطبق هذا الشرط الاخير، فلن تظل هناك عقبة مادية فى طريق الاجراءات التنفيذية الفعلية • اذ مع زوال اجماع الأعضاء الدائمين فى مجلس الأمن كشرط أساسى فى اجراءات التنفيذ • وهو شرط يصعب تحقيقه كما سبق لنا أن رأينا ، فى جميع الظروف والاوضاع ، بل وهو مستحيل الآن كل الاستحالة ، تزول العقبة الكأداء التى تقف فى طريق هذه الاجراءات التنفيذية • ويصبح مجلس الأمن فى مثل هذه الحالة نظريا وعمليا ، أى من ناحيتى القانون والتطبيق ، السلطة العليا بالنسبة الى تنفيذ قرارات سلطة التطوير الذرية •

وهنا يبرز السؤال عما اذا كانت هذه الترتيبات ستجعل من مجلس الأمن الوكالة التنفيذية لحكومة عالمية ، تتجاوز حدود السيادات القومية وتتفوق عليها ، أو لا . لكن الرد على هذا السؤال ، يجب أن يكون أيضا على ضوء توزع السلطان بين مجلس الأمن والحكومات القومية • وهنا تنطبق الاعتبارات السابقة التى بحثناها ، والمتصلة بموضوعى الادارة والاشراف • فلو أصبحت الطاقة الذرية هى المسيطرة على كل شىء ، والشاملة لكل مجال • والمتفوقة فى أهميتها ، فان السيادة لا بد وأن تنتقل من الحكومات القومية الى حكومة عالمية ، تتألف من سلطة التطوير الذرية ومن مجلس الأمن الدولى • أما اذا ظل أثر الطاقة الذرية من الناحية الأخرى ضعيفا ، وظلت أهميتها محدودة تحديدا كبيرا ، فان مجلس الأمن سيظل منفذا دور أى من الوكالات الدولية المتخصصة • ويملك عن طريق الاتفاق المشترك السلطة على أن يطلب الى الدول على انفراد ، أداء بعض الاجراءات التنفيذية المحدودة •

ب ـ الاقتراع بالأغلبية فى المنظمات الدولية

كثيرا ما قيل ، ان الفقرة الثالثة من المادة السابعة والعشرين من ميثاق الأمم المتحدة ، قد احتفظت للأعضـــاء الدائمين فى مجلس الأمن بسيادتهم بينما انتزعت هذه السيادة من الدول الأخرى الأعضـــاء فى الأمم المتحدة ولا ريب فى أن نص هذه الفقرة نفسها فى المادة المذكورة ، هى التى توحى بمثل هذا التفسير ، اذ ان مبدأ الاغلبية يحل بالنسبة الى العلاقات بين الأعضاء الدائمين والاعضاء غير الدائمين فى مجلس الأمن، وبين أعضاء هذا المجلس جميعا وبين الأعضاء الآخرين فى الأمم المتحدة محل مبدأ الاجماع • ويعنى هذا بعبارة أخرى ان « موافقة أصوات سبعة من أعضاء مجلس الأمن ، يكون من بينها أصوات الأعضاء الدائمين متفقة » تلزم جميع الاعضاء الآخرين فى المجلس ، كما تلزم جميع الدول الاعضاء فى الأمم المتحدة ايضا • فلو كان فى مكنة هذا الاقتراع بالاكثرية ، أن يضع اجهزة تنفيذ القوانين لدى الدول الاعضاء فرادى تحت تصرف الأمم المتحدة لتطبقها ضد أى من الدول المشاكسة والمعاندة ، فان مجلس الأمن يصبح صاحب السلطة العليا على الدول الأعضاء التى ليست من الاعضاء الدائمين فى المجلس • ويكون المجلس فى هذه الحالة ، لا حكومات هـذه الدول ، صاحب السيادة • ولكن بينما تكون هـذه النتيجة ممكنة من الناحيـة القانونية بموجب الفقرة الثالثة من المادة السابعة والعشرين من ميثـاق الأمم المتحدة ، بالاشتراك مع المواد التاسعة والثلاثين والواحدة والأربعين والثانية والاربعين من الميثاق (١) ، فان تحقيقها فعلا ، يعتمد على ثلاثة شروط سياسية لا يوجد أى منها فى الوقت الحاضر ، ولا يحتمل ان توجد فى وقت واحد فى المستقبل القريب ايضا •

أول هذه الشروط ، ان يكون هناك اجماع بين الاعضاء الخمسـة الدائمين فى مجلس الأمن ، كمظهر قانونى للانسجام السياسى بينهم ، وليتمكن المجلس من البروز كجهاز عامل لتطبيق القوانين وتنفيذها • أما الشرط الثانى فهو ان تكون القوات العسكرية التى تتعهد الدول الاعضاء بموجب المادة الثالثة والاربعين وما يتلوها من مواد بوضعها تحت تصرف مجلس الأمن ، ضخمة الى الحد الذى يجعل قوات الأمم المتحدة التى يجب توفيرها فى أية نقطة معينة ، متفوقة تفوقا كاملا على قوات الدولة المخالفة للقانون • ويعنى هذا أن من الواجب توزيع القوات العسكرية فى العالم بحيث تكون قوات الأمم المتحدة أقوى من القوات القومية لاية دولة واحدة

(١) راجع نصوص هذه المواد فى ذيل الجزء الأخير من هذا الكتاب •

أو أية مجموعة من الدول • ويقضى الشرط الثالث ، بان تنفذ كل دولة من الدول الاعضاء التزاماتها بموجب الميثاق ، ولا سيما بموجب الاتفاقات العسكرية بمنتهى الصدق والاخلاص • وعلى الدول كلها أن تضحى بمصالحها القومية فى سبيل المصلحة العامة للأمم المتحدة كما يحددها مجلس الامن • ولو تحققت هذه الشروط الثلاثة اليوم ، أو كان فى الامكان تحقيقها فى المستقبل القريب ، فان فى وسع المرء ان يقول ان ميثاق الأمم المتحدة قد أزال ، أو انه فى طريق ازالة السيادة القومية للدول الاعضاء من غير الدائمين فى مجلس الأمن • لكن المفهوم القانونى وحده للسيادة ، يستطيع تجاهل هذه الشروط ذات الطبيعة السياسية ، واستخلاص النتائج التى يريدها من النصوص القانونية ليس الا •

وكثيرا ما نسمع ايضا من يقول نتيجة اتجاهات قانونية مماثلة فى الرأى ، أن اللاتكافؤ فى التمثيل ، وقرارات الاغلبية فى الوكالات والاجهزة الدولية ، يتعارضان مع سيادة الدول المعنية تمام التعارض • ولقد كانت هذه الاقوال وما صاحبها من حجج هى التى قضت على جميع الاقتراحات لاقامة محكمة عدل دولية أصيلة وصحيحة فى مؤتمرى السلام فى لاهاى بالفشل • واستخدمت هذه الحجج أيضا ، وعلى نطاق واسع فى الاعتراض على انضمام الولايات المتحدة الى عصبة الأمم والى محكمة العدل الدولية الدائمة • لكن مثل هذا التأكيد العام المفتقر الى التخصيص ، يحتاج الى بعض المزايا السياسية لتأهيله ، وهى مزايا يكون التمثيل اللامتكافىء وحكم الاغلبية على ضوئها ، متناقضين أو غير متناقضين مع السيادة • ويعتمد تقرير وجود التناقض او عدمه على ما اذا كان هذا الانحراف عن قاعدة الاجماع • قد نقل او لم ينقل السلطة العليا من الحكومات القومية الى وكالة دولية •

وبالاضافة الى محكمة العدل الدولية التى يستحيل فيها كما سبق لنا ان رأينا تحقيق مبدأ الاجماع ، هناك عدد كبير من الوكالات والأجهزة الدولية التى تؤدى اعمالا تشريعية وادارية وتنفيذية ، وتنحرف عن مبدأ الاجماع ولا تلتزم به • فهناك عدد من المنظمات الادارية الدولية كاتحاد البريد العالمى ، والاتحاد البرقى الدولى ، واتحاد المواصلات اللاسلكية ، والمكتب الدولى للموازين والمقاييس ، سمحت للمستعمرات التابعة لبعض الدول الاعضاء بالاشتراك فيها مع اعطائها حق الاقتراع ، مما يعطى لكل واحدة من هذه الدول ذات المستعمرات • الحق فى أكثر من صوت واحد ، وهناك منظمات دولية اخرى كالاتحاد الدولى للمواصلات السلكية ، يسمح لبعض الدول لاسباب سياسية واضحة ، باكثر من صوت واحد ،

بالاضافة الى اصوات المستعمرات التابعة لها . وهكذا فان المادة الواحدة والعشرين من النظام الداخلى لمؤتمر مدريد لعام ١٩٣٢ ، وهو النظام الذى أقره مؤتمر القاهرة لعام ١٩٣٨ ، كنظام داخلى عام لجميع مؤتمرات المواصلات السلكية التالية قد منح ثلاثة اصوات لكل من فرنسا وبريطانيا (بما فيها الهند) ، وصوتين لكل من بلجيكا والمانيا وايطاليا واليابان وهولندة والبرتغال والاتحاد السوفياتي وأسبانيا والولايات المتحدة الامريكية ، مع صوت واحد ليس الا ، لجميع الدول الاخرى •

وتقرر عدة منظمات دولية القوة الاقتراعية للدول الاعضاء فيها على أساس اشتراكاتها المالية فى موازناتها • وقد منح المؤتمر الذى عقد لاقامة مؤسسة الزراعة الدولية على هذا الاساس ، بريطانيا اثنين وعشرين صوتا ، والولايات المتحدة واحدا وعشرين وفرنسا تسعة عشر صوتا وهلم جرا • وتربط الاتفاقات الدولية التى أبرزت صندوق النقد الدولى والبنك الدولى للانشاء والتنمية الى حيز الوجود ، بين قوة الدولة العضو الاقتراعية وبين اسهامها المالى فى موازنتيهما • وكان من نتيجة هذا ان اصبحت الولايات المتحدة تملك فى هاتين المنظمتين قوة اقتراعية تعادل مائة ضعف ما تملكه اقل الدول اسهاما فى الموازنتين المذكورتين •

ويظل أوضح التحديات لقاعدة الاجماع على أى حال ، النص الصريح الواضح على قاعدة الاغلبية • ويوجد هذا النص على سبيل المثال فى اتحاد البريد العالمى ، واللجنة الدولية لنهر الدانوب ، ومنظمة الزراعة والاغذية الدولية ، والمنظمة الدولية للطيران المدنى والمجلس الاقتصادى والاجتماعى ومجلس الوصاية التابع للأمم المتحدة • وتنص المادة الثامنة عشرة من ميثاق الأمم المتحدة ، على صوت واحد فى الجمعية العامة لكل دولة من الدول الاعضاء ، وان تؤخذ القرارات باغلبية الدول الحاضرة والمقترعة • أما القرارات التى تعتبرها الفقرة الثانية من المادة الثامنة عشرة ، من « المسائل الهامة » فتتطلب اغلبية الثلثين •

ويمثل مجلس الأمن الدولى تكوينه وفى اجراءاته الاقتراعية خروجا على مبدأ المساواة فى القوة الاقتراعية • وتنص المادة السابعة والعشرون من الميثاق على أن لكل دولة عضو فى مجلس الامن صوتا واحدا ، وعلى ان قراراته فى المسائل الاجرائية تكون باقتراع على الموافقة يصدر عن سبع من مجموع دوله الاحدى عشرة • لكن العضوية الدائمة تضفى على الصين وفرنسا وبريطانيا العظمى والاتحاد السوفياتى والولايات المتحدة بموجب المادة الثالثة والعشرين تفوقا آليا رتيبا فى قرارات المجلس على

الدول غير الدائمة الست فى عضوية المجلس ، والتى تنتجها الجمعية العامة لمدة عامين • ويتعزز هذا التفوق تعزيزا كبيرا بحق الاعضاء الدائمين فى نقض القرارات غير الاجرائية التى يتخذها مجلس الأمن تنفيذا للفقرة الثالثة من المادة السابعة والعشرين •

ويجب أن يستلهم تقويم الاثر الذى يتركه هذا الخروج عن مبدأ المساواة فى القوة الاقتراعية على سيادة الدول المعنية أيضا توجيهه من القاعدة التى تحدد المكان الذى توجد فيه سلطة سن القوانين واصدارها فى اراضى تلك الدول ، نتيجة هذا الخروج عن مبدأ المساواة • والشىء البالغ الاهمية هنا ايضا ، هو تحديد نوعية المسائل المختلفة والمنظمات التى تنعدم فيها المساواة فى الاقتراع ، لا تحديد كمها أو عددها • فهناك حقيقة واقعية ، وهى ان التزام اية دولة التزاما قانونيا بتنفيذ قرار الاغلبية فى أية منظمة دولية بالنسبة الى تحديد ثمن الطوابع على الرسائل فى المواصلات الدولية ، لا يؤثر على نوعية تلك الدولة بوصفها صاحبة السلطة العليا فى سن القوانين وتنفيذها فى أراضيها القومية • لكن الدولة تكون قد وافقت على التخلى عن حريتها فى العمل فى ناحية معينة، كانت حقوقها السيادية تضمن لها ، لو لم تقم هذه الموافقة ، استمرار هذه الحرية • ومع ذلك فان هذه الدولة لا تكون قد تخلت عن سيادتها بأى حال من الاحوال •

ولو خضعت الدولة بموافقتها لاقتراع الاكثرية فى عمل اية وكالة دولية فى قضايا تتعلق بتعديلات الدستور واعلان الحرب وعقد الصلح ، وتقرير حجم القوات المسلحة وطريقة تشكيلها وانشطتها ، وتشكيل الحكومة والسياسات المالية التى تتبعها فان هذه الدولة تكون قد تخلت عن سيادتها • ويكون السلطان السياسى الحاسم ، قد تحمل بموجب الاتفاق الدولى الذى يقيم قاعدة الاغلبية ، من الحكومة القومية الى الوكالة الدولية • ولا تعود الحكومة القومية هى صاحبة السلطة العليا ، وانما تصبح الوكالة الدولية هى السلطة العليا فى سن القوانين وتشريعها فى الاراضى القومية لتلك الدولة •

ويجب أن يكون من الواضح مما قلناه ، ان ليس ثمة مجال فى المسرح الدولى المعاصر ، يسمح للخروج على قاعدة الاجماع بالتأثير على سيادة الدول فرادى • ويحاط الفصل الدولى ، بضمانات وافية تحول بين المسائل ذات الأهمية السياسية البالغة وبين الفصل فيها بقرارات الأغلبية فى المحكمة الدولية • وتستطيع اقتراعات الاغلبية فى المنظمات

الادارية الدولية التصرف فى القضايا ذات الصبغة الفنية ليس الا ، أى القضايا التى لا أهمية لها فى توزيع السلطان بين الحكومات القومية أو بين الحكومات القومية والوكالات الدولية • ولقد تحدث الاستاذ لوتر باخت بمنتهى الحكمة عن موضوع اقتراع الاغلبية فى الجمعية العامة للأمم المتحدة وقال •• « ويجب فى تقويمنا للاثر الذى خلفه الخروج على مبادىء الاجماع التقليدية فى سيادة الدول الاعضاء فى الجمعية العامة للأمم المتحدة ، ان نذكر ان الجمعية لا تملك أية صلاحيات اتخاذ قرارات تلزم الأمم المتحدة » (١) ، ولا يتناول قرار الاغلبية الدقيق لمجلس الأمن طبقا للفقرة الثانية من المادة السابعة والعشرين من الميثاق ، الا المسائل الاجرائية التى لا تؤثر على السلطة العليا للدول الاعضاء ضمن أراضيها • أما احتمالات التجاوز على السيادات القومية لسيادة مجلس الأمن التى ينص عليها بصورة قانونية فى الفقرة الثالثة من المادة السابعة والعشرين فهى عاجزة كما سبق لنا ان اوضحنا عن التحقيق فى الوقت الحاضر ، وفى المستقبل القريب ايضا •

٥ ـ هل تجزأ السيادة ؟

وصلنا بحديثنا الى آخر بل وأهم نقطة من نقاط سوء الفهم التى اضفت صفة الغموض على مشكلة السيادة فى عالمنا الحديث ، وهى الاعتقاد بان السيادة لا يمكن ان تجزأ • ولا ريب فى ان ايضاح سوء الفهم هذا ، قد يساعدنا فى تقويم الدور الذى تلعبه السيادة ، بل ويلعبه القانون الدولى بوجه عام فى السياسات الدولية المعاصرة ، ولقد سمعنا من يقول المرة تلو المرة ، ان علينا ان « نتخلى عن جزء من سيادتنا » الى اية منظمة دولية حرصا منا على السلام العالمى ، وان علينا ان « نشرك » فى سيادتنا مثل هذه المنظمة ، بحيث يكون لها « قدر محدود من السيادة » بينما نحتفظ لانفسنا بجوهر السيادة ، أو العكس بالعكس ، وان هناك دولا تتمتع بما يشبه السيادة أو بنصف سيادة • وسنحاول ان نبين ان مفهوم السيادة المجزأة يخالف المنطق ، وغير معقول من الناحية السياسية ، وانه من العلائم البارزة على التباين القائم بين العلاقات الصورية والعلاقات الفعلية القائمة بين القانون الدولى والسياسات الدولية فى النظام الدولى الحديث •

واذا كانت السيادة تعنى السلطة العليا ، فان من المنطق ان تكون

---

(١) أوبنهايم ـ لوترباخت ـ القانون الدولى ـ المجلد الأول ـ ٣٩٢ •

جهتان أو أكثر ، سواء أكانت الجهة منهما تمثل شخصا أم مجموعة من الاشخاص أم جهازا ، ذات سيادة في نفس المكان والزمان . فالسلطة العليا تكون متفوقة بحكم الضرورة المنطقية على كل ما سواها ، ولا يمكن أن تكون ثمة سلطة أخرى أعلى منها ، أو تكافئها وتقف مماثلة لها . واذا كان رئيس الجمهورية الامريكية هو القائد الاعلى للقوات المسلحة فان من السخف المنطقي ان يقال ، بان هنــاك شخصــا آخر . ولنقل انه وزير الدفاع مثلا ، يشترك معه في السلطة العليا على القوات المسلحة . وقد يقسم الدستور السلطة العليا بين الموظفين على أسس علمية ، كما كانت السلطة العليا تقسم في عقائد القرون الوسطى بين البابا والامبراطور ، كأن يكون رئيس الجمهورية مثلا ، مسئولا مسئولية عليـا عن تنظيم القوات المسلحة وتموينها ، وأن يكون وزير الدفاع مسئولا عن عملياتها العسكرية . ولو صح ان هذا التقسيم الفعلي في السلطة قائم حقا ، وكان هناك توزع في المهمات والواجبات ، فلن يكون ثمة قائد أعلى ، اذ لن يكون هناك من يملك في يديه السلطة الكاملة المطلقة والشاملة على القوات المسلحة . ولا يمكن لمنصب القـائد الأعلى ان يكون قائما او موجودا من الناحية المنطقية . فاما ان يكون رئيس الجمهورية هو القائد الاعلى للقوات المسلحة ، ويكون صاحب السلطة المطلقة ، أو يكون هناك شخص آخر يتـولاها ، او لا يكون على الاطلاق . ومثل هذه الاحتمـالات البديلة ، مفهومة من الناحية المنطقية ، وان كان بعضها على الاقل ، ليس عمليـا من الناحية السياسية . لكن الحقيقة السليمة منطقيا ، والعملية سياسيا، هي انه لا يمكن أن يكون رئيس الجمهورية وشخص آخر ، في الوقت نفسه قائدين مطلقين للقـوات المسلحـة ، ويملكان في وقت واحـد سلطات نهائية .

ولا ريب في ان دراسة ما تؤديه السلطة ذات السيادة في الدولة من مهام سياسية فعلية ، ستوضح لنا ان السيادة لا يمكن أن تجزأ من ناحية الواقع السـيـاسي . فالسيادة تجسد السـلطة العليا في سـن القوانين وتنفيذها . وتكون السلطة ضمن الدولة هي العليا وهي صاحبة السيادة بعبارة أخرى ، اذا كانت المسئولية تقع عليها في حالة وقوع خلاف بين الجهات التي تسن القوانين ، في اتخاذ القرار النهائي الملزم ، واذا كانت هي المسئولة النهـائية عن تنفيذ قوانين البـلاد في حالة وقوع أزمة في التنفيذ كقيـام ثورة أو حرب أهليـة . فهـذه المسـئولية لابد أن تكون متركزة في ناحية واحدة او غير موجودة على الاطلاق . اذ لا يمكن ان تتركز هنا ، وهنالك في وقت واحد . ولقد ذكر القـاضي سـوثرلند في

قراره فى القضية التى اثيرت بين الحكومة الامريكية وبين « اتحاد كيرتيس رايت للتصدير » ما نصه .. « لا يمكن للسيادة ان تبقى اذا لم تكن هناك ارادة عليا ماثلة فى مكان ما . ولا يمكن لمكان السيادة ان يظل موضع الشك ومفتقرا الى التحديد » (١) ، ولو لم تكن السيادة متركزة فى جهة معينة ، وهناك بعض الدساتير كدستور الجمهورية الفرنسية الرابعة مثلا ، لا تحدد مكان السيادة ، فان احدى السلطات الدستورية فى أوقات الأزمات الدستورية ، لا بد أن تغتصب المسئولية ، والا خلقت الثورة شخصا كنابوليون مثلا أو جهة كمجلس مفوضى الشعب ، لحمل السلطة العليا ، وانهاء حالة الفوضى ، وتثبيت دعائم الأمن والنظام. أما اذا كان موضع السيادة محاطا بالغموض والابهام ، لان الدستور نفسه قابل لشتى التفاسير المختلفة بصدد تلك النقطة بالذات ، فان الصراع ، السياسى أو العسكرى بين المطالبين بالسلطة العليا لا بد أن ينشأ وان يقرر هذه القضية بشكل أو بآخر . ولا ريب فى ان الصراع الذى وقع بين الحكومة الامريكية الاتحادية وبين حكومات بعض الولايات والذى ادى الى الحرب الاهلية ، التى فصلت فى القضية لمصلحة الحكومة الاتحادية ، يعتبر نموذجا بارزا لهذا الوضع الذى نتحدث عنه .

ولم يشك أحد من اعضاء المؤتمر الدستورى الامريكى لعام ١٧٨٧ باستثناء عضو واحد (٢) فى الحقيقة البسيطة المجردة ، وهى ان من السخف المنطقى، واللاعملية السياسية القول بتجزئة السيادة. فلقد كان هناك من يؤمن بان السيادة يجب أن تكون فى حكومات الولايات ، وكان هناك من يؤمن بأنها يجب ان تكون فى حكومة مركزية ، ولكنهم جميعا كانوا على قناعة من انها يجب ان تكون هنا او هنالك ، وانها لا يمكن ان تجزأ بين الحكومة المركزية وحكومات الولايات . وكتب ماديسون (٣) الى راندولف فى الثامن من ابريل عام ١٧٨٧ يقول .. « اعتقد ان من النقاط الاساسية ، ان الاستقلال الفردى للولايات يتعارض تعارضا كاملا ومطلقا مع فكرة السيادة المجتمعة » (٤) ، وأعلن جيمس ويلسون فى خطاب القاه

---

(١) القرار رقم ٢٩٩ ، مجموعة القرارات الامريكية ٣٠٤ ص ٣١٦ و ٣١٧ (١٩٣٦) .

(٢) العضو هو الدكتور ويليام جونسون . راجع (مناقشات اقرار الدستور الامريكى ، المجلد الخامس (واشنطن ١٨٤٥) ص ٢٢١ .

(٣) جيمس ماديسون (١٧٥١ ــ ١٨٣٦) ــ كاتب وسياسى أمريكى . اشترك مع هاملتون دوجي فى اعداد كتاب « الاتحادى » . أصبح وزيرا للخارجية بين عام ١٨٠١ و ١٨٠٨ فى عهد الرئيس جيفرسون الذى خلفه فى رئاسة الجمهورية بين عامى ١٨٠٩ و ١٨١٧ .

(٤) نفس المصدر ص ١٠٧

فى المؤتمر ٠٠ « لقد قيل لنا بان سيادة الولايات تعنى المساواة بينها ٠ ولما كان كل انسان بالفعل هو سيد نفسـه ، فان النـاس والحالة هذه متساوون طبيعيا ٠ ولكن هل يستطيع الانسان الاحتفاظ بتساويه مع الآخرين عندما يصبح عضوا فى حكومة مدنية؟ لا ، انه لا يستطيع ٠ وهذا ما يحدث بالنسبة الى الولاية ذات السيادة عندما تصبح عضوا فى حكومة اتحادية ، واذا كانت ولاية نيوجيرسى لا تريد ان تتخلى عن سيادتها ، فان من العبث التحدث عن حكومة اتحادية » (١) ويقول هاملیتون(٢) ٠ ٠ « لا يمكن لسيادتين أن يتعايشا ضمن الحدود نفسها » (٣) ٠

لكن ماديسون ٠ كان الرجـل الذى اشار باصـبعه الى العنصر الكيفى للسـلطة السياسية ، كنقيض الى حد ما للالتزامات التعـاهدية ، وبين الخصائص المميزة لسيادة الحكومة ، وانها تتعارض مع سـيادة الولايات التابعة لها ٠ وراح يعلن فى خطاب ألقاه فى الثامن والعشرين من يونيو ، فى قاعة المؤتمر ٠

« يقوم الخطأ فى التفكير المستمد من التسـاوى فى السيادة بين الولايات فى تشكيل التعاهدات والمواثيق ، فى عنصر الخلط الماثل بين المعاهدات حيث نص على واجبات محددة معينة ترتبط فيها الأطراف المعنية ، وعلى قواعد معينة ، تتحكم فى الخاضعين لها أثناء تعاملهم بصورة متبادلة ، وبين المواثيق التى تنص على خلق سلطة تكون اعلى من هذه الأطراف اذ تسن لها القوانين اللازمة لحكمها٠ فلو قررت فرنسا وانجلترا واسبانيا أن تدخل فى معاهدات لتنظيم شئون الاتجار ومشاكلها مع امير موناكو ، ومع أربع أو خمس من الدول الأوربية الصغيرة ذات السيادة ، فانها لا تتردد مطلقا ، فى معاملتها على أساس المساواة ، ولا تتوانى لحظة واحدة عن وضع الأنظمة بصورة متبادلة ولكن هل يظل الوضع على حاله ، فلو قررت فرنسا وانجلترا واسبانيا أن تدخل فى معاهدات لتنظيم شئون الاتجار لو ان مجلس هذه المعاهدة كان سيتألف من نواب عن الدول المشتركة فيها لهم السلطة والحق فى جمع الضرائب والأموال ، وتعبئة القوات العسكرية وتقرير قيمة النقد وما شابه ذلك من الأمور » (٤) ٠

ولقد القت الدساتير الديمقراطية ، ولاسيما تلك التى تتألف من انظمة من الكوابح والمعايير ، ستارا متعمدا من الغموض على مشـكلة

(١) نفس المصدر ص ١٧٧ ٠

(٢) اليكزاندر هاملیتون (١٧٥٧ ـ ١٨٠٤) ـ سياسى أمريكى كان عضوا فى المؤتمر الاتحادى لوضع الدستور ، وكان من أشد المدافعين عن وجوب قيام حكومة مركزية ٠ اشترك مع ماديسون وجى فى كتابه «الاتحادى» ٠ عمل وزيرا للمالية وزعيما لحزب الاتحاديين فى عهد الرئيس واشنطن ٠ وكان له نفوذ ضخم فى الشئون الخارجية والمالية ٠

(٣) نفس المصدر ص ٢٠٢ و ١٩٩ ٠ كرر الدكتور جونسون نفس الفكرة ، عندما قال « ان السيادة يجب أن تكون واحدة فى مجتمع واحد » ٠

(٤) نفس المصدر ص ٢٥٠ راجع أيضا باترسون ـ نفس المصدر ص ١٩٤ ٠

السيادة ، وتجاهلت الحاجة الى تعيين مركز السلطة السيادية بصورة محددة . اذ بالرغم من أن اهم ماتعنى به هذه الدساتير ، خلق الوسائل التى تضمن تحديد السلطان الشخصى والاشراف عليه ، الا ان اوضح حالة للسيادة المحددة المكان ، هى سلطة شخصية « العملاق » (ليفياثان) التى خلقها هوبس (١) ، والتى جعل منها ، لامصدر القانون وحده ، بل ومصدر السنن الاخلاقية والاعراف ايضا ، وهكذا نجد ان العقائد الدستورية الشعبية ، وهى تخشى ، ولها الحق فى ذلك من السلطان اللامحدود للملك المطلق ، ومن اخطار الحكم الشخصى الفردى ، تخلط بين اخضاع السلطة السيادية للاشراف القانونى وبين الكوابح السياسية بما فيها من ازالة لتلك السلطة . وهى فى محاولتها أن تجعل من الديمقراطية «حكومة قوانين لا اشخاص» تنسى انه لابد فى كل دولة ، ديمقراطية ام غير ديمقراطية ، من وجود رجل او مجموعة من الرجال ، تلقى على عاتقه او عواتقهم المسئولية النهائية فى ممارسة السلطة السياسية ، ولما كانت هذه المسئولية ، تظل كامنة فى الحكم الديمقراطى وغير مرئية فى الاوقات العادية ، ولاتظهر الا فى شبكة الاجراءات الدستورية والقواعد القانونية ، فان الرأى السائد ، هو أن هذه المسئولية غير موجودة اطلاقا ، وان السلطة العليا فى سن القوانين وتنفيذها ، التى كانت تقع على مسئولية شخص واحد هو الملك او السلطان ، قد اضحت الآن موزعة على عدد من الاجهزة المنسقة المختلفة فى الحكومة ، وانه لم يعد هناك نتيجة لذلك ، شخص واحد يحتل السلطة العليا ، او ان هذه السلطة ، يجب ان تكون فى ايدى الشعب فى مجموعه ، وهو عاجز بالطبع عن القيام بأى عمل ، لكن هذه المسئولية النهائية تفرض وجودها فى اوقات الازمات كما حدث فى عهود لينكولن(٢)

---

(١) توماس هوبس (١٥٨٨ ـ ١٦٧٩) ـ فيلسوف بريطانى ، درس فى جامعة اكسفورد تتلخص فلسفته السياسية فى كتابه « العملاق » بأن الشهوات والرغبات التي تحرك الانسان ، ولما كان جميع الناس يندفعون فى سبيل تحقيق رغباتهم ، تغدو الايثارية مفقودة ، ويكون الصراع هو أساس الحياة ، ولذا يتحتم على الانسان أن يجد العلاج ، بالاتفاق مع رفاقه على الاذعان لسلطة أقوى وهى الحكومة ، وقد قام بترجمة الاليادة والأوديسا الى الانجليزية .

(٢) ابراهام لينكولن (١٨٠٩ ـ ١٨٦٥) ـ رئيس جمهورية أمريكا . وأحد الابطال الوطنيين في تاريخها القصير . ولدفي ماساشوسيتس . ثم انتقلمع والده بعد وفاة أمه الى انديانا .

ولم يتلق العلم فى صباه . زار نيوأورليان فثارت نفسه على معاملة العبيد ودرس القانون بعد الخامسة والعشرين ، وأصبح عضوا في الكونجرس عام ١٨٤٦ ، =

والرئيسين روزفلت (١) وويلسون (٢) ، وتترك للنظريات الدستورية فيما بعد ، المهمة الشاقة فى الخلاص من تلك المسئولية المفروضة بعد انتهاء الظروف الطارئة التى فرضتها .

ومن الواجب فى الحكومات الاتحادية ، سواء اكانت ملكية أم ديمقراطية ، تأمين الرضا المذهبى لكل دولة من الدول التى اشتركت فى تأليف هذا الاتحاد . اذ انها كانت قبل الدخول فيه ذات سيادة مالبثت ان فقدتها ، وأن كانت عزوفة عن الاعترافات بفقدها ، وتؤدى الممارسة السياسية لتحقيق هذه الغاية الى تطوير النظام من النفاق الدستورى ، يضفى على موظفى كل دولة من الدول المؤلفة للاتحاد وشعاراتها ، مظاهر التكريم التى لاتكون الا لموظفى وشعارات الدول ذات السيادة ، ويستخدم المفاهيم والوسائل الدستورية التى لامعنى لها الا فى الدول ذات السيادة (٣) . ولما كان من المحال من الناحيتين السياسية ، والدستورية انكار الحقيقة الواقعة وهى ان الدولة الاتحادية هى صاحبة السيادة ، ولما كان من المحال من الناحية النفسية الاعتراف ، بأن هذه الدول على انفراد ، لم تعد ذات سيادة ، فان النظرية الدستورية ، تلجأ الى مجرد تجزئة السيادة بين الحكومة الاتحادية وبين الدول التى تؤلفها ، محاولة بذلك ، التوفيق بين الواقع السياسى وبين الاشارات السياسية . وهكذا نجد ان هاميلتون وماديسون ، اللذين كانا قد اعلنا

= وأصبح بعد ذلك رئيسا للجمهورية ، دافع عن حرية العبيد ، وخاض بسببهم الحرب الأهلية التى انتصر فيها .

(١) الرئيسان روزفلت أى تيودور روزفلت ، وفرانكلين ديلانو روزفلت . وقد ولد الأول فى مدينة نيويورك فى عام ١٨٥٨ وتوفى فى عام ١٩١٩ . وهو الرئيس السادس والعشرون للولايات المتحدة . خاض فى عهده غمار الحرب الاسبانية الامريكية ، واشترك فى الحملة العسكرية فى كوبا . درس فى جامعة هارفرد . وكتب عدة مؤلفات منها « التاريخ البحرى » و « احتلال الغرب » . أصبح نائبا فى عام ١٨٨١ ودعا الى الاصلاح، انتخب حاكما لولاية نيويورك . ثم نائبا لرئيس الجمهورية فى عام ١٩٠١ . وعندما اغتيل الرئيس ماكينلى أصبح رئيسا للجمهورية وأعيد انتخابه ، شقت قناة بناما فى عهده ، ونال جائزة نوبل .

أما الثانى فهو الرئيس فرانكلين روزفلت . ولد عام ١٨٨٢ وتوفى فى عام ١٩٤٥ انتخب ثلاث مرات للرئاسة . وقد اشترك فى الحرب العالمية الثانية .

(٢) وودرو ويلسون (١٨٥٦ - ١٩٢٤) الرئيس الثامن والعشرون . اشتهر بنقاطه الأربع عشرة التى قدمها الى مؤتمر الصلح فى فرساى . أدخل الولايات المتحدة الحرب العالمية الأولى .

(٣) تشرح الاجراءات الدستورية فى الولايات المتحدة وفى الاتحاد السوفياتى وفى ألمانيا فى ظل دستور ١٨٧١ هذه النقطة شرحا وافيا .

واصرا على عدم تجزئة السيادة فى خطبهما فى المؤتمر الدستورى لعام ١٧٨٧ ، راحا يؤكدان بنفس الاصرار ، وبعد نحو من عام ، على مبدأ تجزئة السيادة ، عندما حاولا فى المقالات التى نشرها فى كتاب « الاتحادى » اقناع الولايات المختلفة بان فى وسعها الاحتفاظ بسيادتها ، حتى ولو انها تخلت للحكومة الاتحادية عن السلطات السيادية التى نص عليها الدستور الجديد . (١)

ولقد حققت عقيدة السيادة المجزأة تقبلا واسع النطاق فى ميدان العلاقات الدولية بسبب الحاجة الماثلة الى اقامة جسر مذهبى بين الواقع السياسى والايثارات السياسية ، فالدولة القومية من الناحية الأولى ، هى الى حد أكبر من اى وقت مضى المصدر الغالب للقيم القانونية والمعنوية للفرد ، وهى الهدف النهائى الذى يعود اليه فى ولاءاته الدنيوية . ولهذا فقد غدا سلطانها بين الدول الاخرى ، والحفاظ على سيادتها . هما أهم مايعنى به الفرد على الصعيد السياسى فى الشئون الدولية . لكن هذا السلطان وتلك السيادة . وهما يصطرعان من الناحية الاخرى ، فى ظل الأوضاع الحضارية الراهنة مع سلطان الدول الاخرى وسيادتها ، وهما مصدر الخطر الذى يهدد الوجود الحضارى ، ويهدد معه ، الدول القومية نفسها .

وهكذا نجد ان الانسانيين والساسة ، راحوا منذ الحروب النابليونية يبحثون بمنتهى الشدة والالحاح عن وسائل تجنب الحروب الذاتية التدمير التى يخلقها الصراع على السلطان بين الدول القومية .

---

(١) للمزيد من الاطلاع على الظاهرة العامة للتباين بين نظريات السيادة والواقع السياسى للسيادة ، راجع كتاب « تاريخ نظرية السيادة منذ أيام روسو حتى اليوم » لسى.اى. ميريام (نيويورك ـ مطبعة جامعة كولومبيا ١٩٠٠) حيث يقول فى ص ١٦١ : « ولهذا عكس الدستور الحقائق والنظرية السياسية للعصر فى تجزئته الظاهرة للصلاحيات بين الحكومة المركزية والحكومات المحلية ، وفى فشله فى تحديد المصدر النهائى للسلطان السيادى تحديدا واضحا وصريحا » .

راجع أيضا كتاب « مقالات فى الحكم » لايرنست باركر (مطبعة جامعة اوكسفورد لعام ١٩٤٥) حيث يقول فى ص ٨٨ و٨٩ . « وقد يقال على سبيل التعقيد ، ان فرنسا وهى تنادى بعقيدة السيادة القومية تمارس فى الواقع نظاما للسيادة البرلمانية ، بينما تمارس بريطانيا وهى تنادى بعقيدة السيادة البرلمانية نظاما لسيادة الحكومة . فكلتا الدولتين لا تمارس ما تنادى به ، بل وتعمل عكسه ، وبينما تقوم وزارة لا تتظاهر بالسلطان فى بريطانيا ولكنها تمارس السيطرة على البرلمان ، يقوم برلمان مسيطر فى فرنسا ، يتولى الإشراف على سلسلة من الوزارات » .

(المؤلف) .

ولكن اتضح يوما بعد آخر ، ولاسيما فى السنوات الاخيرة ، أن السيادة القومية نفسها هى العقبة الكأداء ، التى احبطت حتى الآن جميع المحاولات لكبح جماح الصراع على السلطان فى الميدان الدولى . وسيظل خطر الحرب ماثلا كشيء حتمى ، ولاسيما فى الظروف الخلقية والسياسية والتقنية التى يعيشها عصرنا ، طالما ان الحكومات القومية ستظل هى السلطة العليا فى سن القوانين وتنفيذها (١) . وهكذا نجد أن الواقع السياسى المتمثل فى الحرب الذاتية التدمير ، يواجه الايثار السياسى فى الحفاظ على السيادة القومية . فبينما يتوق الناس فى كل مكان الى تحرير انفسهم من خطر الحرب ، نجد انهم تواقون فى الوقت نفسه الى الحفاظ على سيادات دولهم القومية ، ولكن اذا كان ثمن السلام ، التخلى عن شطر من السيادة ، لا عنها كلها . واذا كان تخفيف خطر الحرب واحتمالها ، يتطلب من الدولة القومية ان تشرك معها فى سيادتها منظمة دولية ، دون أن تعطيها هذه السيادة كلها ، فان فى وسع الانسان أن يتوقع قيام السلام والسيادة القومية جنبا الى جنب .

وجرى استفتاء للرأى العام فى الولايات المتحدة فى ربيع عام ١٩٤٧ وكان السؤال الذى دار الاستفتاء حوله ... « اتود أن ترى الولايات المتحدة تشترك فى حركة ترمى الى اقامة قوة شرطة دولية للحفاظ على السلام العالمى ؟» . وقد رد خمسة وسبعون فى المائة من الذين جرى استفتاؤهم على هذا السؤال بالايجاب ، لكن خمسة عشر فى المائة فقط من مجموع السكان وسبعة عشر فى المائة من الذين أيدوا وجود القوة الدولية ، أظهروا رغبتهم فى الموافقة على أن تكون قوات الولايات المتحدة المسلحة اصغر من قوة الشرطة الدولية . «وكان ثلاثة عشر فى المائةفقط

---

(١) أعتقد أن هذه العبارات وما تلاها من المؤلف ، انما تعبر عن آمال طوباثية بالنسبة الى الظروف الدولية الراهنة ليس الا . فمن المتعذر بل من المستحيل ، التخلى عن السيادة القومية ، فى عصر لا تزال فيه الرأسمالية مسيطرة على آكثر من نصف العالم ، تعمل بحوافزها الامبريالية ، ونتائجها الحتمية الاستعمارية ، على استعباد الشعوب والسيطرة على حياتها ومقدراتها ، وابتزاز خيراتها وثرواتها ، وتسير على سياسات مكيافلية تجعل الغاية مبررة للواسطة .

ولقد شهدت السنوات الأخيرة انحرافات خطيرة من جانب هذه الدول حتى عن مبادىء الأمم المتحدة وميثاقها ، وخروجا على الحقوق الانسانية الطبيعية ، مما يؤدى الى رفض هذا المنحى الذى يشير اليه المؤلف وليست قضية فلسطين ، ومشكلة الكونجو ، ومشاكل الاستعمار والتفرقة العنصرية فى افريقيا والجنوب المحتل وغيرهما الا نماذج على هذا الخروج وتلك الانحرافات .

(المعرب)

من جميع السكان راغبين في أن تشترك الولايات المتحدة في قوة الشرطة الدولية وأن تكون قواتها المسلحة اقل عددا من هذه القوة الدولية»(١) ويعنى هذا انه بالرغم من وجود اغلبية كبيرة من الشعب الامريكى تؤيد وجود منظمة دولية قادرة على منع الحروب ، فان الاقلية الصغيرة فقط من هؤلاء المؤيدين بل ومن الشعب الامريكى فى مجموعه ، كانت على استعداد لتحويل السلطة العليا فى سن القوانين وتنفيذها ، اى لتحويل السيادة من الولايات المتحدة الى المنظمة الدولية . وكانت الاغلبية تريد الامرين معا ، اى انها تريد تجزئة السيادة . ولعل من المهم فى هذا الصدد ، انه بالرغم من أن (٣٢) فى المائة من الذين ايدوا قيام قوة الشرطة الدولية ، كانوا يريدون ان تظل القوات الامريكية المسلحة اكبر منها عددا ، فان (٤١) فى المائة ، وهى أعلى نسبة فى الفئات التى أعربت عن رأيها فى الموضوع كله ، كانوا يريدون أن تتساوى القوة الدولية فى عددها مع القوات الامريكية المسلحة وكان هؤلاء يريدون تجزئة السيادة تجزئة عادلة ومتساوية ، أى بالاحتفاظ بخمسين فى المائة منها فى أيدى الولايات المتحدة ، ومنح خمسين فى المائة منها الى المنظمة الدولية .

والايمان بالسيادة المجزأة مظهر مذهبى لهذا التناقض بين الواقع السياسى والايثار السياسى . وتجعل عقيدة تجزئة السيادة ، فى الامكان التوفيق من الناحية الفكرية ، لا بين مايبدو متعذرا على التوفيق من الناحية المنطقية فحسب كالتخلى عن السيادة مع الاحتفاظ بها ، بل وبين ماتثبت التجارب استحالة التوفيق فيه فى ظل أوضاع الحضارة العصرية اى بين السيادة القومية والتنظيم الدولى ، واذا مانحينا موضوع الحقيقة النظرية او واقع التجربة السياسية جانبا ، فان القول بالتخلى عن «جزء من السيادة القومية» بقصد الحفاظ على السلام ، يماثل النصيحة بأن يغلق الانسان عينيه ، وان يحلم بان فى وسعه أن يأكل كعكته وان يحتفظ بها فى وقت واحد .

---

(١) « اليونسكو والرأى العام اليوم » (شيكاجو ـ مركز بحوث الرأى العام القومى ١٩٤٧، التقرير رقم ٣٥ ص ١٢ وما بعدها . وقد اسفرت عدة عمليات استفتاء مماثلة جرت بعد الحرب العالمية الثانية فى الولايات المتحدة وبريطانيا عن نتائج متناقضة مماثلة . راجع كتاب « السلام والرأى العام . دراسة للجماهير » (لندن ونيويورك وتورنتو . لونجمانز ، جرين وشركاهما ١٩٤٧) .

(المؤلف)

القسم السابع

السياسة العالمية في أواسط القرن العشرين

- ٢٠ -

القوة الخلقية الجديدة للعالمية القومية

١ - القومية قديما وحديثا • (١)

علنا نكون قد أصبحنا قادرين الآن على الرد على السؤال الذى سبق لنا أن وجهناه ، عندما أشرنا الى التقاليد الفكرية والخلقية للعالم الغربى ووصفناها بأنها القوة التى استطاعت عن طريق توازن القوى ، الابقاء على النظام الدولى الحديث منذ انتهاء الحروب الدينية حتى الحرب العالمية الأولى • ولكن ترى ماذا بقى من هذا التراث حتى الآن ؟ هذا هو السؤال الذى وجهناه آنذاك • وما طراز الاجماع الذى يوجد العالم فى هذه الفترة التى تلت الحرب العالمية الثانية ؟

والرد الوحيد على هذا السؤال ، هو أن القيود المفروضة على الصراع من أجل السلطان على المسرح الدولى ، هى أضعف اليوم ، مما كانت عليه فى أى يوم مضى من تاريخ النظام الحديث للدولة • وقد استعيض عن المجتمع الدولى الواحد الذى ساد القرنين السابع عشر والثامن عشر ، بعدد من المجتمعات القومية التى تؤمن لأعضائها ، أعلى درجات الاندماج الاجتماعى • وقد أدى هذا الى زوال الاخلاق الدولية التى أبقت فى القرون الماضية على تطلعات الدول فرادى الى السلطات ضمن حدود معينة باستثناء بعض القيود الجزئية البسيطة ، لتحل محلها الاخلاقيات الأمم الفردية • ولا تكتفى هذه الاخلاقيات بعدم الاعتراف بوجود التزامات

---

(١) يعيد هذا الجزء من البحث صياغة ما سبق قوله فى موضوع القومية والعالمية التى تتخذ صورة القومية مع بحوث جديدة وعميقة •

(المؤلف)

خلقية غير التزاماتها أو فوقها فحسب بل وتزعم لنفسها الصفة العالمية ، واعتراف العالم بأسره بها • وليس الرأى العام العالمى ، الا خيالا مذهبيا يفتقر حتى الى جوهر القيم العامة والانعكاسات التى اشتركت فيها حتى الارستقراطية الدولية فى العصور الأخرى • فالقسم الأكبر من قواعد القانون الدولى مدينة بوجودها الى السيادة الفردية للأمم • ولعل احاطة هذه السيادة بالضمانات القانونية هى احدى المهمات الرئيسية الملقاة على عاتق القانون الدولى ، فهو بدلا من الحد من تطلعات السلطان عند الأمم كلا على انفراد ، يحاول أن يتأكد ، من ان مركز السلطان لكل أمة ، لن يتأثر تأثرا مناوئا ، بأية التزامات قانونية قد تتعهد بها هذه الأمة فى علاقاتها مع الأمم الأخرى • ولا ريب فى أن السيادة تمثل فى القانون الدولى ما تمثله الأخلاق القومية فى حقل السنن الأخلاقية وما يمثله الرأى العام القومى فى ملكوت الاعراف • فالسيادة تشير فى المحتوى القانونى الى الدولة على انها الهدف الذى تتجه اليه الولاءات الدنيوية النهائية للأفراد ، وانها القوة الاجتماعية الأقوى ، والسلطة العليا التى تضع القوانين للمواطنين الأفراد وتنفذها •

فالقوى فوق القومية ، كالديانات العالمية ، والفلسفات الانسانية والعقيدة العالمية ، وغير ذلك من الروابط الشخصية الأخرى والنظم والمنظمات التى تربط الأفراد وتشدهم معا عبر الحدود القومية أصبحت اليوم أضعف بكثير من القوى التى توحد الشعب ضمن الحدود القومية المحددة ، وتفصله عن بقية الأمم فى المحيط الانسانى • وهذا الاضعاف للقوى فوق القومية ، التى لا بد من أن تكون قوية لتفرض قيودا فعالة على سياسات الدول الخارجية • ليس الا الثمرة الفرعية السلبية ، للقوة الايجابية العظمى التى تصوغ الصورة السياسية لعصرنا ، وهى صورة القومية • فالقومية المرتبطة فى واقعها بالسياسات الخارجية للدول على انفراد ، لا تستطيع كبح جماح هذه السياسات ، لأنها هى فى حاجة الى ما يكبح جماحها • ولم يقتصر عملها على اضعاف القيود التى ورثناها عن العصور السابقة اضعافا بالغا أو حتى على القضاء عليها ، وانما تعدى ذلك الى أنها زودت تطلعات السلطان عند كل دولة من الدول ، بالضمير الصالح الذى يعززها ، بل وبالحماسة شبه الدينية أيضا • وقد أوحت للدول فرادى بالتعطش الى السيطرة العالمية ، وبالقوة اللازمة لتحقيق هذه السيطرة ، وهو تعطش لم تكن قومية القرن التاسع عشر تعرف عنه شيئا على الاطلاق (١) •

(١) يبدو أن المؤلف في تحليله هنا، كان لا يزال متأثرا بالغ التأثر بالتيار القومي المتعصب=

وتختلف قومية منتصف القرن العشرين ، اختلافا جوهريا عن القوميات التقليدية التى حملت هذا الاسم فى الماضى ، والتى بلغت ذروتها فى الحركات القومية وفى نشوء الدول القومية فى القرن التاسع عشر (١) فلقد كانت القومية التقليدية تسعى الى تحرير الأمم من السيطرة الأجنبية، واقامة دولة لكل قومية منها • وكان هذا الهدف يعتبر مشروعا لا لأمة واحدة فحسب ، بل ولجميع الأمم أيضا • وكانت الأمم عندما توحد شعوبها أو أفرادها فى دولة واحدة ، تحس بالرضا من تحقيق تطلعاتها القومية • وكان المجال متسعا لظهور أى عدد من القوميات يتفق مع عدد الأمم الراغبة فى اقامة دول لها ، أو الحفاظ على دولها القائمة •

ولقد كانت الصراعات الدولية التى خاضت قوميات القرن التاسع عشر غمارها والحالة هذه تبدو فى شكلين ، أولهما : الصراع بين قومية ما ودولة سيدة أجنبية ، كالصراعات بين الشعوب البلقانية وبين الامبراطورية العثمانية (٢) وبين الشعوب السلافية المقيمة على حوض الدانوب وبين الامبراطورية النمسوية المجرية (٣) ، والصراع بين

= القائم على الأسس العنصرية الذى مثلته النازية فى ألمانيا والفاشية فى ايطاليا فى حقبة بين الحربين العالميتين • فهو يتحدث هنا عن القومية العدوانية الفاشية الامبريالية ، ولا يتحدث عن القومية التى تبعد عن العنصرية بعد الارض عن السماء والتى نسميها نحن بالقومية المتفتحة لا المغلقة • وتتجه القومية المتفتحة فى مجالها الخارجى الى استعادة الاستقلال ، لبعض شعوبها ان كانت محرومة منه ، وتدعيمه بالنسبة الى الشعوب التى حققته • وهى فى هذا أبعد ما تكون عن العنصرية التوسعية • اذ انها تمثل ، كالقومية العربية اليوم مثلا • وفى اتجاهها الاشتراكى العلمى ، حركة انسانية ، خيرة واعية، تنأى عن المتاهات العنصرية والرجعة المتعصبة ، وتتوق بمعطياتها السخية ومقوماتها الصحيحة والسليمة ، ونظرتها الانسانية الواعية الى خلق المجتمع المتفتح ، المتطور مع مفاهيم التقدم الحضارى التى تستند الى الأسس العلمية الشاملة ، فهى والحالة هذه عامل تلاحم لا تنافر فى بناء المجتمع الانسانى السليم المتحرر من عوامل الاستغلال والسيطرة ، والقائم على التعاون الحر بين الشعوب الحرة العاملة على تحقيق الحياة الانسانية الفضلى •

(١) يشير المؤلف هنا الى الحركات التى حفل بها القرن التاسع عشر وأدت الى وحدتى ألمانيا وايطاليا ، واستقلال عدد من الدول كاليونان وبلجيكا ورومانيا وغيرها •

(٢) كانت الامبراطورية العثمانية تسيطر على جميع البلاد البلقانية منذ فتوحاتها الضخمة فى القرن السادس عشر • وقد شرعت الشعوب البلقانية تثور عليها مطالبة باستقلالها منذ أوائل القرن التاسع عشر ، اذ كانت اليونان هى البادئة بالثورة فى عام ١٨٢١ • ويتبين من هذا أن الثورات البلقانية كانت ثورات تحررية •

(المعرب)

(٣) كانت الامبراطورية النمسوية المجرية تسيطر على عدد من الشعوب السلافية وبينها =

البولنديين والروس ، وثانيهما : الصراع بين القوميات المختلفة حول تحديد مناطق سيطرتهـــا ، كالصراعات بين الألمان من ناحيـــة والبولنديين والفرنسيين من الناحية الاخرى (١) • ولقد نشأت الصراعات الدولية فى القرن التاسع عشر ، اما بسبب الخلاف فى تفسير المبدأ القومى ، أو بسبب رفض هذا المبدأ رفضا باتا • وكان الأمل متركزا فى أعقاب الحرب العالمية الأولى ، انه بعد تحقيق التطلعات القومية عند الأمم لاقامة دولها القومية ، سيقوم مجتمع من الأمم الراضية يجد فى المبادىء القانونية والخلقية لحق تقرير المصير الدولى الوسيلة اللازمة للحفاظ عليه (٢) •

ولا ريب فى ان اطلاق الاسم نفسه على الحوافز التى أوحت للقوميات المضطهدة والمتنافسة فى القرن التاسع عشر ، بصراعاتها ، والحوافز التى تدفع الدول الكبرى فى أواسط القرن العشرين الى هذه المعارك القاتلة فيما بينها ، هو فى حد ذاته اخفاء للتبدل الجوهرى الذى حدث والذى يفصل عصرنا الحالى عن العصر الذى سبقه • فهناك جامع مشترك واحد ليس الا بين قومية اليوم التى تعتبر فى الواقع عالمية تحمل صفة القومية، وبين قومية القرن التاسع عشر ، وهو اعتبار ، الأمة ، الهدف الأخير الذى تتجه اليه الولاءات والأعمال السياسية • لكن وجه التشابه ينتهى عند هذا الحد • فالأمة بالنسبة الى قومية القرن التاسع عشر ، هى الهـدف النهائى والغائى للعمل السياسى ، وهى الحد الأقصى للتطور السياسى ، الذى تقف وراءه قوميات أخرى لها أهداف مماثلة ، ومبررات مشابهة • أما بالنسبة الى العالمية القومية لأواسط القرن العشرين ، فليست الأمة الا نقطة البداية ، لرسالة عالمية ، تصل غايتها النهائية الى حدود العـــالم السياسى كله • وفى حين كانت قومية القرن التاسع عشر ، تسعى الى ايجاد

= التشيك والسلوفاك واليوجوسلاف والكردانيون والروتنيون وغيرهم• وكانت هذه الشعوب تعمل دائبة منذ القرن التاسع عشر على التحرر من السيطرة النمسوية لاقامة دول خاصة بها ، ولاسيما بعد أن اجتاحت الروح القومية القارة الاوروبية بأسرها •

(١) كانت كل من فرنسا وبولنده بعـــد الحرب الكونية الأولى تســيطران على مناطق جميع سكانها أو معظمهم من الألمان • وقد اتخذ هتلر من الدعوة لتحرير هذه الشعوب الالمانية وضمها الى ألمانيا الستار لحركته الفاشية العنصرية •

(٢) كان هم القائمين على أمور الصلح فى فرساى ارضاء النزعات القومية فى أوربا وحدها ، مع التنكر للنزعات القومية عند الأمم المغلوبة • أما النزعات القوميـــة للشعوب التى تستعمرها الدول الكبرى المنتصرة ، كالشعب العربى مثلا وغيره من شـــعوب القارتين الافريقية والاسيوية فلم يكن لها وزن أو شأن عند الدول المنتصرة التى اجتمعت لرسم خريطة العالم فى فرساى •

(المعرب)

أمة واحدة فى كل دولة ليس الا ، نجد ان العالمية القومية فى عصرنا تدعى الحق لأمة واحدة ذات دولة واحدة فى ان تفرض قيمها ومقاييس عملها على الأمم الأخرى ٠

ولا يؤدى ادماج عدد من الأمم فى اتحاد فوق القوميات الى اضعاف هذا الشر أو تلطيفه وانما يؤدى الى تفاقمه وازدياد خطره ٠ فأمم أوربا الغربية مثلا ، هى أضعف من الناحيتين الروحية والسياسية ، من أن تجعل نفسها قادرة وحدها على أن تؤلف نقاط الانطلاق الفعالة للعالمية القومية ٠ ولقد انقضى الوقت الذى كان فيه الفرنسيون أو الألمان يحلمون فيه فى ان يصوغوا العالم على الصورة التى يريدونها (١) ٠ ولكن لو تمكنت أمم أوربا الغربية من أن تتحد وأن تؤلف وحدة سياسية وعسكرية جديدة ، ذات طاقات ضخمة ، فانها تستطيع أن تكتسب روحا متعصبة جديدة تشترك فيها جميع أمم أوربا الغربية وأن تنافس العالميات القومية الأخرى للأمم الثانية (٢) ٠ ومن الواضح كل الوضوح ان الدولة القومية التقليدية أصبحت منسوخة اليوم نتيجة الأوضاع التقنية والعسكرية لعالمنا المعاصر ٠ ولكن محاولة الاستعاضة عنها بوحدة أكبر تفضلها فى الانسجام مع هذه الأوضاع ، تتطلب الحرص ، على ألا يكون البديل مجرد أداة أكثر فاعلية فى تحقيق أهداف القومية العدوانية لعصرنا هذا ٠

ولعل من خصائص العالمية القومية النابعة من الطبيعة والتطلعات العالمية ، انها بالرغم من اتصالها بأمة واحدة ، لا ترتبط بأمة معينة ٠ فلقد كان الاتحاد السوفياتى الاداة التى أرادت الشيوعية عن طريقها السيطرة على العالم ٠ ولكن أهناك من يستطيع القول ان الصين أو أية دولة شيوعية أخرى ، لن تحل محل الاتحاد السوفياتى فى هذه المحاولة ، وفى آسيا على الأقل ؟ (٣) ٠ فلقد نبعت قومية القرن التاسع عشر فى الواقع

---

(١) يشير المؤلف هنا الى مساعى كل من نابليون فى مستهل القرن التاسع عشر وهتلر فى الربع الثانى من القرن العشرين لخلق ما أسمياه بالنظام الجديد فى أوربا على أن تكون فرنسا هى المسيطرة فى نظام نابليون ، وأن تكون المانيا بوصفها وطن «العنصر السيد» على حد تعبير الفلسفة العنصرية النازية ، هى السيدة فى نظام هتلر الجديد ٠

(٢) جرت محاولات منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية لتحقيق الوحدة الأوربية ، وكان ونستون تشرشل رئيس وزراء بريطانيا من غلاة الداعين لها ، وقد تمثلت فى البرلمان الاوربى وميثاق الوحدة الاوربية ، واتحاد دول البنيلوكس ، والوحدة الاقتصادية الاوربية والسوق الاوربية المشتركة ، وغيرها من المظاهر السياسية والاقتصادية ٠

(المعرب)

(٣) كانت تكهنات المؤلف الذى وضع كتابه فى عام ١٩٥٤ فى محلها ٠ فها هى الصين تتطلع =

من الطبيعة الخاصة ، والتطلعات المعينة لأمة واحدة ، ولم يكن فى الامكان الفصل بينها دون أن تفقد هذه القومية معناها وواجباتها • لكن القومية العالمية فى عصرنا هذا تختلف فى هذا الصدد عن القومية السابقة كل الاختلاف • فهى دين علمانى ، عالمى فى تفسيره لطبيعة الانسان ومصيره، وفيما يمنيه من انقاذ البشرية وخلاصها • وقد تحمل أمة معينة مشعل هذا الدين فى وقت معين ، ولكن فى وسع أية أمة أن تحمله من ناحية المبدأ •وهكذا فان التطلع الى السيطرة العالمية تحت ستار القومية الصليبية المتحمسة الجديدة قد تتحول من أمة الى أخرى طبقا لأوضاع الروح والسلطان •

٢ ـ المعركة من أجل السيطرة على العقول :

وأضافت القوة المعنوية الجديدة للعالمية القوميـة ، حدودا وآفاقا جديدة لتركيب السياسات الدولية ، وأعنى بها آفاق الحرب النفسية أو الدعائية • ولم يكن ثمة جديد بالطبع فى استخدام الدعاية لخدمة السياسة الخارجية ، اذ انها كانت تستخدم فى مثل هذه الأهداف من وقت الى آخر ، ومنذ أقدم عصور التاريخ • فلقد كانت الاحزاب المسيطرة على دول المدن الاغريقية والايطالية تحاول أن تكسب معاركها السياسية، عن طريق تأمين العون لسياساتها الخارجية من الأجانب الذين يعطفون على فلسفاتها السياسية ، وعن طريق كسب الأنصار بينهم لقضاياها • وتطور استغلال مشاعر العطف الدينية والفلسفية ، وتعبئة العاطفين سياسيا ودينيا من الأجانب ابان الصراعات الدينية فى القرنين السادس عشر والسابع عشر وحروب الثورة الفرنسية ، الى سلاح قوى من أسلحة الحرب السياسية والعسكرية • وكان فى مكنة الاميرالبروتستانتى الذى يستطيع أن يحول السكان فى بلاد خصمه الكاثوليكى الى عقيدته البروتستانتية ، أو يستغل مشاعر العطف الدينية عند الأقلية البروتستانتية فى بلاد خصمه فى خدمة أهدافه السياسية والعسكرية ، أن يكسب المعركة ان لم نقل الحرب كلها ، دون أن يطلق عيارا ناريا واحدا • وكان المعتنق لأفكار الثورة الفرنسية يتحول الى مؤيد فعال لسياسات فرنسا الثورية الخارجية بصورة آلية •

= الآن لا الى منافسة الاتحاد السوفياتى فى زعامة العالم الشيوعى فحسب بل وفى زعامته المطلقة • وقد أشارت برقيات اليوم بالذات الى أن زعماء الصين طلبوا من القيادة السوفياتية الجديدة ، اتباع الطريق التى يرسمها ماوتسى تونج •

لكن الدعاية العصرية تختلف من ناحية الكم ومن ناحية الكيف ، اختلافا كبيرا عن الدعاية في العصور السابقة • فلقد توسع مداها بسبب التقنية العصرية وفاعليتها الى حد كبير منذ انتهاء الحرب العالمية الثانية • وقد غدت أداة مستقلة من أدوات السياسة الخارجية ، تتسق تنسيقا كاملا مع الأدوات التقليدية في الدبلوماتية والقوة العسكرية • فالشيوعى أينما كان ، اذا استثنينا يوجوسلافيا ، يؤيد السياسات الخارجية للاتحاد السوفياتى ، في حين يقف مؤيد الديمقراطية موقفا متعارضا مع سياسات الاتحاد السوفياتى الخارجية ، هذا اذا لم يكن مدافعا فعالا كل الفاعلية عن سياسات الولايات المتحدة الخارجية • (١) وكلما ازداد عدد الشيوعيين ، اشتد التأييد الذى تلقاه سياسات الاتحاد السوفياتى الخارجية ، كما ان نجاح الولايات المتحدة الامريكية في سياساتها الخارجية يعتمد على قوة المعتقدات الديمقراطية فى العالم وانتشارها • وقد تقرر نتيجة أية معركة انتخابية السير المقبل للسياسة الخارجية للبلاد التى جرت فيها هذه المعركة • فلو فاز الحزب الشيوعى ، فان هذه البلاد ، ستقف الى جانب الاتحاد السوفياتى ، أما اذا فازت الأحزاب الديمقراطية ، فان هذه البلاد اما أن تؤيد الولايات المتحدة ، أو تتخذ موقف اللاالتزام • ولا ريب فى ان احباط مثل هذه التطورات المعادية فى التوزيع الداخلى للسلطان فى البلاد الاخرى ، وتشجيع التطورات المواتية ، هما العاملان الأساسيان اللذان يسيطران على اهتمام الدولتين المتصارعتين فى معركة السيطرة على ولاءات الناس عن طريق الفلسفات السياسية (٢) •

---

(١) يحتاج هذا القول من جانب المؤلف الى أكثر من تعليق ، على أن تتناول هذه التعليقات أكثر من نقطة واحدة • فهناك أولا فرق كبير بين مفهوم الديمقراطية عند المؤلف ، وبين مفهومها فى الفكر الاشتراكى ، ومن هنا لا يجوز اطلاق مثل هذا الحكم العام من جانب المؤلف • فالديمقراطية الامريكية مثلا ، لا تعتبر ديمقراطية فى مفهومنا الاشتراكى وحتى الانسانى • اذ هل يمكن لدولة تؤمن حقا بالديمقراطية أن تسخر قواتها وأسلحتها الضخمة ، للاعتداء على حرية شعب كشعب الكونجو تحت ستار ما يسمى « بالعامل الانسانى » • وذلك لضمان سيطرة عملاء الاستعمار على هذا الشعب ، لانهم يضمنون للاستعمار مصالحه الاحتكارية ، والاستغلالية فى البلاد • وهل يمكن لدولة تؤمن حقا بالديمقراطية ، أن تفرق بين الانسان وأخيه الانسان حتى فى بلادها ، كما تفعل أمريكا مع السود الذين يضطهدون على أسس عنصرية فى البلاد التى يمثلها المؤلف بأنها حاملة لواء الديمقراطية ؟!

(٢) لعل أوضح دليل على ما يقوله المؤلف هنا ، هو ما تبذله الولايات المتحدة من نفوذ ضخم ، وما تنفقه من اموال طائلة ، فى المعارك الانتخابية التى تجرى فى بعض البلاد، كايطاليا مثلا ، لضمان فوز الأحزاب اليمينية وغير الشيوعية ، ولا ريب أيضا فى أن =

وتؤلف الحرب النفسية أو الدعاية الاداة الثالثة بعد الدبلوماتية والقوة العسكرية ، التي تحاول السياسة الخارجية عن طريقها تحقيق أهدافها • ومهما كانت الأداة التي تستخدمها السياسة الخارجية فان هدفها واحد دائما ، وهو الترويج لمصالح الدولة التي تتبعها عن طريق تغيير أفكار الخصم • وتحقيقا لهذه الغاية تستخدم الدبلوماتية ما في الوعود والوعيد من قوة الاقناع ، وذلك على صعيد ارخاء المصالح ورفضها وتستخدم القوة العسكرية ، ما يتركه العنف من أثر فعلي ومادي على قدرة الخصم على متابعة بعض أهدافه المعينة ، وتستخدم الدعاية ، خلق المعتقدات الفكرية والقيم المعنوية والايثارات العاطفية ، في دعم مصالح الدولة التي تلجأ اليها • وعلى هذا الأساس تكون السياسة الخارجية كلها ، صراعا من أجل السيطرة على العقول ، لكن الدعاية لا تكون أداة في هذا الصراع ، الا من ناحية ما تبذله من محاولة لصياغة هذه العقول ، بصورة مباشرة ، بدلا من تحقيق ذلك عن طريق وسيط يتمثل في استخدام المصالح الذي تجسده الدبلوماتية أو العنف المادي الذي يتجسد في القوة العسكرية •

وللدبلوماتية والحرب ، تاريخ طويل ومستمر ، ومن هنا كان الفهم النظري لمبادئهما ، واسع النطاق • أما الدعاية كسلاح مستقل من أسلحة السياسة الخارجية فشيء مبتكر جديد ، ولذا فان نظريتها وتطبيقها ، يحملان طابع الافتقار الى التجربة •

(أ) ثلاثة مبادىء للدعاية

ما هي المبادىء الأساسية التي يجب أن توجه الصراع من أجل السيطرة على العقول ، وهو الصراع الذي يخاض بالأسلحة الدعائية ؟ هناك ثلاث قضايا يحيط بها الغموض من ناحية النظرية ، ويصاحبها سوء التصرف من ناحية التطبيق وهي في حاجة الى الشرح والايضاح ، أولاها : العلاقة بين محتوى الدعاية وفاعليتها ، وثانيتها : العلاقة بين الدعاية وبين تجارب الناس ـ الذين تحاول الوصول اليهم ـ الحياتية ومصالحهم ، وثالثتها : العلاقة بين الدعاية وبين السياسة الخارجية التي تعمل الدعاية كأداة من أدواتها •

= ما تمارسه أمريكا من وسائل تحت ستار مايسمى بمحاربة الشيوعية ، في أكثر من بلد من بلاد العالم ، هو خير برهان على ما يحاول المؤلف اظهاره هنا •

(المعرب)

١ - لا يعود السبب فى نجاح الفلسفات العظيمة التى استحوذت على خيال الناس وسيطرت عليهم ودفعتهم فى الماضى الى العمل السياسى . كأفكار الثورتين الامريكية والفرنسية وشعارات الدعويين البلشفية والفاشية ، الى صدق هذه الفلسفات ، بل الى ايمان الناس بصدقها ، وذلك لأنها أتاحت للناس الذين وجهت اليهم ، تحقيق ما كانوا ينتظرونه، على صعيدى المعرفة والعمل فى وقت واحد • وليس ثمة من يشك فى ان نظريات النازيين العنصرية كانت خاطئة ، لكن حجج المحترمين من علماء الأجناس البشرية فى معارضتها ، تبددت تمام التبدد فى صراعها ، مع تلك النظريات الداعية الى السيطرة على عقول الجماهير • ويتعارض التفسير الاقتصادى للاستعمار والحرب ، تعارضا واضحا مع الحقائق المعروفة ، لكن ايمان الجماهير به ، من النوع الذى لا يستأصل (١) •

ولا شأن لافتقار هذه النظريات الواضح للصحة ، بنجاحها أو فشلها • فلا ريب فى ان العامل الحاسم الذى حقق لها النجاح ، هو قدرتها على ارضاء الحاجات الفكرية والسياسية العميقة عند الجماهير • فالنزعة السيادية الخائبة الآمال عند الشعب الألمانى • تمسكت بالنظريات العنصرية كأداة تقيم الدليل عند أفراده ، بالرغم من جميع المظاهر التى تخالفها على ان هذا الشعب متفوق بجبلته على الشعوب الأخرى ، وانه لو تحققت له السياسات الصحيحة الصالحة ، فانه سيصبح متفوقا على تلك الشعوب فى الواقع أيضا • ولاثبات هذا التفوق الألمانى ، فرضت النظريات العنصرية على الشعب الألمانى ، كخطوة أولى ، ان يحاول ابراز تفوقه على الأقليات التى تقيم ضمن حدوده أولا ، وعندما تحقق النجاح الحتمى لهذه المحاولة ، كان هذا النجاح ، الدليل الاختبارى الذى اعتمده الألمان لاثبات صحة النظريات العنصرية نفسها •

---

(١) بالرغم من ايماننا بصحة رأى المؤلف بالنسبة الى نظريات التفوق العنصرى وحدها ، بانها خاطئه كل الخطأ • الا اننا نعتقد أن المؤلف لم يوفق كل التوفيق فى دحضها ، اذ انه لم يعتمد على الطريقة الموضوعية فى اظهار خطئها ، التى يتطلبها كتاب علمى ككتابه هذا ، اذ اكتفى ، باصدار حكمه على ضلالها دون أن يقيم الدليل على صحة حكمه هذا • يضاف الى هذا أنه جمعها وهى الخاطئة فى نظرنا ، الى نظريات أخرى ، يعارضها هو ، وتتعلق بالتفسير الاقتصادى الذى أورده كارل ماركس للاستعمار والحروب ، ثم نفاها كلها ، دون أن يناقشها • ودون أن يبين الاسباب التى اعتمد عليها فى نفيها • مع أن هذا الجمع بين نظريتين ، تختلفان كل الاختلاف فى جوهرهما ومحتواهما ، واصدار حكم واحد عليهما ، أمر يخالف البحث العلمى الذى كان حريا بالمؤلف أن يتمسك به فى مناقشاته •

(المعرب)

ويرضى التفسير الاقتصادى للاستعمار والحرب من الناحية الأخرى، حاجات سياسية وفكرية تحس بها الجماهـــير احساسا عميقا • فعقول الجماهير ، وهى تقف حائرة أمام التعقيد المذهـــل للعلاقات الدولية فى عصرنا ، تتوق الى تفسير يجمع بين البساطة والقدرة على الاقناع • ولا ريب فى ان التفسير الاقتصادى ، قد أراح عقول الجمـــاهير ، عن طريق تأمين التعليل البسيط والمقنع • لكن النظريات الاقتصادية ، تؤدى فى حقل العمل السياسى المهمة نفسها التى تؤديها النظريات العنصرية • فهى تؤمن تعابير من أمثال « دعاة الحرب فى وول ستريت (١) و « صـــانعى العتاد الحربى » ، لاستخدامها كشعارات فى العمل السياسى ، لتحقيق أهداف تطبيقية • وفى الامكان تطبيقا لهذه النظرية اتخـــاذ الاجراءات الكفيلة « بانتزاع الأرباح من الحروب » أو تحديد الاتجـــار مع الدول المتحاربة • واذا ما تحققت هذه الاجراءات ، فقد الاســـتعمار والحرب ما فيهما من تهديد ، وبات فى وسع عقول الجماهير ان ترتاح وترضى ، بعد أن عرفت ما وراء السياسة الدولية كلها ، وبعد ان شعرت بأنها تعمل طبقا لمعرفتها بدخائل هذه السياسة (٢) •

وليس ثمة من ترابط صحيح بين حقائق الفلسفة السياسية وبين قوة أثرها كدعايات سياسية • وكثيرا ما تستطيع الفلسفة السياســـية الخاطئة فى افتراضاتها واستنتاجاتها السيطرة على عقول الجماهير الكبيرة، فى حين تعجز الفلسفة السياسية المتفوقة فى صـــحتها عن تحقيق ذلك • ولا يمكن للفلسفة السياسية الصادقة أن تعتمد فقط على ما فى حقائقها من قوة ذاتية فى كسب معركة السيطرة على العقول • وعليها عوضا عن ذلك أن تبحث عن علاقة معينة تربط بين حقائقها وبين العقـــول البشرية التى تنشد التأثير عليها • ولا يكون تأمين هذه العلاقة الا عن طريق التجارب الحياتية والمصالح التى تقرر مدى تقبل الناس للافكار السياسية •

٢ ـ تزعم الفلسفات السياسية انها تملك الحقائق التى تصلح لكل

---

(١) وول ستريت ، هو حى المال وكبار رجال الأعمال والاحتكارات الرأسمالية فى نيويورك

(٢) ليس ثمة ما هو أكثر سذاجة من هذا الشرح لنظرية التفسير المادى للاستعمار والحروب والتاريخ • وأعتقد ان المؤلف ، وهو ليس من السذاجة على هذا النحو ، بل هو من غزارة العلم الى حد كبير ، قد لجأ الى هذه الطريقة ، شعورا منه ، بالعجز عن مناقشة هذه النظرية مناقشة علمية صحيحة يقف فيها موقف المعارض لها • ولذا لقد آثر هذا الاسلوب الساذج لنفى نظرية علمية لها مكانتها البارزة فى الفكر الاشتراكى •

(المعرب)

زمان ومكان ، وان كان النـــاس لا يتقبلون الا أفكارا معينـــة فى أوقات محددة • وذلك طبقا للظروف والاوضاع التى يعيشون فيهــا • وتختلف هذه الظروف كما سبق لنا ان رأينا من قبل(١) ، اختلافا كبيرا، لا بالنسبة الى الزمان فحسب ، بل وبالنسبة الى الانماط المختلفة من الناس الذين يعيشون فى فترة تاريخية واحدة •

ولقد حققت الشيوعية النجاح ، فى كل مكان اتفقت اتجاهاتها فى المساواة السياسية والاقتصادية والاجتماعية مع ما ينشده أهل ذلك المكان من ازالة اللاتكافؤ بينهم ويعتبرونه من أكثر تطلعاتهم الحاحا • ونجحت الفلسفة الغربية(٢) ، فى كل مكان احتلت فيه الحرية السياسية المكان الاول فى تطلعات الجماهير • وهكذا نجـــد ان الشيوعية قـــد خسرت المعركة للسيطرة على عقول الناس فى الاوربتين الوسطى والشرقية ، كما نجد ان الديمقراطية قد هزمت الى حد كبير فى آسيا (٣) • ففى بلاد أوربا الوسطى والشرقية ، لم تستطع وعود المساواة الشيوعية أن تتغلب على التجارب الحياتية التى مرت بها شـــعوب هذه البلاد مع طغيان الجيش الاحمر ، والشرطة السرية السوفياتية • ولم تنجح الشـــيوعية فى هذه البلاد الا عند تلك الفئات من السكان التى مثل التشوق الى المســـاواة ولا سيما فى المجال الاقتصادى ، العنصر المتفوق فى تجاربها الحياتية ، والعـــامل الذى يفوز بالاولوية عندها والافضلية فى اهتمامهـــا على عامل الحرية (٤) •

---

(١) راجع الفصل السابع عشر من القسم الخامس من هذا الكتاب •

(٢) لا أدرى ما الذى يعنيه المؤلف بالفلسفة الغربية ، اذ أن هذا التعبير لا يمثل عقائدية واضحة محددة فى مفاهيمها النظرية ووسائلها التطبيقية . تسود العالم الغربى كله ، الا اذا كان يعنى به ، النظريات العامة للاقتصاد الرأسمالى• فالمعروف أن هناك عقائديات مختلفة فى التفكير الغربى . . تتردد بين الفاشية اليمينية المتطرفة وبين الاشـــتراكية الديمقراطية ، وتضم الاحزاب الدينية والمحافظة ، والراديكالية ، والليبرالية ، وغيرها من الاتجاهات العقائدية التى يمثلها التقسيم الحزبى فى أى بلد متعدد الاحـــزاب كايطاليا أو فرنسا قبل جمهورية ديجول ذات النزعة السلطوية •

(٣) تكفى نظرة واحدة إلى الواقع فى دول أوربا الشرقية والوســطى ، للتدليل على تخطـــل المؤلف فى آرائه هذه ، التى تبعد فى صحتها ودقتها عن آرائه الأخرى فى كتابه . . نظرا لرغبته الواضحة فى الحملة على الشيوعية ، دون أى تأييد علمى لحملته . فجميع دول أوربا الشرقية ، ومعظم الدول فى أوربا الوسطى . اذا استثنينا ألمانيا الغربية والنمسا وايطاليا ، تدين بالمذهب الشيوعى ، وتقوم فيها أنظمة حكم شيوعية •

(المعرب)

(٤) يحاول المؤلف هنا ، أن يقلل من أثر العامل الاقتصادى ، فى حياة الشعوب ، كما =

ولقد خسرت الديمقراطية من الناحية الاخرى فى آسيا ، لان ماتنادى به ، كان ينأى تمام النأى عن تجارب شعوب آسيا الحياتية ومصالحها • فكل ما تنشده هذه الشعوب ، هو التحرر من الاستعمار الغربى ، والعدالة الاجتماعية عن طريق تحقيق الحياة الاقتصادية الفضـــلى • وكيف يمكن للديمقراطية أن تنجح فى صراع الافكار ، طالما ان فلسفتها الديمقراطية تتناقض مع التجارب الحياتية لهذه الشعوب ؟ وكيف يمكن لعقول الناس فى الهند الصينية مثلا ، أن تتأثر بشعارات بركات الديمقراطية ونعمائها وشرور الطغيان الروسى ، وهى تؤمن ، عن خطأ أو عن صواب(١) ، بأن قلعة الديمقراطية التى يراد منها أن تقف الى جانبها تمثل مركزا أماميا أخيرا من مراكز الاستعمار الغربى • ولقد ظهرت أهمية الدعاية السياسية التى تنفصل انفصالا كاملا عن التجارب الحياتية للانسان العادى ، فى مقال رائع نشرته صحيفة « شيكاجو ديلى نيوز » فى عددها الصادر فى الثلاثين من سبتمبر عام ١٩٥٠ ، بتوقيع فريد سباركس ، جاء فيه •••

« زرت قبل ايام ، مزارعا صغيرا على مقربة من سايجون •••

وطلبت اليه عن طـريق مترجمى ، ان يقول لى رايه فى احتمال مجىء الامريكان الى الهند الصينية فقال •••

« ان البيض يساعدون البيض ، انكم تعطون البنادق الى الفرنسيين ليقتلوا

= يحاول تجزئة مفهوم الحرية ، مع أنها لا يمكن أن تجزأ • فلا يمكن للحرية السياسية أن تتحقق فى أى بلاد ، كما قال الميثاق ، الا بوجود الحرية الاجتماعية ، أى تحـرر ارادة الفرد من العوز والفاقة • وفى هذا يقول الميثاق « ان الديمقراطيــة هى الحرية السياسية ، والاشتراكية هى الحرية الاجتماعية ، ولا يمكن الفصل بين الاثنتين •انهما جناحا الحرية الحقيقية ، وبدونهما ، أو بدون أى منهما ، لا تستطيع الحرية أن تحلق الى آفاق الغد المرتقب »

(١) تمكنت الفييتمنة من تحرير القسم الشمالى من فييتنام من قبضة الاستعمار ، وأقامت جمهوريتها الحرة المستقلة • وسارع الامريكيون الى الحلول محل الفرنسيين فى فييتنام الجنوبية ، وحاولوا وما زالوا يحاولون عن طريق أعوانهم من أمثال نجو دييم،والجنرال خانه ، ورئيس الحكومة الحالى ، وتحت ستار مقاومة الشيوعية فرض سيطرتهم عـلى البلاد ، ووقف الروح التحررية فيها • وأنفقوا مئات ملايين الدولارات وأوقدوا القوات والطائرات لتحقيق هذه الغاية ، ولكنهم منوا بالفشل • وليس أدل على فشـــلهم من انتصارات الفييت كونج ، وهذه المظاهرات التى تقع كل يوم فى سايجون•ويتبين من كل هذا أن شعب فييتنام لا يؤمن ببركات الديمقراطية التى حملت أمريكا لواءها عنـدهم بعد فرنسا ، وهو محق فى ايمانه هذا الذى يحاول المؤلف التشكيك فيه بقوله « عن خطأ أو عن صواب » ، اذ أين الخطأ ، وهو يرى الحقيقة بعينيه ماثلة فى بلاده •

(المعرب)

يا أبناء شـــعبي ، ونحن نريد ان نخلص من جميـــع الاجانب ··· وها هم الفييتمنه ، يخرجون الفرنسيين من بلادنا ببطء ·

« وقلت للرجل ··· « ولكن ألا تعرف ان ثمة رجلا أبيض وراء الفييتنمة ؟ ألا تعرف ان هوشي منه ، يتلقى أوامره من الروس ؟

« فرد الرجل ··· « رأيت في سايجون الامريكيين والفرنسيين ، ولكني لم أسمع بوجود رجال من البيض مع الفييتنمة ؟ ·

ولعل ما يبرز أهمية هذه القصة ، هو انها تعكس الى حد كبير موقف آسيا من الافكار الغربية · ولم يكن هذا الانعكاس أكثر تطرفا ، أو أكثر حفلا بالنتائج السيئة للغرب ، منه في الصين ، اذ لم يكن هناك مكان في العالم ، برز فيه التناقض بين الفلسفات النظرية وبين تجـــارب الحياة الواقعية للشعب ، مثل بروزه في الصين · فلقد أضاعت الولايات المتحدة تاريخها الطويل في مكافحة الاستعمار الذى امتد أكثر من قرن كامل ، وفقدت كل ما كان لها من انطباعات حسنة في الصين ، بضربة واحدة ، أى عندما استخدمت الاسلحة الامريكية في قتل الصينيين ، وعندما قامت الطائرات الامريكية بالقاء قنابلها على مدن الصين الساحلية (١) · ولقد صورت رسالة نشرتها مجلة «الايكونوميست» اللندنية ، الغارات الامريكية على مدينة شانجهاى الصينية على النحو التالى :

« صورت الصحف هذه الغارات بانها من عمل « الامبرياليين الامريكان » ومن عمل « بقايا الأذناب الرجعية » في تايوان ، وبينما أدت الغارات الى ازالة كل ما تبقى من ايمان عند الناس في تشيان كاتشيك ، ولاسيما عند غير المثقفين، أسفرت هذه الغارات أيضا عن استبعاد كل ما تبقى من ايمان بامريكا لدى الجهات التي كانت لا تزال تؤمن بها » ·

---

(١) ترجع أسطورة التاريخ الامريكى فى مكافحة الاستعمار ، الى حرب الاستقلال الامريكية ، والى تاريخ أمريكا الطويل ، فى اخراج المستعمرين الأوربيين فى القـــارة الامريكية ، ونقاط الرئيس ويلسون الاربعة عشر فى مؤتمر الصـــلح فى باريس فى عام ١٩١٩ الداعية الى اعطاء حق تقرير المصير لجميع الشعوب · لكن طبيعة النظام الامريكى كنظام رأسمالى ، تجعل حرب الاستقلال ، ثورة قامت بها البورجوازية الوطنية من المستوطنين ضد الرأسمالية الكبيرة فى البلد الأم ، للحلول محلها فى استغلال ثروات البـــلاد ، وتجعل تصرفات أمريكا المتخذة صورة مناهضة الاستعمار مستوحاة من هذا المبدأ ·لكن التناقضات الامبريالية لا تلبث أن تزول ، اذا ما أحست المصالح الاحتكارية الرأسمالية بالخطر يهددها ، وآنذاك تتحد فى محاربة الاتجاهات التحررية · ولعـــل ما وقع فى الكونجو مؤخرا من تحالف أمريكا والاستعمار البلجيكى القديم فى محـــاربة الثورة الكونجولية ، وغزو البلاد ، يؤكد هذه الحقيقة كل التأييد ، بالاضافة الى عشرات الأمثلة الاخرى التى وقعت فى كل مكان فى العالم ·

ولم تكن هنا أيضا أية صلة بين المزايا الكامنة فى الافكار الامريكية من ناحية صحتها ومن ناحية ما فيها من خير ، وبين النجاح أو الفشل فى حرب الافكار • فالمهم هنا ، ولعله الذى يقرر كل شىء أيضا ، هو عدم التطابق بين الدعايات الديمقراطية وبين التجارب الحياتية العقلية للانسان العادى ، بل وتناقضهما • فلقد جعلت السياسات التى أيدتها الولايات المتحدة ، أو بدت مؤيدة لها ، النجاح أمرا مستحيلا لافكارها فى حرب الدعاية •

٣ ـ على السياسات السياسية أن تحقق ثلاثة واجبات للحرب النفسية • عليها ، أولا : أن تحدد بمنتهى الوضوح أهدافها ، والوسائل التى تعتزم تحقيقها عن طريقها • وعليها ثانيا : أن تقرر نوعية التطلعات الشعبية السائدة عند الجماهير التى ستوجه الدعاية اليها ، بالنسبة الى أهدافها وأساليبها • وعليها ثالثا : أن تقرر المدى الذى تكون فيه الحرب النفسية قادرة على تأييد سياساتها السياسية •

ويرجع الضعف النفسى للغرب فى آسيا ، بالاضافة الى الاسباب الاخرى التى تولينا بسطها ، الى الضعف الماثل فى سياساتها السياسية ، اذ لما كان الغرب مفتقرا الى تحديد أهدافه والوسائل التى يسعى الى الوصول اليها عن طريقها ، فان سياساته النفسية ، كانت مفرطة كل الافراط فى ميلها الى اخفاء هذا الغموض فى سياساتها ، وراء التعميمات فى الحديث عن الديمقراطية • وهكذا تجد أن الدعايات الغربية ركزت جهودها على التأكيد على فضائل الديمقراطية وحقائقها ، وعلى ترداد شرور البلشفية وأضاليلها •

وأدى هذا النزوع نفسه الى المطلقات الفلسفية والخلقية ، الى الحيلولة دون القيام ببحوث موضوعية لتبين حقيقة ما يريده الآخرون • ولما كنا نحن نحس بالطمأنينة كما نحس ، والى حد كبير ، من وجود الضمان لحياتنا من شرور الموت عن طريق العنف أو الافتقار الى المأوى والغذاء ، فاننا نحاول اقناع أنفسنا ، بأن هذه الحاجات العضوية الحياتية مؤمنة للجميع ، وان تأمينها حقيقة مسلمة ، لا يمكن انكارها • ولما كنا قد حرصنا كل الحرص على حماية الحياة لأنفسنا ، فاننا ركزنا تفكيرنا وجهودنا على الحفاظ على الحرية ونشدان السعادة • ولما كانت هذه النتيجة طبيعية بالنسبة الينا ، فاننا نجعل من هذه التجربة المحددة التى تخصنا وحدنا ، والخاضعة لأوضاع زمانية ومكانية محددة مبدأ عالمى الشمول ، نقول بوجوده وتطبيقه فى كل زمان ومكان • وهكذا نجد

أنفسنا نميل ولو من قبيل الاستنتاج ليس الا ، الى اعتبار ان مانراه نحن كحقيقة مسلم بها ، هى فى الواقع حقيقة يسلم بها الآخرون أيضا ، وان ما نسعى نحن الى تحقيقه ، هو الهدف الذى تتركز عليه تطلعات الانسانية كلها • ولكننا سبق ان أوضحنا ، كيف ان التجـــارب الحياتية المختلفة للناس ، قد أقامت على أسس من الخصائص النفسية المشتركة ، بنيانات مختلفة من التطلعات السياسية المختلفة والمتباينة أيضا •

ويتبين من كل هــــذا ، أن قدرة الديمقراطية الغربية على التحدث حديثا مؤثرا فعالا ، الى شعوب أوربا وآسـيا ، تعتمد قبل كل شىء على قدرتها على اقامة علاقتين مختلفتين ، أولاهما : بين تطلعات هذه الشعوب وبين السياسات السياسية للغرب ، وثانيتهما : بين هذه السياسات وبين نشرها ، عن طريق البث والاذاعة • وهناك أوضاع يكون الاتفاق فيها بين هذه العوامل الثلاثة أمرا سهلا على التنـــاول • فلقد كان شن الحرب السياسية على ألمانيا النازية فى البلاد الاوربية التى تحتلهـا ابان الحرب العالمية الثانيه قضية سهلة نسبيا ، اذ كانت التطلعات الشعبية واضحة التحديد ، كما كانت السياسات التى نتبعها الامم المتحدة واضحة أيضا • وكان الفريقان يسعيان الى تحطيم ألمانيا النازية ، وكان من السهل التعبير عن هذا الهدف فى عبارات واضحة • وعلى هذا النـــحو أيضـــا تكون السياسات العسكرية والسياسية الهادفة الى الابقاء على الاوضاع الاقليمية القائمة فى أوربا مقابل رغبة روسيا فى التوسع ، تعرب عن تطلعـــات شعوب أوربا الغربية التى يعبر عنها فعليـــا فى شكل عقيدة ترومان(١) ومشروع مارشال(٢) وحلف الاطلسى • ولكن هذه الحرب النفسية ليست على هذا النحو من البساطة ، لا فى أوربا الشرقية ولا فى آسـيا ولا فى الاتحاد السوفياتى نفسه • فهناك مشكلتان أساسيتان تواجهانها فى هذه المناطق ، وتتعلق أولاهما ، بالتناقض القـائم بين السياسات السياسية المعنية التى تتبع فى منطقة ، وطراز الحرب النفسية التى تشن فى منطقة

---

(١) حدد الرئيس الأسبق ترومان هذه العقيدة فى خطاب ألقاه فى الكونجرس فى شـــهر مارس عام ١٩٤٧ ، مؤيدا مشروع قانون بتقديم العون المالى الى تركيا واليونان• وتعنى السياسة التى أصبحت تسمى « بعقيدة ترومان » فى الواقع « حصر » الشيوعية عن طريق تقديم العون الى الحكومات التى تنشد دفع « العدوان الجماعى » •

(٢) مشروع مارشال ، هو المشروع الذى وضعه الجنرال مارشال وزير خارجيـة الولايات المتحدة فى نهاية الحرب العالمية الثانية لتقديم المساعدات الى دول أوربا الغربية •

(المعرب)

أخرى • أما المشكلة الثانية ، فتنشأ من استحالة دعم سياسة سياسية معنية عن طريق الحرب النفسية وحدها دون غيرها •

ويمكن شرح المشكلة الاولى عن طريق العلاقات بين ما يعتبر عادة هدف السياسة الامريكية فى أوربا الشرقية ، وبين هدف حربنا النفسية بالنسبة الى الاتحاد السوفياتي • وقد يكون الهدف من سياستنا فى أوربا الشرقية ، بوجه التحديد ، تحرير شـــعوب أوربا الشرقية من السيطرة الروسية • أما هدفنا من حربنا السياسية بالنسبة للاتحاد السوفياتي ، فمناشدة الشعب الروسى من وراء ظهر حكومته السوفياتية تأييد أهدافنا الحقيقية ، لكى نرغم الاتحاد السوفياتي على تعديل سياساته عن طريق ضغط الرأى العام الروسى على هذه الحكومة • لـــكن الهدف من تحرير أوربا الشرقية ، ولاسيما فيما يتعلق ببولندة ودول البلطيق ، يقف موقف التعارض من التطلعات القومية لروسيا منذ قرون عدة ، وهى تطلعـــات لم يقم بصددها أى خـلاف بين الشـــعب وحكومته أبدا • ولا ريب فى أن اتبــــاع مثل هذه السياسة فى أوربا الشرقية وهى تهدف الى تحطيم تطلعات الشعب الروسى وحكومته معا ، لا بد وأن تضيع أى أمل ان وجد هذا الأمل ، فى التفريق بين الشعب الروسى وحكومته عن طريق الحرب النفسية • ومن واجب السياسة العامة الشاملة فى مثل هذه الاوضاع أن تقيم نظاما للأولوية فى الاهداف ، وأن تخضع أهداف الحرب السياسية لاهداف السياسة السياسية أو بالعكس •

ويواجه الاتحاد السوفياتي المشكلة نفسها بالنسبة الى سياساته تجاه بولندة وألمانيـــا الشرقية • فلا ريب فى ان الاعتراف بخـــط الاودر ـ نييسيس (١) كحد دائم • لا بد وأن يصيب الحرب الدعائية الروسية فى ألمانيا الشرقية ، بالعجز • ولو رغبت روسيا فى تعديل هذا الحد، لتركت أثرا مماثلا فى بولندة • ولما واجهت السياسة السوفياتية هذه المشكلة ، راحت تقرر ان من الاهم بالنسبة الى الاتحـــاد السوفياتى ، فى الوقت الحاضر على الاقل ، الابقاء على سيطرتها السياسية على بولنده وتعزيزها عن طريق الظهور بمظهر المدافع عن تطلعات البولنديين القومية ، من أن تكسب ولاء سكان ألمانيا الشرقية عن طريق ارضاء تطلعاتهم القومية الى حد ما •

---

(١) اسما نهرين يقعان بين ألمانيا وبولنده ، وتطالب بولندة بهما كحد بينها وبين ألمانيـــا فى حين ترى الثانية انهما يقعان فى الارض الألمانية •

(المعرب)

وهناك مثل بارز آخر على المشكلة الثانية يبدو فى تأثير الدعاية للتدخل الامريكى فى الحرب الكورية · فمهما كانت مبررات هذا التدخل على صعيد القانون الدولى ، ومهما كانت المصالح الامريكية القومية والمصالح البعيدة المدى للشعب الكورى نفسه(١) ، فان آثار هذا التدخل النفسية الفورية كانت فى غير مصلحة الولايات المتحدة · وقد ظهر هذا بوضوح فى جنوب كوريا ، حيث لم تكن هناك أدلة مادية على وجود تدخل روسى ، يراها الرجل العادى ويلمسها بصورة صريحة وواضحة ، وحيث ما قاله الفلاح الهندى ـ الصينى للمستر سباركس، ينطبق تماما عليها · وفى حين استقبل الناس فى بيونجيانج قوات الامم المتحدة استقبالا حماسيا لانها حررتهم من الروس ، فان هذه القوات لم تجد فى سيودل التى حل بها الخراب مثل هذا الترحاب · ولعل المهم على صعيد مناقشتنا الحالية ، هو ان الولايات المتحدة كانت عاجزة عن معاكسة الضرر النفسى الذى أنزله تدخلها بغضبتها باجراءات نفسية مضادة وفورية · ولا يمكن ازالة مظاهر التدخل الابيض فى شئون آسيا ، بالشكل التقليدى للامبريالية الغربية ، كما لا تزول بوسائل الحرب السياسية ، وانما بسياسات سياسية وعسكرية واقتصادية ، تقيم الدليل فى التجارب الحياتية للشعب الكورى على وجود أهداف لا امبريالية وديمقراطية للسياسة الامريكية · وفى أوضاع كهذه ، لا يكون الرد الفورى على العجز النفسى فى سياسة عسكرية أو سياسية معينة فى شكل دعاية ، وانما فى شكل سياسات تقيم الأوضاع النفسية التى لا بد منها لوجود دعاية ناجحة ·

وتحتل المساعدات الاقتصادية والفنية للبلاد المتخلفة علىهذا الصعيد اهمية خاصة · فمثل هذه المساعدات تختلف عن الدعاية المجردة فى آنها أفعال لا مجرد أقوال ، أو وعود · فبدلا من التحدث الى الشعوب عما تستطيع أن تفعله ، أو عما يفعله غيرها ، فانها تجعل الوعود الدعائية صحيحة لدى هذه الشعوب وفى حاضرها لا فى مستقبلها · ولكن على هذه المساعدات الاقتصادية والفنية لكى تكون فعالة تماما كسلاح من أسلحة

---

(١) لا نعتقد أن المصلحة الحقيقية للشعب الكورى ، تقوم فيماعملته أمريكا فيها منتجزئتها الى جمهوريتين أولاهما شيوعية ، والاخرى يفرض عليها نظام موال للغرب كل الموالاة ، وانما تمثل المصلحة الحقيقية ، فى اجراء استفتاء للشعب الكورى ، لابد وأن يطالب بوحدة كوريا باكملها ، على أن يقوم فيها نظام الحكم الذى ترتضيه أغلبية الشعب الكورى ، دون أى تدخل من هذا الجانب أو ذاك · لكنكوريا أصبحت نتيجة للسياسة الامريكية ميدانا من ميادين الحرب الباردة بين الكتلتين الدوليتين المتصارعتين · (المعرب)

الدعاية ، أن تؤمن متطلبين أوليين (١) • عليهـا أولا أن تفيد الشعب الذى تقـدم اليه ، لا على المدى الطويل فحسب ، بل وفائدة فورية ، وبطريقة تفهمهـا الشعوب التى تتلقى العـون • ومن الواجب ثانيا ابراز المصدر الاجنبى للمساعدة ابرازا واضـحا أمام متلقيهـا • وهنا تلعب الدعاية ، بمعناها الصحيح ، دورها الاسـاسى ، فى اضفاء الفضل على الوكالة الاجنبية التى صدر العون عنها(٢) ، مع الربط ربطا واضحا بين هذه المسـاعدة وبين الفلسفة العـامة لسياسات تلك الوكالة الاجنبية وطبيعتها •

وعلى هذا فان الصراع على عقـول النـاس ، مهمة فى منتهى المكر والتعقيد • وليس ثمة ما هو أسهل ، ولا أكثر يقينا من التأييد الشعبى فى بلادنا ، ولا ما هو أكثر ثقة من الفشل فى الخارج من معالجة مثل هذه القضايا بروح الاساليب الخطابية المرتجلة التى عرفتها ثورة الرابع من يوليو (٣) وقد تكون الفلسفة البسيطة وأساليب الحملات الصليبية المتعصبة والخلقية ، نافعة ، بل ولا غنى عنها فى المهمات الداخلية التى تتلخص فى حشد الرأى العام وراء سياسة معينة ومقررة ، لكنها أسلحة مفلولة فى صراع الدول على السيطرة على عقـول الناس • وليست الدعاية مجرد صراع بين الخير والشر ليس الا ، أو بين الحقيقة والخطأ ، وانما هى أيضا صراع بين السلطان والسلطان • وفى مثل هذا الصراع ، لاتنتصر الفضيلة والحقيقة ولا تتغلبان ، بمجرد نقلهما الى الناس ، وانما يجب أن تنقلا فى سيل متدفق ومستمر من السياسـات السياسية التى تجعلهما مقبولين

---

(١) يتبين مما يقوله المؤلف هنا أنه يدعو ، ولو بصورة لا مباشرة الى المساعدات المشروطة فهو يعتبرها سلاحا من أسلحة الدعاية ، أى انها سلاح ذرائعي يقصد منه الوصول الى غاية ، وهذه الغاية هى التأثر بدعاية الدولة التى تقدم المسـاعدة ، أى التأثر باتجاهاتها السياسية وأهدافها ، وبالتالى التحول الى موقف التبعية لها • لكن الدول المتحررة وفى مقدمتها الجمهورية العربية المتحدة ترفض رفضا باتا المساعدات اذا كانت مشروطة ، وترفضها الا اذا كانت متحررة من كل قيد أو شرط •

(٢) تختلف نظرة المؤلف الى المساعدات هنا عن نظرة الدول النامية اليها ، وهى النظرة التى اتضحت مواقف الدول النامية منها فى مؤتمر جنيف الأخير • فهو يعتبر ولو بصـورة لا مباشرة ان المساعدات منة من الدول المتطورة على الدول المتخلفة ، فى حين ترى الدول النامية فيها حقا لها مستثمرا عند الدول المتقدمة التى مكنتها الظروف الدولية السابقة بما فيها الظروف الاستعمارية من استغلال خيرات البلاد المختلفة ، وأن هذا الاستغلال آلف دينا على الدول المتقدمة أن تسدده الى المجتمع الدولى •

(٣) أى ثورة الاستقلال الامريكى •

(المعرب)

ومعقولين ، وقابلين للتصديق • ولا ريب فى ان اعتبـــار المهمة النفسية للديمقراطية فى الصراع مع البلشفية ، انها قبل كل شىء ، مشكلة تقنية، تتعلق باختراق الستار الحـديدى ، لتنقل الى العـــالم الذى يقف وراءه بأسره ، الحقائق الخالدة للديمقراطية ، هو خطأ مابعده من خطأ • فليست الحرب السياسية الا الانعكاس فى ملكوت الافكار للسياسات العسكرية والسياسية التى تنشد دعمهـــا وقد تكون فى الواقع أســـوأ من هـذه السياسات ، ولكنها لا يمكن أن تكون أحسن منها بأى حال من الاحوال • وهى تستمد قوتها مما فى هذه السياسات من مزايا وخصائص • وهى قد تربح معهـــا أو قد تفشل • ولكى يكون نداء النصر فى الصراع من أجل السيطرة على العقول فعالا ومؤثرا ، عليه أن يعتبر نفسه كل شىء ، نداء للسياسات العسكرية والسياسية التى تصنع النصر وتحققه • ولا ريب فى ان الافعال تتحدث هنا أيضا بصوت أكثر ارتفاعا من صوت الاقوال •

ولا ريب فى أن هذا الصراع على السيطرة على عقول الناس ، وهو يعكس ادعاءات متقابلة للسيطرة العالمية من جانب الدول المختلفة ، قد وجه الضربة القاضية المميتة لذلك النظام الاجتماعى للتشابكات والعلاقات الدولية الذى ظل حيا ثلاثة قرون يجمع الدول برغم ما بينها من تنافس تحت سقف واحد من القيم المشتركة والمعايير العالمية للعمل • وقد أدى انهيار ذلك الســقف الى تحطيم المثــوى المشــترك لجميع دول العــالم ، وأصبحت كل واحدة منها تشعر انها الاقوى منها كلها ، تريد أن تؤكد لنفسها الحق فى بناء هذا العــالم من جديد ، ولكن على طريقتها هى • وتحت انقاض ذلك السقف ، يقف ذلك الجهاز الذى أبقى على جدران ذلك المأوى الدولى قائمة وأعنى به توازن القوى •

- ٢١ -

التوازن الجديد للقوى

لا ريب فى أن تحطيم ذلك الاجماع الفكرى والخلقى الذى ظل يكبح جماع الصراع على السلطان مدة تزيد على ثلاثة القرون · قد حرم توازن القوى من تلك الحيوية الأساسية التى جعلت منه فى الماضى مبدأ حيا من مبادىء السياسة الدولية · وجنبا الى جنب مع هذا الانحسار فى تلك الحيوية الأساسية ، مر نظام توازن القوى فى ثلاث مراحل من مراحل التبدل التكوينى ، أعاقت عملياته وعرقلتها ·

١ ـ اللامرونة فى التوازن الجديد للقوى

(ا) التقليل من عدد الدول العظمى

يقوم أكثر التبدلات التكوينية وضوحا فى نظام توازن القوى ، وأكثرها فاعلية فى تعويق عملياته ، فى ذلك التقليل الجذرى من عدد اللاعبين المشتركين فى اللعبة · ففى نهاية حرب الثلاثين سنة مثلا ، كانت الامبراطورية الرومانية تتألف من تسعمائة دولة مستقلة ، جاءت معاهدة ديستفاليا فى عام ١٦٤٨ فخفضتها الى ٣٥٥ · وجاء التدخل النابليونى الذى برز أكثر ما برز فى الاصلاحات التى أمليت املاء على مجلس ريجنسبرج فى عام ١٨٠٣ ، فأزال من الوجود أكثر من مائتين من هذه الدويلات الألمانية المستقلة · وعندما تم تأليف الاتحاد التعاونى الألمانى (الكونفيداريستين) فى عام ١٨١٥ ، كان عدد الدول الألمانية المستقلة ذات السيادة قد انخفض الى ست وثلاثين دولة اشتركت فى الاتحاد · وأزال توحيد ايطاليا فى عام ١٨٥٩ من الوجود سبع دول مستقلة ذات سيادة ، كما أزال توحيد ألمانيا فى عام ١٨٧١ أربعا وعشرين دولة ·

وعندما انتهت حروب نابليون فى عام ١٨١٥ ، كانت هناك ثمانى دول تحتل منزلة الدول العظمى على الصعيد الدبلوماتى ، وهى النمسا ، وفرنسا وبريطانيا والبرتغال وروسيا وبروسيا وأسبانيا والسويد • ولما كانت البرتغال وأسبانيا والسويد قد منحت هذه المنزلة ، بدافع الكياسة التقليدية ليس الا ، ولما كان لابد أن تضيع هذه المنزلة التى لا تستحقها فى وقت قريب ، فان عدد الدول العظمى قد هبط فى الواقع الى خمس دول • وقد انضمت اليها فى ستينات القرن الماضى كل من ايطاليا والولايات المتحدة الأمريكية • لتحذو اليابان حذوهما فى نهاية القرن •

وعندما نشبت الحرب العالمية الأولى ، كانت هناك بالفعل ثمانى دول عظمى تقع اثنتان منهما لأول مرة فى التاريخ الحديث ، خارج القارة الأوربية كلية ، وهى النمسا وفرنسا وألمانيا وبريطانيا وايطاليا واليابان وروسيا والولايات المتحدة الأمريكية • وشهدت نهاية تلك الحرب ، النمسا وقد اختفت نهائيا من قائمة الدول العظمى ، فى حين اختفت منها مؤقتا كل من ألمانيا وروسيا • ولم تمض حقبتان ، أى فى مطلع الحرب العالمية الثانية ، حتى بات فى وسع الانسان أن يعد سبعا من الدول العظمى ، بعد أن استعادت ألمانيا والاتحاد السوفييتى مكانتيهما فى المنزلة الاولى من دول العالم العظمى ، فى حين احتفظت الدول الاخرى بنفس المركز الذى كان لها • وقد شهدت نهاية الحرب العالمية الثانية هذ الرقم ينخفض الى ثلاث دول ، وهى بريطانيا والاتحاد السوفييتى والولايات المتحدة ، فى حين عوملت الصين وفرنسا بسبب ماضيهما وطاقاتهما فى المفاوضات والتنظيمات وكأنهما من الدول العظمى • لكن سلطان بريطانيا ، مالبث أن تدهور أيضا الى الحد الذى جعلها ، أقل بكثير من الولايات المتحدة والاتحاد السوفيتى سلطانا ، اذ أن هاتين الدولتين تستحقان بسبب تفوقهما الهائل على الدول التى تليهما فى الترتيب والمنزلة ، أن تسميا من الدول « فوق العظمى » •

وأدى هذا الهبوط فى عدد الدول القادرة على أن تؤدى دورا رئيسيا فى السياسات الدولية ، الى احداث أثر فى افساد توازن القوى • وقد تزايد هذا الأثر وتضاعف من جراء الهبوط فى العدد المطلق للدول الموجودة ، نتيجة تسويات عامى ١٦٤٨ و ١٨٠٣ ، والوحدات القومية التى شهدها القرن التاسع عشر • وقد اضطرب أمر هذا الهبوط بصورة مؤقتة فى عام ١٩١٩ ، نتيجة خلق دول جديدة فى الأوربتين الوسطى والشرقية ، اذ أن هذه الدول ، اما أن تكون فى المدة التى انقضت بعد هذا التاريخ قد

اختفت كدول من خارطة العالم ، كما وقع لدول البلطيق مثــلا (١) أو تكون قد توقفت على أى حال ، عن أن تكون عاملا مستقلا فى السياسات الدولية • ولاريب فى أن هذه التطورات قد أفقدت ميزان القوى الكثير من مرونته وافتقاره الى الثبات ، وأفقدته بالتالى الكثير من فاعليته الكابحة بالنسبة الى الدول ، المتورطة تورطا فعليا فى الصراع من أجل السلطان •

ولقد كان توازن القوى يعمل عمله في الماضى ، عن طريق الأحلاف التى تعقد بين عدد من الدول • وبالرغم من اختلاف الدول الرئيسية فى سلطانها وقوتها ، الا أنها كانت تقف فى صف واحد من الفخامة والحجم • فلقد كانت النمسا وفرنسا ، وبريطانيا العظمى وروسيا والسويد فى القرن الثامن عشر ، تمت الى نفس الطبقة من ناحية سلطانها النسبى • وكان الارتفاع والهبوط في درجة قوتها يؤثران بالطبع على مراكزها فى التسلسل الفعلى للدول العظمى ، ولكنهما لا يؤثران مطلقا على مواقفها كدول كبرى • وكان ثمانية من اللاعبين من الدرجة الأولى يشــتركون فى مباريات سياسات القوة بين عامى ١٨٧٠ و ١٩٤٠ ، ستة منهم من أوربا ، وهم يزاولون اللعبة باستمرار • ولم يكن فى وسع أى لاعب فى مثل هذه الظروف أن يمضى بعيدا فى تطلعاته الى السلطان ، الا اذا كان واثقا من تأييد واحد أو آخر من زملائه فى اللعب ، ولم يكن فى وسع أحد ، أن يثق ثقة دائمة وعامة من وجود هذا التأييد • ولم تكن هناك في الواقع دولة واحدة فى القرنين الثامن عشر والتاسع عشر ، لم تكن مرغمة على التراجع من موقعها الأمامى ، والرجوع بخطواتها ، لأنهـــا لم تلق العون الدبلوماتى أو العسكرى الذى كانت تتوقعه من الدول الأخرى • وقد صح هذا بصورة خاصة بالنسبة الى روسيا فى القرن التاسع عشر • ولو أن ألمانيا من الناحية الأخرى ، قد تنكرت لقواعد اللعبة ، ولم تعط النمسا حرية العمل فى عام ١٩١٤ فى تعاملها مع مملكة الصرب ، فليس ثمة من شك فى أن النمسا ما كانت لتجرؤ ، على أن تمضى بعيدا فى اجراءاتها ، ولكان فى الامكان على الغالب تجنب الحرب العالمية الأولى (٢) •

---

(١) كانت روسيا القيصرية تحتل دول البلطيق ، التى نالت استقلالها بعد انتهاء الحرب العالمية الاولى • وقد تمكنت ألمانيا فى بداية هجومها على الاتحــاد السوفياتى فى عام ١٩٤١ ، من احتلال هذه الدول التى كان الاتحاد السوفياتى قد ضمها اليــه منذ عام ١٩٣٩ بعد اتفاقية مع ألمانيا ، ثم استعادها الاتحاد السوفياتى ابان الحرب ، وأصبحت ولا تزال جزءا من أراضيه • (المعرب)

(٢) كانت هناك أسباب عدة كامنة ، ويعود بعضها الى عهد بعيد للحــرب العالميــة الأولى ، لكن مقتل أرشيدوق النمسا فى مدينة سيراجيفو فى بلاد الصرب ، كان الشرارة التى=

وكلما زاد عدد اللاعبين الفعليين ، زاد عدد التجمعات الدولية المحتملة وزاد أيضا الشك في تركيب التجمعات التي ستتعارض وفي الدور الذي سيؤديه كل لاعب فرد فعلا في هذه التجمعات · ولقد رفض كل من غليوم في عام ١٩١٤ وهتلر في عام ١٩٣٩ ، ان يصدقا ان بريطانيا العظمى ستدخل الحرب ، وان الولايات المتحدة ستنضم ايضا في النهاية الى صفوف اعدائهما ، كما ان الرجلين معا اساءا تقدير أثر التدخل الامريكي في الحرب · ومن الواضح أن هذا الخطأ في الحسابات عن تحديد الدول التي ستحارب وعن المواقف التي ستتخذها ، قد عنت لألمانيا الفرق بين النصر والهزيمة · وعندما تكون أحلاف الدول المتعارضة في مواقفها متعادلة تقريبا ، فان الحسابات من هذا الطراز ، تكون في الغالب متقاربة ، ويكون تخلف عضو متوقع في الحلف عن العمل أو اضافة عضو آخر غير متوقع الى الحلف الآخر ، مؤثرا كل التأثير ان لم يكن حاسما على توازن القوى · وهكذا عندما كان الامراء يبدلون احلافهم في القرن الثامن عشر بمنتهى السهولة ، كانت مثل هذه الحسابات لاتتميز في العادة عن الحدس ، المفتقر الى الدقة · وترتب على هذا ان الميوعة الفائقة في توازن القوى الناشئة عن عدم الركون بصورة مطلقة الى الاحلاف ، جعلت من الشروط الأولية على جميع اللاعبين في المباراة الدولية ، ان يكونوا في منتهى الحذر والحيطة في حركاتهم على لوحة شطرنج السياسات الدولية ، ولما كانت المجازفات صعبة على الحدس والتخمين ، فقد وجدوا انفسهم مرغمين على التقليل منها الى أقصى حد ممكن · وكان من المهم كل الاهمية في الحرب العالمية الأولى ، بالنسبة الى النتيجة النهائية للصراع ، أن تقرر ايطاليا ، ما اذا كانت ستظل على الحياد ، او انها ستدخل الحرب الى جانب الحلفاء · ولعل ادراك هذه الاهمية هو الذي دفع الفريقين المتحاربين الى بذل أقصى الجهود عن طريق التنافس في اغداق الوعود بالتوسع الاقليمي للتأثير على قرار ايطاليا الاخير · وقد انطبق نفس هذا الوضع ولكن بنسبة اقل ، على بعض الدول الاضعف من ايطاليا ، كاليونان مثلا ·

= ألهبت نيران الحرب· فقد اتخذت النمسا من هذا الحادث ذريعة لفرض شروطها القاسية التي تبلغ حدود التبعية على مملكة صربيا الصغيرة ، وهي شروط ، كان قبولها يعني اضاعة هذه البلاد لاستقلالها ، فرفضتها معتمدة على تأييد روسيا ، ولو لم تكن النمسا معتمدة في تشددها على المانيا التي أيدتها ، لما تطرفت في مطالبها ، ولكان في الامكان تجنب الحرب العالمية الأولى ·

(المعرب)

ب ـ استقطاب السلطان

من هذا الشكل في توازن القوى في السنوات الاخيرة في مراحل من التحول الجذري • ففي الحرب العالمية الثانية كانت قرارات بعض الدول كايطاليا واسبانيا أو تركيا أو حتى فرنسا ، فيالانضمام الى هذا الجانب أو ذاك أو عدم الانضمام الى أي منهما ، مجرد احداث ، يرحب بها الفريقان المتحاربان او يخشيانها ، ولكنها لاتستطيع لا من قريب ولا من بعيد ان تحول النصر الى هزيمة او الهزيمة الى نصر ، فلقد كان التباين في القوة بين دول الدرجة الاولى ـ كالولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي وبريطانيا واليابان وألمانيا ـ من ناحية ، وبين جميع الدول الباقية من الناحية الاخرى عظيما الى الحد الذى بات فيه تخلف حليف عن معسكر أو اضافة حليف آخر الى المعسكر الثاني ، لايحدث اضطرابا ملحوظا في توازن القوى ، ولا يؤثر بالتالي ، تأثيرا ماديا على النتيجة النهائية للصراع • وقد يؤدى التبدل في التحالفات ، الى ارتفاع احدى الكفتين بعض الشيء في ميزان القوى ، أو رجحان الكفة الاخرى ، لكن هذه التبدلات لم تكن قادرة على ان تعكس الصلة بين الكفتين وهى صلة يقررها ثقل دول الصف الأول •وكان موقف الدول الرئيسية وهي الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتى ، وبريطانيا من ناحية ، والمانيا واليابان من الناحية الأخرى ، هو الذى يهم وهو الذى يقرر ميزان القوى (١) • ولقد غدا هذا الوضع الذى ظهر لأول مرة في الحرب العالمية الثانية ، واضحا كل الوضوح الآن في الاستقطاب العالمى بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي ، وأصبح المظهر الغالب المسيطر على السياسة الدولية كلها • وباتت قوة الولايات المتحدة او الاتحاد السوفياتي بالنسبة الى قوة حلفائهما الفعليين او المحتملين ، طاغية الى الحد ، الذى يجعل ثقلهما وحده هو العامل المقرر في توازن القوى

(١) اعتقد أن المؤلف قد اخطأ في تقديره هذا بالنسبة الى فرنسا وايطاليا • فعندما نشبت الحرب العالمية الثانية ، كانت فرنسا تعتبر من الدول العظمى تماما ، بل وكانت تعتبر اقوى دولة عسكرية في جانب الحلفاء الغربيين • ولعل هذا التقدير هو الذى جعل قيادتها العسكرية تتولى القيادة العليا للحلفاء الغربيين • ولذا فقد جاء انهيارها ضربة قاصمة للمعسكر الغربي •

وكانت ايطالية موسولينى تعتبر أيضا في الصف الأول بين الدول العظمى ، فقد تمكنت من ايهام العالم بقوتها العسكرية • ولعل هذا هو السبب الذى دعا بريطانيا وفرنسا الى الاستماتة للحيلولة دون دخولها الحرب الى جانب المانيا • ولم يتكشف ضعفها العسكرى الا بعد حملتها الفاشلة على اليونان وهزائمها في الصحراء الغربية •
(المعرب)

بينهما • ولا يمكن لهذا التوازن أن يتأثر تأثرا حاسما ، بوقوع تبدلات فى موقف واحد أو اكثر من الدول الحليفة لهما ، وذلك بالنسبة الى المستقبل القريب على الأقل ، وهكذا تحول توازن السلطان من استقطاب متعدد الاطراف ، الى استقطاب ثنائى •

ج ـ الميل الى نظام الكتلتين

وقد اختفت نتيجة لهذا كله ، تلك الميوعة فى توازن القوى ،واختفى معها ، ما كان لها من تأثير رادع على تطلعات السلطان عند الدول القيادية الرئيسية على المسرح الدولى • فهناك الآن دولتان متفوقتان متعارضتان ، وتعتبر كل منهما أقوى من اية دولة أخرى أو حتى من مجموعة من الدول الاخرى • وقد لاتجد أى منهما نفسها مضطرة الى الخوف من المفاجأة من مواقف حلفائها ، واحتمال تحولها • وقد أدى هذا التباين الضخم فى القوة بين الدول الرئيسية والدول الأقل شأنا ، الى أن أصبحت الاخيرة فاقدة للقدرة على التأثير على الميزان من ناحية ، والى ان تفقد من الناحية الاخرى والى حد كبير ، حريتها فى التحرك ، وهى الحرية التى كانت تمكنها فى الماضى من ان تلعب أدوارا فى منتهى الاهمية ، وكثيرا ما تكون حاسمة فى ميزان القوى • وما كان ينطبق فى الماضى على عدد صغير للغاية من الدول ، كدول امريكا اللاتينية بالنسبة الى علاقاتها مع الولايات المتحدة او كالبرتغال بالنسبة الى علاقتها ببريطانيا العظمى ، ينطبق الآن على معظم الدول • أى انها تدور فى فلك هذا او ذاك من العملاقين الكبيرين اللذين يستطيعان عن طريق تفوقهما الهائل فى القوى السياسية والعسكرية والاقتصادية ، ارغامها على اتخاذ هذا الموقف بالرغم من رغبتها وارادتها وليس من قبيل الصدفة العارضة والحالة هذه ان نتحدث عن « الاتباع » عندما نشير الى الحلفاء العاجزين والمغلوبين على امرهم لهذا الجانب أو ذاك (١) •

---

(١) عندما وضع المؤلف كتابه هذا فى عام ١٩٥٤ لم تكن سياسة عدم الانحياز التى تمخضت بشكل واضح عن مؤتمر باندونج ، قد ظهرت بشكل قوى على مسرح السياسة الدولية ، وكان المعسكر الغربى يفرض أحلافه العسكرية فرضا على الدول الصغيرة ، كمشروع الدفاع عن الشرق الاوسط ، وحلف الأطلسى وحلف بغداد وحلف جنوب شرق آسيا • فلم يكن غريبا والحالة هذه أن يقول المؤلف هنا ما قاله ، لاسيما وان هذه الاحلاف قد فرضت فرضا على الشعوب ، وان بعضها قد فرض فرضا على بعض الحكومات •!
لكن سياسة اللاانحياز التى اعتنقتها ثورة عبد الناصر ، وآمنت بها دول أخرى =

ولم تعد لرغبات هذه الدول الصغيرة ، على النقيض مما كان متبعا في الماضي أى وزن على الصعيد الدولى • فقد باتت ارادة الدول فوق العظمى وبعض الظروف الاخرى التى تخرج على نطاق قدرتها ، هى التى تقرر لها مواقفها واحلافها السياسية والعسكرية • ولم تعد هناك فى الوقت الحاضر الا حالتان محتملتان لانتقال احدى الدول من محور الى آخر • واولى هاتين الحالتين ، ان يقع هناك تبدل جذرى فى توزيع السلطان نتيجة حرب من الحروب ، تؤدى الى تخفيف قبضة احدى الدولتين فوق العظميين على احدى حلفائها • ولا ريب فى ان التحول المتدرج للصين من المعسكر الغربى الى المعسكر الشيوعى ، بين عامى ١٩٤٥ و ١٩٤٩ ، كنتيجة لفراغ القـــوة الذى خلفته هزيمة اليابان من ناحية وانتصارات الشـيوعيين فى الحرب الاهلية الصينية يعتبر مثلا بارزا على هذا الطراز •

أما الاحتمال الثانى ، فهو أن تتخلى احدى الدولتين فوق العظميين ، طوعا عن امساكها باحدى حلفائها • ولا ريب فى ان طرد يوجوسلافيا من المعسكر السوفياتى فى عام ١٩٤٧ مثل على هذا الاحتمال الثانى • وبالرغم من خطأ هذه الخطوة التى خطتها روسيا من وجهة النظر الروسية ، فان فى وسع الانسان ان يتصور وضعا مماثلا لهذا ، كذلك الوضع الذى واجه بريطانيا فى عام ١٩٤٧ ، عندما تحتم عليها كدولة فوق العظمى ان توازن بين أوجه الضعف فى حلف مؤكد يضمها مع المزايا التى تحصل عليها من تخليها عنه ، لتقرر بعد ذلك ان مكاسبها من الانسحاب اكبر من تلك التى قد تجنيها من التمسك بمركز يكلفها الكثير من النفقات والاخطار (١) •

ولم تعد الولايات المتحدة او الاتحاد السوفياتى فى حاجة الى التخوف والحذر كما كانتا تفعلان ابان الحرب العالمية الثانية ، مخافة ان يؤدى تخلف

= فى مؤتمر باندونج كالهند واندونيسيا وسيلان ويوجوسلافيا ، ما لبثت أن أصـبحت السياسة الرسمية والفعلية لمعظم شعوب العالم المتحررة من الاستعمار ، رغبة من هذه الشعوب فى تحرير سياستها من قيود التبعية التى يشير اليها المؤلف •

(المعرب)

(١) اشارة هنا الى انسحاب بريطانيا من الهند وبورما وسيلان فى هذا التـاريخ كفاتحة لتخليها عن موقفها كاحدى الدول فوق العظمى • فقد وازنت بريطانيا بين الفوائد التى قد تجنيها من الاحتفاظ بمركزها هذا وبمستعمراتها تلك وبين الاخطار والمغارم التى قد تتعرض لها من هذا الاحتفاظ ، فوجدت أن من الخير لها أن تنسحب ، لاسيما وانهـا ستعجز حتما عن الصمود فى وجه التيار الوطنى الذى يجتاح العـالم للتحرر من ربقة الاستعمار •

(المعرب)

دولة رئيسية حليفة لهما وتخليها الى خلق الاضطراب فى ميزان القوى ٠ فلقد انقضى العهد الذى كان فيه التحول المستمر فى الاحلاف والتجمعات الدولية ، يتطلب الحذر الدائم ، والشكوك والحيطة ٠ وهو العهد الذى وصل ذروته فى القرن الثامن عشر ، وانتهى مع مجىء الحرب العالمية الثانية ٠

لكن هذا التطور ، لايعنى ان الدول فوق العظمى ، لم تعد تجد ما تخشى عليه من حلفائها ٠ فبالرغم من ان هؤلاء الحلفاء لايستطيعون الخروج على محاورهم فى الوقت الذى يختارونه ، فان فى وسعهم ان يظلوا فيها اما كمؤيدين مخلصين وفعالين لسياسات الدول فوق العظمى ، أو كأسرى مسلوبى الارادة ، خواريين فى تأييدهم الذى لايمكن الركون اليه ٠ وقد يكون فى وسعهم فى احسن الاحتمالات الانتقال من قلب المحور ومركزه الى هوامشه ، مخففين بذلك من سيطرة الدولة فوق العظمى على محورها ، ومنتقصين من فائدتهم ونفعهم فى هذا المحور ٠

وبالنسبة الى التحالفات فى كل من الجانبين ضمن الاطار المرن لتوازن القوى ، تستطيع الدول فوق العظمى ان تجد فى حلفائها اما مصدرا للقوة او للضعف ٠ وكان السؤال الذى يمثل امام الدول العظمى ، قبل الحرب العالمية الثانية ، هو ما هى السبل للحفاظ على حلفائنا ؟ أما اليوم وعلى سبيل المفارقة ، فان السؤال الذى يواجه الدول فوق العظمى بالنسبة الى حلفائها ، هو كيف يمكن لنا ان نجعل حلفاءنا شركاء راغبين وفعالين فى سياساتنا ؟ وكيف يمكن لنا ان نحتفظ بهم كذلك » ؟ ٠ ويتطلب هذا الاهتمام سياسات مرنة وناجحة من جانب الدول فوق العظمى ٠ فسلطانها هو الطاغى على حلفائها ، ولكن لهذا السلطان قيوده وحدوده ٠ وقد تكون الى حد كبير ، وغير مسبوق ، سيدة سياساتها ومصيرها ، ولكنها ليست كاملة السيادة هذه ٠ فعليها ضمن حدود معينة ان تكيف سياساتها لتتوافق مع رغبات حلفائها ، اذا أرادت ان تستمد الحد الاقصى من القوة فى دعمها لها ٠

(د) الدول اللاملتزمة

واذا ما اعتبرنا ان الدول الملتزمة تقف موقفا صامدا فى المحاور التى تنتمى اليها ، فان العنصر الوحيد للميوعة فى توازن القوى ، يتمثل فى الحركات المتوقعة من الدول اللاملتزمة ٠ فالى أى جانب ستميل الدول العربية والهند واندونيسيا والهند الصينية ، هذا اذا عددنا لأكثر الدول

اللاملتزمة أهمية في النهاية ؟ (١) والى أى جانب ستميل المانيا الغربية واليابان في النهاية مع العلم بأنهما ظلتا ملتزمتين الى جانب الغرب حتى عام ١٩٥٣ بدافع القسر العسكرى لا بدافع الاختيار الارادى ؟ ولا ريب في ان تطور توازن القوى في المستقبل القريب سيعتمد الى حد كبير على الخط الذى ستسير فيه هذه الدول وغيرها من الدول اللاملتزمة • فالمستقبل البعيد وحده يستطيع الرد على التساؤل عما اذا كانت الاوضاع السياسية والتقنية ، ستسمح بظهور مراكز جديدة للسلطان تستطيع ان تتحرك بصورة مستقلة عن هذا الجانب أو ذاك • ولو قدر لهذا التطور ان يقع ، وفي وسع الانسان أن يتصوره ، بالنسبة الى الصين أو الى المانيا الموحدة، فان النظام الراهن ذا القطبين في السياسات العالمية سيعود ولا شك الى النظام التقليدى المتعدد الاطراف (٢) •

٢ ـ اختفاء المرجح

ليس التبدل الثاني في تركيب توازن القوى الذى نشهده في هذه الايام ، الا النتيجة الطبيعية والحتمية للتبدل الاول الذى فرغنا من الحديث عنه ، واعنى به اختفاء المرجح أو القابض على ناصية الميزان • ولقد مكن التفوق البحرى ، والمناعة المفترضة ضد الغزو الاجنبى بريطانيا العظمى من أن تؤدى لمدة تزيد على القرون الثلاثة هذا الواجب لميزان القوى • أما اليوم ، فلم تعد بريطانيا قادرة على اداء هذه المهمة ، اذ ان الولايات المتحدة تفوقت عليها الى حد كبير في القوة البحرية ، وادت التقنيات الحديثة ، الى حرمان الاساطيل من سيادتها التى لاتنازع على البحار • ولم تؤد القوة

(١) لقد آثرت الدول التى أشار اليها المؤلف هنا البقاء على سياسة عدم الانحياز ، التى وجدت دولا أخرى تبعتها ، فبلغ عددها كما ظهر في المؤتمر الاخير لدول عدم الانحياز الذى عقد في القاهرة في شهر أكتوبر الماضى سبعا وخمسين دولة ، وهو رقم سيرتفع بعد تحرر دول جديدة في افريقيا ، وبعد توسع الميل الى سياسة عدم الانحياز لدى الدول الامريكية اللاتينية ، اذ أثبتت أنها السياسة الصحيحة ألتى تخدم السلام العالمى •

(٢) لا ريب في أن تكهنات المؤلف عن الصين قد تحققت حتى الآن • وان كانت لم تتحقق بعد بالنسبة الى وحدة ألمانيا بسبب موقف الكتلتين المتصارعتين منها • فقد تمكنت الصين في سنوات عدة من توطيد أقدام ثورتها في قطع أشواط بعيدة في مضمار التقدم ، وأصبحت ولاسيما بعد دخولها النادى النووى ، تؤلف عنصرا ضخما له قيمته في ميدان توازن القوى على الصعيد العالمى •

(المعرب)

الجوية الى انهاء ما كانت تتمتع به الجزر البريطانية من مناعة واستعصاء على الاعتداء الخارجي فحسب ، وانما حولت تكثف السكان والصناعات فى ارض صغيرة نسبيا كانجلترا مثلا وعلى مقربة من قارة كبيرة من ميزة نافعة الى مصدر ضعف واضح ٠

وفى الصراع العظيم بين فرنسا واسرة هابسبورج (١) ، والذى تبلور حوله النظام الدولى الحديث حتى « الثورة الدبلوماتية » لعام ١٧٥٦ (٢) عندما تحالفت فرنسا مع آل هابسبورج ضد بروسيا ، كانت بريطانيا قادرة على ان تلعب دور المرجح بما فيه من سيطرة وكبح ، لأنها كانت على جانب كبير من القوة اذا ما قورنت بالمتنافسين وحلفائهما ، بحيث تستطيع ضمان النصر للجانب الذى تنضم اليه وينطبق هذا القول أيضا على الحروب النابليونية وعلى القرن التاسع عشر بطوله ، ومستهل القرن العشرين ايضا ٠ ولكن بريطانيا لم تعد تحتل اليوم مثل هذا المركز الحاسم ، فقد انتهى دورها كمرجح للتوازن الدولى ، مخلفة النظام الدولى الحديث بدون الفوائد التى كان يضفيها على ذلك النظام في الماضى من كوابح وتهدئة ، وكان حياد بريطانيا العظمى او تحالفها مع المانيا واليابان بدلا من تحالفها مع الأمم المتحدة ، حتى فى الحرب العالمية الاخيرة كفيل بأن يعنى لهذه الأمم المتحدة الفرق بين النصر والهزيمة ٠ أما اليوم وبالنسبة الى الاتجاهات المحتملة فى تقنية الحرب وتوزيع القوى بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتى فقد لا يمثل موقف بريطانيا فى الصراع المسلح بين هاتين الدولتين تأثيرا حاسما على النتيجة النهائية ٠ ولو شئنا استخدام التعبيرات المجازية لتوازن السلطان ، ففى وسعنا أن نقول بشىء من الخشونة التى لاتخلو من الحقيقة ، انه فى الوقت الذى تمثل فيه قوة الاتحاد السوفياتى فى الكفة الروسية سبعين رطلا مثلا ، تمثل قوة الولايات

---

(١) هى الأسرة المالكة التى حكمت النمسا بين عامى ١٢٨٢ ، ١٩١٨ ، والتى لعبت دورا بارزا فى التاريخ الاوربى الحديث ، حتى القرن التاسع عشر عندما حلت قوة المانيا محلها فى الأهمية الدولية ٠

(٢) عندما نشبت حرب السنوات السبع فى عام ١٧٥٦ وقع تحول فى شكل المحالفات الفرنسية اذ اتحدت فرنسا مع عدوتها التقليدية النمسا ومعهما روسيا وسكسونيا والسويد واسبانيا ضد الدولة البروسية القوية الجديدة التى حالفتها بريطانيا وامارة هانوفر ، وقد دارت معارك هذه الحرب التى نشبت بسبب المنافسة الاستعمارية بين انجلترا وفرنسا وبسبب المنافسة بين النمسا وبروسيا على السيطرة على المانيا فى أوربا وأمريكا الشمالية والهند ٠

(المعرب)

المتحدة فى الكفة الامريكية سبعين رطلا أيضا ، فى حين تمثل قوة بريطانيا فى نفس الكفة عشرة ارطال ، وتمثل قوة سائر الدول الحليفة لامريكا أو التى يحتمل ان تتحالف معها ، عشرين رطلا • ويتضح من هذا انه لو رفع الثقل الانجليزى من هذه الكفة فان الاثقال الباقية فى الكفة الامريكية ستظل اكبر من الاثقال الموجودة فى الكفة الروسية (١) •

ويتضح من كل ما قلناه ، ان تدهور القوة النسبية لبريطانيا وما نشأ عنه من عجزها عن الاحتفاظ بمركزها المهم فى توازن القوى ، لم يكن حادثا وحيدا ، متعلقا ببريطانيا العظمى وحدها ، وانما كان ثمرة تبدل تكوينى اثر على اعمال توازن القوى فى جميع مظاهره واشكاله • ولذا يستحيل على اية دولة اخرى والحالة هذه عن ان ترث بريطانيا الموقف المسيطر والممتاز الذى ظلت تحتفظ به أمدا طويلا • وليست القضية فى ان سلطان المرجع التقليدى قد تدهور وأصيب بالانحلال ، معجزا اياه عن مواصلة اداء دوره التقليدى ، وانما القضية هى ان مركز هذا المرجع لم يعد موجودا فى تركيب توازن القوى نفسه (٢) • فمع وجود عملاقين من القوة بحيث يستطيعان تقرير موقف الميزان بقوتهما وحدهما ، لم تعد هناك فرصة لوجود دولة ثالثة أو قوة ثالثة تستطيع ان تفرض اثرا حاسما• ولعل من العبث والحالة هذه ، فى الوقت الحاضر على الاقل ، ان نأمل فى ان تتمكن دولة اخرى ، أو مجموعة من الدول ، فى احتلال المركز الذى أخلته بريطانيا •

---

(١) يبدو أن المؤلف فى حسابه هذا ، قد تجاهل تمام التجاهل ، قوة الدول الاشتراكية الاخرى التى تتحالف مع الاتحاد السوفياتى ، ولم يحسب لها أى ثقل فى الميزان الدولى، فى حين حسب عشرين رطلا للدول الغربية الأخرى ، باستثناء بريطانيا التى تتحالف مع الولايات المتحدة ، وهو تجاهل يفقد هذا الحساب دقته الموضوعية •

يضاف الى هذا أن المؤلف لم يحسب أى وزن لقوة الصين الشعبية ، ولعله كان محقا فى هذا اذا عرفنا أنه وضع كتابه هذا قبل عام ١٩٥٤ • لكن هذا الوضع تبدل كل التبدل فى السنوات الاخيرة ، وأصبح للصين وزنها وشأنها فى توازن القوى ولا سيما فى القارة الآسيوية حيث لعبت فى السنوات الاخيرة دورا بارزا فى السياسات الدولية فى تلك المنطقة •

(٢) قد لا تستطيع دول عدم الانحياز أن تؤدى دور المرجع ، لأنها لا تريد أداءه من ناحية ، ولان هذا الدور يتعارض مع فلسفة اللاانحياز نفسها ونظرياتها ، الا أن فى وسع هذه الدول أن تؤدى دورا هاما فى الحفاظ على السلام العالمى من ناحية ، وتعبئة الرأى العام العالمى ضد الحرب من الناحية الثانية ، والحيلولة دون حصول أى من الكتلتين المتصارعتين على قواعد ومراكز تفيد منها فى تعزيز قواها فى الصراع الدولى على السلطان فى الناحية الثالثة • (المعرب)

٢ ـ مشكلة « القوة الثالثة »

ولقد ساورت مثل هذه الآمال بعض الوقت عددا من الدول أو عددا من المجموعات الدولية ، كالهند واندونيسيا والدول العربية والامريكية اللاتينية التي لم تقف موقف الالتزام الكامل او المحدد من اى من الكتلتين الشرقية والغربية • وفي وسع مثل هذه الدول في الواقع ان تحتل مركز « القوة الثالثة » عن طريق الوقوف بمنأى عن الاصطراعات السياسية والعسكرية الرئيسية بين الشرق والغرب ، والحفاظ على موقفها من عدم الالتزام بصورة كاملة ومحددة • وبالنظر الى التباين الكبير في القوة بينها وبين الدولتين فوق العظميين ، فان من الصعب علينا ان نرى كيف يمكن لها ان تأمل في المزيد • وبالرغم من ان من المتيسر القول على شكل اليقين بأن آمال هذه الدول في ان تؤدي دورا حاسما كقوة ثالثة في التوازن الدولي للقوى ، لايمكن ان يتحقق ، الا ان في الامكان القول بكل اطمئنان وثقة ، بأن امالها هذه لن تتحقق في المستقبل القريب على الاقل •

ويصح هذا أيضا حتى بالنسبة الى الأمل الذي يعرب عنه كثيرون من الساسة ، في دول اوربا الغربية التي تصل طاقات القوة لديها الى حد قريب من قوة الدولتين فوق العظميين ، فلقد نادى الجنرال ديجول مثلا في عدد من الخطب البليغة والمقنعة بقيام أوربا متحدة تؤدي دور «القوة الثالثة» كمرجع مهدىء وكابح للتوازن بين جبروت الشرق وجبروت الغرب (١) • فلقد قال في الثامن والعشرين من يوليو عام ١٩٤٦ في خطاب القاه ما نصه :

---

(١) كانت مثل هذه الآراء نظرية عند الجنرال ديجول في تلك الايام ، اذ أنه كان خارج الحكم . اما اليوم وبعد أن غدا صاحب السلطة المطلقة في فرنسا بعد تعديل دستور الجمهورية الخامسة ، واصبح هو الموجه لسياساتها ، فقد غدت هذه الآراء تحمل طابع السعي الى التحقيق ، فهو يؤمن بوجوب قيام كتلة أوربية قوية تتحرر من نفوذ الولايات المتحدة وسيطرتها وتؤدي دور « القوة الثالثة » ، وكان ايمانه هذا هو الذي دفعه الى عقد الاتفاق الالماني الفرنسي قبل نحو من عامين والى حمل لواء السوق الاوربية المشتركة العمل على تنفيذها ، مع قيام « قوة نووية ضاربة » ومستقلة لفرنسا ، ويبدو أن سياساته هذه هي التي أثارت أمريكا فجعلتها تنادي بقوة نووية متعددة الاطراف لدول حلف الأطلسي ، وهو ما يعارضه ديجول أشد المعارضة خوفا من تسليح ألمانيا نوويا • ويتوقع المراقبون أن يؤدي الخلاف بين ديجول والولايات المتحدة الى تطورات خطيرة في المستقبل القريب قد يكون منها الغاء الاتفاق الألماني ـ الفرنسي أو انسحاب فرنسا من السوق الاوربية المشتركة وحتى من حلف الاطلسي •

(المعرب)

« ليس ثمة من شك في ان وجه العالم ، قد تغير في كل صورة من الصور عما كان عليه قبل حرب الثلاثين سنة هذه • فقبل نحو من ثلث قرن كنا نعيش في عالم يضم ستا أو ثمانيا من الدول العظمى ، تبدو متكافئة في قوتها وسلطانها ، وقد اشتركت كل منها عن طريق اتفاقات ماكرة ومتباينة مع الدول الاخرى وتمكنت من اقامة توازن للقوى في كل مكان تقريبا ، مكن الدول الاقل قوة منها ان تجد ضمانة نسبية لنفسها ، اذكان يعترف بالقانون الدولي ويحترم، لاسيما وان من ينتهكه ، لابد وان يواجه تحالفا للمصالح المادية والمعنوية • وكانت الخطط السوقية في النهاية ، في مثل هذا الوضع لا تعد وترسم ، بالنسبة الى الصراعات المقبلة الا على أساس ما قد ينتج عنها من دمار سريع ومحدود •

« لكن زوبعة مخيفة اجتاحت العالم ، وفي وسعنا ان نجرد حساباتنا الآن وان نعدها في قائمة واحدة ، وعندما نأخذ في حسابنا انهيار المانيا واليابان ، وما لحق باوربا كلها من ضعف ، يتبين لنا ان روسيا السوفياتية والولايات المتحدة ، قد اصبحتا الآن وحدهما ، تحتلان المنزلة الأولى•وبدا وكان قدر العالم الذي ابتسم في العصور الحديثة ردحا من الزمن للامبراطورية الرومانية المقدسة (١) ، ولاسبانيا وفرنسا وبريطانيا والرايخ الالماني • مضفيا على كل منها ، طرازا من التفوق ، قد شاء الآن أن يجزىء نعمة وعطاياه على دولتين . وقد نشأ عن هذه المشيئة عامل تجزئة حل محل التوازن الدولي القديم » •

وبعد أن أشار الى ما تثيره الاتجاهات التوسعية عند الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتي من مخاوف وقلق (٢) ، آثار ديجول موضوع اعادة التوازن الدولي الى الاستقرار وقال :

---

(١) الامبراطورية الرومانية المقدسة من ٩٦٢ الى ١٨٠٦ • وحدة سياسية في أوربا الغربية كانت تدعي لنفسها خلافة الامبراطورية الرومانية القديمة التي انتهت في عام ٤٧٦ ، بسقوط رومة في أيدي البرابرة الجرمان • وظلت هذه الامبراطورية تمثل حتى القرن السادس عشر ، جامعة للشعوب الاوربية • وان كانت الدول الاوربية لم تعترف بسيادتها • وفقدت كل أهمية سياسية لها نتيجة حرب الثلاثين سنة (١٦١٨ ـ ١٦٤٨) وحلت نهائيا في عام ١٨٠٦ أي على أيدي نابليون •

(٢) من الاشياء التي اتضحت في مذكرات الجنرال ديجول ، ان الجنرال حمل منذ أيام الحرب العالمية الثانية ، وعندما كان زعيم الفرنسيين الاحرار ، عداء للولايات المتحدة التي واصلت الاعتراف بحكومة فيشي في تلك الايام بالرغم من تعاونها مع الالمان • ورفضت الاعتراف بفرنسا الحرة التي يقودها ديجول • وقد تزايد هذا الشعور العدائي نتيجة تخوف الجنرال من نيات الولايات المتحدة التوسعية وسعيها الى الحلول محل فرنسا في كثير من مستعمراتها في جزر الهند الغربية وجزر المحيط الهادي والهند الصينية •

(المعرب)

« الآن من يستطيع اعادة التوازن ، اذا لم يكن العالم القـــديم هو الذى سيعود الى فرضه بين الدولتين الجديدتين ؟ وفى وسع أوربا القديمة التى ظلت قرونا طويلة تتولى دور الموجه للعالم ، ان تؤلف فى قلب هذا العالم الذى يتجه الآن الى التقسيم الى عالمين ، العنصر الضرورى من التفهم والتعويض ٠

« وتملك دول الغرب القديم ، شرايينها الحياتية فى بحر الشمال والبحر المتوسط ونهر الراين ، وهى واقعة من الناحية الجغرافية بين الكتلتين الضخمتين واذا ما قررت هذه الدول الحفاظ على استقلالها الذى لابد وان يتعرض تعرضا خطيرا للخطر فى حالة نشوب صراع عالمى ، فانها ستجد نفسها مشـــدودة الى بعضها البعض فى الناحيتين المادية والمعنوية ، نتيجة الجهود الضخمة التى يبذلها الروس من ناحية والتوسع الحر الذى يمارسه الامريكيون من الناحية الاخرى٠ ولو تمكنت هذه الدول ، من توحيد سياساتها ، بالرغم مما يقوم بينهـــا من مشاكل ومتاعب متناقلة من جيل الى جيل ، فانها تستطيع ان تفرض ثقلها فى ميزان القوى العالمية ، بسبب ما لها من موارد فى بلادها نفسها ، وفى الممتلكات الواسعة التى يربطها المصير اليها (١) ، لتنشر نفوذها وانشطتها على اوســـع نطاق فى العالم » (٢) ٠

لكن السبب الذى يجعل دول أوربا الغربية عاجزة عن تحقيق هذه المهمة لايمثل فى ضعف هذه الدول بالنسبة الى الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتى ليس الا ٠ فلقد نسى الجنرال ديجول فى اقواله قبل كل شىء وفى تقديراته ، ان الحقيقة الحاسمة التى مكنت بريطانيا العظمى من الاسهام اسهاما نافعا فى الاستقرار والسلام ، هو انها كانت بعيدة من الناحيـــة الجغرافية عن مراكز الاحتكاك والصراع ، وانها لم تكن صـــاحبة مصـــلحة فعلية فى القضايا التى تدور حولها هذه الصراعات ، وان الفرصة اتيحت لها لارضاء تطلعاتها الى السلطان فى منـــاطق تقع وراء البحار ، وكانت

---

(١) كانت النظرية الاستعمارية القديمة لا تزال تسيطر على عقل ديجول ، عندما قال هذا الكلام ، اذ كان يرى أن المستعمرات الفرنسية مرتبطة ارتباطا مصيريا ووجوديا بفرنسا وقد ظهر هذا الاتجاه جليا فى تفكيره فى مذكراته التى وضعها ٠ ولكن لابد أن تكون أحداث حقبة الخمسين ، واجتياح روح التحرر الوطنى جميع المستعمرات الفرنسية مما ألهب عددا من الثورات التحررية التى تقف ثورة الجزائر فى طليعتها ٠ قد أثرت على هذا التفكير وجعلته يتجه اتجاهات أكثر تطابقا مع الواقع ٠

(٢) عدد النيويورك تايمز فى ٢٩ يوليو ١٩٤٦ ٠ الصفحة الاولى ٠ وهناك خطب مماثلة نشرتها الصحيفة المذكورة فى عدديها الصادرين فى ٣٠ يونيو ١٩٤٧ و ١٠ يوليـــو ١٩٤٧ ٠

(المعرب)

بعيدة بصورة عامة عن متنـــاول الدول الرئيســـية المتصارعة على السلطان (١) ٠

ولا ريب فى ان هذا البعد « المثلث الزوايا » بالاضـــافة الى موارد السلطان التى كانت متاحة لبريطانيا ، هى التى مكنتها من ان تلعب دور « المرجح » فى توازن القوى ٠ لكن دول أوربا ليست بعيـــدة اليوم عن مراكز النزاع فى اى من هذه الابعاد الثلاثة ، بل انها على النقيض من ذلك ، متورطة كل التورط فى كل منها ، فهى تمثل فى الوقت نفسه ، ميدان المعركة فى الصراع الذى قد يقع بين الولايات المتحدة والاتحـــاد السوفياتى ، كما تمثل الجائزة التى يطمع فيها المنتصر فى هذا الصراع ٠ ولا يمكن لهذه الدول أن تنأى بمصلحتها نأيا جوهريا ، عن انتصار هذا الجانب أو ذاك وليس فى وسعها فى الوقت نفسه أن تنشد ارضاء مصالحها السياسية الجوهرية فى أى مكان خارج القارة الأوربية نفسها ٠ ولا ريب فى ان هذه الاسباب هى التى تجعل الدول الأوربيـــة عاجزة عن التمتع « بالبعد » والترفع ، وحرية التناور ، التى لايمكن بدونها لأية «قوة ثالثة» ان توجد ، لاكدولة متفرجة لا ملتزمة ، ولا كمرجح فى ميزان القوى بين الدول الاخرى ٠

٣ ـ زوال الحدود الاستعمارية

تصل بنا هذه المناقشة الى تبدل ثالث فى تركيب توازن القوى ، واعنى به اختفاء الحدود الاستعمارية ، فتوازن القوى لا يدين بأثره الملطف والكابح الذى فرضه فى العهد القديم ، الى الاجواء الخلقية التى كان يعمل فيها أو الى الاساليب التى اتبعها فحسب ، وانما يدين به ايضا والى حد كبير ، الى الظروف الواقعية ، فى ان الدول التى كانت تسهم فيه ،لم

---

(١) أعتقد أن المؤلف قد خالف الحقيقة هنا فى نقطتين ، الأول قوله ، بأن بريطانيـــا قد أسهمت اسهاما نافعا فى الاستقرار والسلام ٠ اذ لو راجعنا تاريخ الحروب الاوربيـــة كلها منذ القرن السادس عشر ، حتى اليوم ، لوجدنا أنه لم تكن هناك حرب واحدة ، باستثناء حرب النمسا وبروسيا فى عام ١٨٦٦ ، وحرب السبعين بين فرنسا والمانيا ، لم تكن بريطانيا طرفا فيها ٠ وكان الدور الذى تمثله بريطانيا فى هذه الحروب ، هو السعى الى الحيلولة دون ظهور دولة أوربية قوية واحدة تستطيع فرض سيطرتها على أوربا ومنافستها فى مستعمراتها فى آسيا وافريقيا ٠ ومن هنا يتبين خطأ المؤلف الثانى فى قوله ، بأن بريطانيا لم تكن صاحبة « مصلحة فعلية » فى هذه الحروب ، اذ أن مصلحتها كانت قائمة ، وهى منع ظهور دولة أخرى قوية تنافسها فى سلطانها ٠
(المعرب)

تكن فى حاجة الا نادرا ، لبذل طاقاتها وحيوياتها القومية كلها ، فى الصراعات العسكرية والسياسية التى كانت تشتبك فيها مع بعضها البعض • فلقد كانت الدول فى تلك الآونة تنشد السلطان عن طريق التوسع الاقليمى ، الذى كان يعتبر رمز السلطان القومى ولبابه ، فاغتصاب الارض من الجار القوى ، طريقة واحدة من طرائق اكتساب السلطان ، ولقد كانت هناك فرصة أخرى اقل خطرا ومغامرة لتحقيق هذه الغاية ، وقد امنتها المساحات الشاسعة الفسيحة فى ثلاث قارات ، وهى امريقيا والامريكتان الشمالية والجنوبية ، وذلك الجزء من آسيا الواقع على اطراف المحيطات الشرقية •

ووجدت بريطانيا طيلة عهد توازن القوى الطويل ، فى هذه الفرصة المصدر الرئيسى لسلطانها ، ولنأيها عن القضايا التى كانت تورط الدول الاخرى فى نزاعات مستمرة • وبددت اسبانيا قواها فى محاولة استغلال تلك الفرصة ، فقضت على نفسها كقوة يحسب لها حسابا فى الصراع من أجل السلطان ، وقد اجتذب هذا الاتجاه الذى احتل عند بريطانيا واسبانيا المنزلة الاولى فى اهتمامهما المستمر ، حيويات الدول الاخرى وانشطتها ، اما بصورة حينية أو الى حد اقل • وتمثل سياسات فرنسا فى القرن الثامن عشر ، امثلة واضحة على الاثر المتبادل للتوسع الاستعمارى والهجمات الامبريالية على توازن القوى ، اذ كلما ازدادت الامبريالية الفرنسية قوة وعنفا ، قل اهتمامها بالتوسع الاستعمارى والعكس بالعكس • ولقد ظلت الولايات المتحدة وروسيا مراحل طويلة من تاريخهما منصرفتين كل الانصراف الى مهمة دفع حدودهما الى الامام فى مناطق الفراغ السياسية (١) فى قارتيهما ، ولذا فلم تقوما بدور فعال طيلة هذه المدة فى ميدان توازن القوى • وكانت الملكية النمسوية منهمكة كل الانهماك طيلة القرن التاسع عشر بصورة خاصة فى الحفاظ على سيطرتها على القوميات غير الألمانية القلقة فى الاوربتين الوسطى والجنوبية الشرقية وهى القوميات التى تؤلف القسم الاكبر من امبراطوريتها

---

(١) قصة الفراغ السياسى هذه : قصة استعمارية قديمة وحديثة • عانى منها وطننا العربى الكبير فى الماضى ، وتمثلت أمامه بشكلها البشع فى نهاية عام ١٩٥٦ وبداية عام١٩٥٧، عندما طلع علينا مبدأ أيزنهاور الذى نادى بوجود فراغ سياسى فى المنطقة العربية ، بعد انهيار النفوذ البريطانى اثر العدوان الثلاثى الفاشل على مصر ، وبأن على السياسة الامريكية أن تملأه مخافة تسرب الشيوعية اليه ، وكان رد الرئيس عبد الناصر القاطع على هذا المبدأ بأن لا فراغ فى المنطقة العربية ، وان الأمة العربية هى وحدها التى تملأ هذا الفراغ ان وجد •

لتستطيع القيام بأكثر من جولات قصيرة فى ميدان السياسة العالمية يضاف الى هذا ان خطر العدوان التركى (١) ظل حتى منتصف القرن الثامن عشر يحد من حرية النمسا فى الحركة ، على لوحة شطرنج السياسات الدولية· وكان على بروسيا أخيرا بوصفها احدث دولة وافدة الى حلقة الدول العظمى أن تقنع بالدفاع عن مركزها كدولة عظمى والحفاظ عليه · يضاف الى هذا انها كانت اضعف من الناحية الداخلية ، واقل صلاحا من ناحية الموقع الجغرافى للتفكير فى برنامج من التوسع اللامحدود · وظلت سياسة بسمارك حتى بعد ان تمكن من ان يجعل السلطة البروسية هى الغالبة فى المانيا ، والسلطان الالمانى هو المتفوق فى أوربا محصورة فى الحفاظ على هذا السلطان ، لا فى توسيعه ·

وكان استقرار الوضع القائم فى أوربا فى الفترة التى انصرمت بين عامى ١٨٧٠ و ١٩١٤ ، الثمرة المباشرة للاخطار التى تنطوى عليها اية حركة مهما كانت بسيطة لدفع حدود الدول العظمى الى الامام من ناحية، وللفرصة المتاحة لتبدل الاوضاع القائمة فى المناطق البعيدة دون استثارة خطر حرب عالمية من الناحية الاخرى · وفى هذا الصدد يقول الاستاذ توينبى :

« كانت اية حركة تقوم بها اية دولة فى قلب مجموعة الدول التى تؤلف توازن القوى على الصعيد العالمى ، لضمان توسعها ، تراقب مراقبة صريحة مشفوعة بالغيرة والحسد من الدول الاخرى المجاورة لها التى تبادر الى دفعها والرد عليها ، وكان فرض السيادة على بضعة اقدام مربعة من الأرض وعلى بضع مئات من الناس ، كفيل بان يغدو موضوع صراع يمتاز بالعنف والاصرار والعناد ··· وكان فى وسع اية موهبة سياسية مهما كانت متوسطة الكفاية أن تحقق المعجزات فى مثل هـذه الظروف المحيطية · وكان فى وسع الولايات المتحـدة أن تنشر سلطانها دون ان تلقى معارضة عبر القارة الامريكية الشمالية من المحيط الاطلسى الى المحيط الهادى ، وفى وسع روسيا ان تمد سلطانها عبر آسيا من بحر البلطيق الى المحيط الهادى ، فى عصر ، كانت الفراهة السياسية فى أقصى حدودها فى فرنسا أو المانيا ، عاجزة عن امتلاك الالزاس أو بوزين (٢) ، دون اية مقاومة او معارضة » (٣) ·

---

(١) وصلت جيوش الامبراطورية العثمانية مرتين الى اسوار مدينة فيينا عاصمة الامبراطورية النمسوية

(٢) كانت مقاطعة الالزاس مصدر الخلاف الدائم بين ألمانيا وفرنسا منذ القرن التاسع عشر ، وكانت المرة الاخيرة منهما فى عام ١٦٨٨

كما كانت مقاطعة بوزين على الحدود البولندية ، مصدر النزاع بين ألمانيا وجاراتهـا فى الشرق ·

(٣) كتاب « دراسة فى التاريخ » للأستاذ أرنولد توينبى (لندن ، نيويورك ، تورنتو · مطبعة جامعة إكسفورد لعام ١٩٣٤) الجزء الثالث ص ٣٠٢ ·

ـ المعرب ـ

وانتهى مع توحيد المانيـــا فى عام ١٨٧٠ ، تثبيت اقدام الدول العظمى ، ولم يعد فى امكان أى منها ، تحقيق أى مكسب اقليمى جديد فى أوربا ، الا على حساب حلفائها أو الدول العظمى الاخرى • ولهذا فقد ظلت القضايا الكبرى فى السياسات العالمية ولمدة اربع حقب تالية مرتبطـة باسماء افريقية كمصر ومراكش وتونس والكونجو وجنوب افريقيـا ، وباسماء الامبراطوريات الآسيوية العاجزة والضعيفة كالصين وفارس • وكانت الحروب المحلية تنشأ بسبب هذه القضـايا ، كحرب البوير بين عامى ١٨٩٩ و ١٩٠٢ بين بريطانيا وجمهوريات البوير (١) • وكالحرب الروسية ـ اليابانية بين عامى ١٩٠٤ و ١٩٠٥ (٢) ، والحرب الروسـية التركية لعام ١٨٧٧ (٣) والحرب الايطـالية ـ التركية بين عامى ١٩١١ و ١٩١٢ (٤) ولكن علينا ان نلاحظ ان جميع هذه الحروب قد نشبت بين احدى الدول الكبرى وبين دولة من الدول التى يصح ان يطلق عليها اسم « الدول الهامشية » (٥) ، أى الدولة التى تؤلف هدف التوسع عند الدولة العظمى أو بينها وبين دولة أخرى تنافسها ، كالحال بالنسبة الى اليابان • ولم تكن الدولة العظمى ، تجد فى اية حالة من هذه الحالات نفسها مضطرة الى حمل السلاح ضد دولة عظمى أخرى ، اثناء سعيها للتوسع فى المجالات السياسية « الخالية » فى افريقيا وآسيا •

وكان فى مكنة سياسة التعويض هنا ان تحقق أكبر قدر من النجاح اذ كانت هنـاك اراض « خالية » (٦) وفسيحة على الصـعيد السـياسى تستطيع الدولة فيها ان ترضى رغباتها من ناحيـة • وان تسمح للدول

---

(١) هى حرب نشبت بين بريطانيا من ناحية بوصفها الدولة المستعمرة ، وبين المستوطنين الهولنديين فى افريقيا الجنوبية المسمين بالبوير • ولم يكن فيها أى وزن للشـعوب الافريقية التى يستعبدها الفريقان المتنازعان وكان ونستون تشرشل ، أحـد الذين اشتركوا فى هذه الحرب •

(٢) حرب تشبت بين روسيا القيصرية واليابان ، نتيجة للتنافس بينهما على استعمار كوريا وميناء بورت أرثر • وقد انتهت بفوز اليابان •

(٣) حرب نشبت بين روسيا وتركيا بسبب أطماع الأولى فى أراضى الامبراطورية العثمانيـة فى القفقاس وآسيا الصغرى والبلقان • وقد انتهت بمؤتمر برلين لعام ١٨٧٨ •

(٤) حرب نشبت بسبب أطماع الاستعمار الايطالى الجديد فى احتلال طرابلس وبرقة ، رغبة منها فى دخول ميدان الاستعمار العالمى •

(٥) يعنى الدول التى لا وزن لها فى الميدان الدولى •

(٦) عودة الى الحديث عن « الفراغ » والخلو ، مع ان جميع هذه البلاد ، فيها أهلها وشعوبها الذين لم يكن يحسب لهم حساب فى الميزان الدولى الذى تقرره مطامع الدول العظمى• (المعرب)

الاخرى ، باشباع هذه المطامع من الناحية الاخرى . فلقد كان هنـــاك دائما ، مجال فسيح للترضية ، دون ان تعرض الدولة مصالحها الحيوية للخطر ، وللتراجع مع الاحتفاظ بالكرامة ، كما كان المجال متسعا ايضـا للاتقاء والمجانبة والتسويف . ونتج عن هذا ، ان غدت الفترة بين عامى ١٨٧٠ و ١٩١٤ ، فترة مساومات دبلوماتية ، واتجار باراضى الشعوب الاخرى ، وتأجيل للمنازعات ، واتقاء للصراعات المكشوفة على القضايا ، كما كانت فترة سلام متصل بين الدول العظمى .

ولعل من الأهمية بمكان كبير ، ان أكثر قضية من هــذه القضـايا الكبرى الحاحا وتفجرا فى تلك الفترة ، كانت أقرب الى الدول العظمى من الناحية الجغرافية ، وأكثر اتصـــالا مباشرا بتوزع القوى العســكرية والسياسية بينها ، بالرغم من وقوعها فى « هوامشها » وعلى جوانبها ، من أية قضايا أخرى كبيرة فى تلك الحقبة . وأعني بهذه القضية ما تسمى عادة بالمسألة الشرقية أو المشكلة البلقانية . وكانت تتركز فى طريقـة توزيع ارث الامبراطورية العثمانية فى القارة الأوربية . وقد نشأ عن هذه المشكلة اللهب الساعر الذى أشعل الحرب العالمية الأولى . وكان لابد للمشـــكلة البلقـانية من أن تؤدى أكثر من أية قضـــية أخرى فى تلك الفترة الى الصراع المكشوف بين الدول العظمى ، لاسيما وان المصـــالح الحيوية لاحدى هــذه الدول وهى النمســا ، كانت تتأثر تأثرا مباشرا بالتطلعات القومية لصربيا . ومع ذلك فأنا أشك فى حتمية هذه النتيجة ووقوعها . ففى وسع الانسان أن يقول ، وأن يكون فى قوله الكثير من الصدق ، بأنه لو عالجت الدول العظمى الأخرى ، ولاسيما المانيا المشكلة البلقانية فى عام ١٩١٤ ، بالطريقة الناجحة نفسها التى عالجتها فى مؤتمر برلين لعام ١٨٧٨ ، أى عن طريق الاعتراف بطبيعتها الهامشية ، وعدم اقحام الدول الكبرى فى صراع حولهـا ، لكان فى الامكان تجنب وقوع الحرب العالمية الأولى (١) .

---

(١) يرى كثيرون من المؤرخين على عكس هذا الرأى تماما ، اذ يعتقدون أن مشكلة اغتيال الارشيدوق لم تكن الا الشرارة التى أشعلت نيران الحرب التى كان لا بد من وقوعها لأسباب كثيرة أخرى . وهم يدللون على ذلك ، بأن العالم كان قد انقسم الى معسكرين قبل مدة طويلة ، وان هذين المعسكرين كانا ينتظران أية فرصة لاشعال الحرب ، وقد وجداها فى حادث الاغتيال .

(المعرب)

فعندما أعلن بسمارك فى عام ١٨٧٦(١) ، انه بالنسبة الى مصالح ألمانيا ، فان البلقان كله لا يساوى «قلامة ظفر من جندى واحد من الرماة البوميرانيين(٢) » ، كان السياسى الالمانى البارع يؤكد الطبيعة الهامشية للمشكلة البلقانية بالنسبة الى مصالح ألمانيا السياسية والعسكرية • وعندما أعلنت الحكومة الالمانية فى يوليو عام ١٩١٤ ، انها ستساعد النمسا فى أية خطوات تقرر اتخاذها ضد صربيا ، فانها وقفت فى ذلك موقفا معاكسا تماما لموقف بسمارك ، دون أى سبب أو مبرر صحيح وصادق • فلقد ربطت ألمانيا نفسها بمصلحة بروسيا فى القضاء على صربيا وكأنها مصلحتها، فى حين ربطت روسيا نفسها بالدفاع عن استقلال الدولة البلقانية الصغيرة• وهكذا تحول نزاع وقع على هامش النظام الدولى الاوربى الى صراع هدد بالتأثير على التوزيع الشامل للقوى والسلطان ضمن اطار ذلك النظام كله •

وباتت المساومات مستحيلة ان لم يكن التساوم يدور حول مصالح الدول المتساومة نفسها • ولم يعد فى الامكان تقديم التساهلات والتنازلات على حساب الآخرين ، اذ ان الربط بين مصالح الدولة العظمى نفسها ، وبين مصالح الدول الصغرى المعنية ، قد أحال هذه التساهلات والتنازلات ، برغم أنها على حساب الآخرين فى ظاهرها الى تساهلات وتنازلات على حساب الدولة العظمى نفسها • ولم يعد فى الامكان تأجيل الصراع ، اذ ان معظم الدول الكبرى كما سبق لنا أن رأينا من قبل ، كانت تخشى أن يؤدى التأجيل الى تقوية الجانب الآخر فى الصراع المسلح الذى سيقع ، والذى كان ينظر الى وقوعه كشىء حتمى • اذ عندما تنقل القضايا من الهامش الى مركز حلقة الدول العظمى ، لا يعود ثمة مجال الى اتقائها أو تنحيتها جانبا ، فلم يعد ثمة حيز فارغ تستطيع الدولة أن تخطو اليه لتجتنب المشكلة • وقد تحتم على روسيا أن تواجه الاصرار النمسوى ـ الالمانى على تسوية القضية الصربية حسب مشيئة النمسا • وكان على فرنسا نتيجة ذلك أن تواجه مطالبة روسيا بتطبيق الحلف الفرنسى ـ الروسى ، وكان على ألمانيا أن تواجه أنشطة ذلك الحلف ومبادرته الى

---

(١) ألقى بسمارك هذا الخطاب فى الجلسة التى عقدها الرايشنستاج الالمانى فى الخامس من ديسمبر عام ١٨٧٦ •

(٢) بوميرانيا ، هى احدى المقاطعات التى تكونت منها الوحدة الالمانية ، وهناك مقاطعتان تحملان هذا الاسم وهما بوميرانيا الشرقية وبوميرانيا الغربية •

(المعرب)

الحركة ، كما كان على بريطانيا أن تواجه الخطر الذى هدد بلجيكا ٠ ولم يعد هناك مجال لاتقاء هذه القضايا أو تنحيتها جانبا الا بثمن باهظ ، وهو التسليم بما تعتبره كل دولة من الدول من مصالحها الحيوية ٠

ولكن ما تحقق فى يونيو عام ١٩١٤ ، كخطأ الى حد ما من أخطاء الدبلوماتية ، قد أصبح الان النتيجة الحتمية للتبدلات التكوينية فى توازن القوى ٠ فلقد كان فى مكنة الدول العظمى فى الفترة التى سبقت الحرب العالمية الاولى ، أن تميل بمنافساتها من حدودها المشتركة الى المناطق الهامشية ، والى الأحيزة السياسية الخالية ، اذ أن جميع الدول المشتركة اشتراكا فعليا فى توازن القوى ، كانت ـ كما سبق لنا ان رأينا ـ من الدول الاوربية ، وكانت الاثقال الرئيسية فى هذا التوازن قائمة فى أوربا ٠ وليس القول بوجود هوامش من الاحيزة السياسية الخالية فى تلك الفترة الا طريقة سلبية مجردة للقول بان توازن القوى كان فى تلك الفترة ، محاطا بالحدود الجغرافية من ناحيته الكمية والكيفية ٠ ولما كان توازن القوى ، قد أصبح عالمي الشمول اليوم ، بعد أن انتقلت أثقاله الرئيسية الى ثلاث قارات مختلفة ، فان الانفصال بين دائرة الدول الكبرى ومركزها من ناحية ، وبين أطرافها والأحيزة الخالية القائمة وراءها من الناحية الاخرى ، لا بد وأن يختفى بحكم الضرورة والحتمية ٠ ولا ريب فى ان هامش توازن القوى يتطابق اليوم مع حدود الكرة الارضية كلها ٠

٤ ـ الثورة الاستعمارية

وهكذا بات ما كان فى السابق هامشا فى السياسة العالمية يميل الى أن يغدو أحد مراكزها ، بل أحد مسارحها الرئيسية حيث تخاض معركة الصراع بين الدولتين فوق العظميين ، على صعيد السيطرة على الاراضى الاقليمية وعقول الناس ٠ وهناك عاملان كانا سببا فى هذا التحول ، وأولهما ثورة البلاد المستعمرة وشبه المستعمرة فى العالم على مستعمريها السابقين ، وثانيهما الميل المتأصل والفطرى لدى النظام الثنائى الاستقطاب الى التحول الى نظام الكتلتين ٠

فلقد أعقبت اختفاء الحدود الاستعمارية ، أى استهلاك التوسع الاستعمارى لأغراضه وقوة اندفاعه بل وسارت معها أحيانا جنبا الى جنب حركة فورية وعكسية ، قامت بها الشعوب التى استهدفت للتوسع الاستعمارى ، فى محاولة منها لاستعادة استقلالها ، وتحقيق تبدل جوهرى

فى العلاقات بين الاقوام البيضاء والملونة فى العالم • ولما كان المد الاعلى هو فى الوقت نفسه المرحلة الاخيرة فى اندفاع المحيط الى الامام ، وبداية المرحلة التالية فى انحساره ، فان الفراغ من مرحلة التوسع الاستعمارى لا بد وأن تمثل بداية النهاية بالنسبة الى الاستعمار نفسه • فلقد حدث أنه فى الوقت الذى وصلت الدول الاستعمارية الكبرى الى حدود توسعها الاستعمارى ، وصلت هذه الدول أيضا الى الحد النهائى بسلطانها المتفوق فى العالم • ويتضح من هذا بوجه خاص ومحدد ان شروع الدول الاوربية فى الهبوط والتدهور سياسيا وعسكريا كان السبب فى الثورة الاستعمارية ثم أصبح بالتالى ، والى حد كبير نتيجتها الحتمية •

ولو لم يتفق اختفاء الحدود الاستعمارية من الناحية الزمنية مع هبوط أوربا وتدهورها كمركز القوة والسلطان فى العالم ، لكانت الثورة الاستعمارية التى تشير اليوم الى نقطة من أهم نقاط التحول فى التاريخ العالمى ، اذا ما درست على ضوء الماضى ، مجرد سلسلة جديدة فاشلة فى الثورات الاستعمارية تشبه تلك التى سبقتها فى فشلها • لكن تدهور الدول الاوربية الرئيسية وهبوط قوتها ، كما ظهرا بوضوح ؛ فى الهزائم التى منيت بها هذه الدول على أيدى اليابان فى الحرب العالمية الثانية ، استفزا الشعوب المستعمرة الى الثورة ، وحققا النجاح لثوراتها فعلا ، أو جعلا هذا النجاح أمرا حتميا فى المستقبل القريب • وهكذا بات ما كان يبدو مستحيلا فى عام ١٩٤٤ ، حقيقة يسلم بها بعد حقبة واحدة من الزمن ، كانسحاب بريطانيا التلقائى من بورما وسيلان والهند والباكستان ومصر(١) ، وطردها من ايران ، وانسحاب هولنده القسرى من أندونيسيا، وقتال المؤخرة الذى خاضته بريطانيا فى الملايو وفرنسا فى الهند الصينية، لا بقصد الاحتفاظ بحكمهما فى تلك البلاد بل برغبتهما فى تسليمها الى حكام من الوطنيين تتوليان هما اختيارهم ، وأخيرا ، القلق الذى تتفاوت درجاته ومظاهره ، والذى يبقى على القارة الافريقية فى حالة غليان واضطراب مستمرين (٢) •

---

(١) يكثر الكتاب الغربيون عن جهل أو تجاهل ، من الحديث عن انسحاب بريطانيا التلقائى من الهند ومصر وغيرهما من البلاد ، متحدثين فقط عن الظواهر ، بينما الحقيقة كل الحقيقة أن بريطانيا انسحبت من هذه البلاد ، لأنها وجدت نفسها عاجزة عن البقاء فيها رغم ارادة شعوبها التى لم تتوقف لحظة واحدة ومنذ أمد طويل عن النضال ضد الاستعمار البريطانى •

(المعرب)

(٢) كتب المؤلف هذا فى عام ١٩٥٤ ، وكانت الثورة الافريقية فى مراحلها الأولى =

وقد أدت هذه الثـــورة الاستعمارية التى نشأت عن ضعف أوروبا بدورها الى المزيد من اضعاف هذه القـــارة • فلقد نشأ التفوق السياسى لاوربا فى العصور الحديثة الى حد كبير عن تفوقها على الشـعوب الملونة وسيطرتها عليها • وكانت الفروق التقنية والاقتصادية والعسكرية بين الرجل الاوربى الابيض ، وبين الرجل الملون فى افريقيا وآسيا هى التى سمحت لاوربا بتحقيق سيطرتها على العالم والاحتفاظ بهذه السيطرة أمدا ما • وأدى اختفاء هذه السيطرة وزوالها ، الى نضوب موارد القـــوة من عسكرية واقتصادية وسياسية، لدى الدول الاوربية التى تستطيع الاعتماد عليها ، فى سد ما تعانيه من نقص فى أعداد السكان ومساحات الاراضى ، ووفرة الموارد الطبيعية •

ولكن بالرغم من ان تدهور القوة الاوربية قد أمن فرصة النجـــاح للثورة الاستعمارية ، الا انه لم يكن الحافز عليها • فالثورة الاستعمارية ، كغيرها من الثورات الأصلية انما نبعت من التحـدى الخلقى للعالم ، على النحو الذى كان فيه • ولا ريب فى ان هذا القول ينطبق بصورة خاصة على أكثر هذه الثورات نضوجا فى مظهرها وهى ثورة آسيا (١) •

ويمكن اعتبار التحدى الخلقى الذى انطلق من آسيا انتصـــارا فى جوهره ، لمثالية الغرب وآرائه الخلقية • فهذا التحدى يتخذ سبيله ويشق طريقه تحت شعار مبدئين خلقيين هما الحق القـــومى فى تقرير المصير والعدالة الاجتماعية • ولقد كان هذان المبدأان من الأفكار التى اما أنهـا وجهت سياسات الغرب الداخلية والدولية مدة قرن كامل ، أو انها كانت تطبق على الاقل فى تبرير العمل السياسى • ولقد حمل الغرب فى ذيل فتوحاته الى آسيا بالاضافة الى علومه وتقنيـاته وتنظيماته السياسية ، مبادئه فى الاخلاق السياسية • وعلمت دول الغرب شعوب آسيا ، عن طريق المثل الذى تضربه ، ان التطور الكامل لملكات الفرد وأعماله ، يعتمد على قدرة الامة التى ينتمى اليها فى تقرير مصايرها السياسية والحضارية

بعد ، واذا صح أن أربعينات القرن كانت حقبة الثورة الآسيوية ، فان خمسينات القرن ومستهل ستيناته ، كانت حقبة الثورة الافريقية • وها نحن نشهد القارة الافريقية وقد تحرر معظمها ولم يبق منها الا جزء ما زال يعانى من استعمار البرتغال والمستوطنين البيض ، وان كانت الثورة فيه لا تخبو أبدا • ولا ريب فى ان المؤلف وقد أضفى صفة النضوج على الثورة الآسيوية لم يكن قد رأى بعد ثورات افريقيا لأن هذه الثورات لم تكن قد وقعت بعد •

(المعرب)

(١) انظر الهامش السابق •

بمحض ارادتها ومشيئتها ، وان هذه الحرية القومية شيء طيب يجب النضال من أجله • ولا ريب في ان الشعوب الاسيوية قد تعلمت هذا الدرس(١) • وعلم الغرب شعوب آسيا أيضا ان الفاقة والشقاء ليسا لعنتين من لعنات السماء، يجب على الانسان أن يتقبلهما باستكانة وسلبية، بل انهما من صنع الانسان ، ويمكن علاجهما عن طريق الانسان أيضا(٢) • وقد تعلمت شعوب آسيا هذا الدرس كذلك • ولا ريب في ان هذين المبدأين من تقرير المصيرالقومي والعدالة الاجتماعية هما اللذان تستخدمهما آسيا سلاحا الآن ضد الغرب ، مستنكرة سياسات الغرب الاقتصادية والسياسية وثائرة عليها تحت شعار المطالبة بتطبيق معايير الغرب الخلقية نفسها •

٥ ـ احتمالات نظام الاستقطاب الثنائي

أحدثت الثورة الاستعمارية في آسيا تبدلا عميقا كل العمق في العلاقات الخلقية والعسكرية والسياسية بين آسيا وبقية أرجاء العالم • واذا ما نظرنا اليها على ضوء الاستقطاب الحالي في السياسات العالمية الراهنة ، فاننا نجد انها خلقت كما هو الواقع ، أرضا محايدة من النواحي الخلقية والعسكرية والسياسية • ليست ملتزمة التزاما كليا أو متينا مع هذا الجانب أو ذاك • ولكن هل تحتضن هذه الدول الجديدة الشيوعية

(١) يحاول المؤلف هنا أن يقول : ان الغرب هو صاحب الفضل على الشعوب المستعمرة في ثورتها عليه ، اذ انه ، كما يقول ، هو الذي علمها معنى الحرية القومية ، وحقها القومي في تقرير المصير • ويبدو لي ان المؤلف يحاول الخلط هنا بين مثالية بعض مفكري الغرب وفلاسفته • وبين سياسة الدول الاستعمارية الغربية ، مع ان الفرق بين هذا الخيال المثالي وبين الواقع الاستعماري ، كان سببا رئيسيا في نقمة الشعوب المستعمرة على مستعمريها • يضاف الى هذا ان هذه المثاليات جزء من التراث الحضاري الانساني ، ولا فضل للغرب المستعمر في نقلها الى الشعوب المستعمرة لأن من حقها أن تصل اليه ، ولم يكن في وسعه أن يحول بينها وبينه بعد التقدم العلمي والتقني الذي ساد العالم كله •

(٢) لم يكن الغرب وحده هو صاحب الفضل في الدعوة الى العدالة الاجتماعية ، فهناك أولا الحضارات الشرقية القديمة التي تدعو الى هذه العدالة • ويكفي أن نلقي نظرة واحدة على ما انطوى عليه الاسلام من دعوة الى العدالة الاجتماعية لنتبين هذه الحقيقة • يضاف الى هذا ان هذه الدعوة لم تكتسب طابع النظرية العلمية الحديثة الا على يدي كارل ماركس •

(المعرب)

أم الديمقراطية ؟ وهل تتحالف من الناحيتين السياسية والعسكرية مع موسكو أو مع واشنطن ؟ هذا هو التحدى الذى تظهر به الدول اللاملتزمة في العالم كله ، ولا سيما في القارة الاسيوية ، مواجهة بين الدولتين فوق العظميين •

ولم تتوان هاتان الدولتان عن قبول هذا التحدي ، اذ ان النظام السياسي الثنائي الاستقطاب يميل دائما وبصورة فطرية الى التحول الى نظام الكتلتين • ولما كانت ميوعة نظام الاستقطاب المتعدد الاطراف قد اختفت ، وحددت الدول التي كانت مشتركة فيه أحلافها بصورة مستقرة في أحد المدارين الجديدين ، فان حل ما تستطيع الدولتان فوق العظميين أن تفعلاه ، لزيادة قوتهما على صعيد الارض والسكان والموارد الطبيعية ، هو أن تجرا الى فلكيهما أكثر ما يمكنهما من الدول اللاملتزمة • ولا تتاح لهما المرونة وحرية العمل الا في تلك المناطق التي لم تحدد موقفها بعد بصورة حاسمة من هذا الفلك أو ذاك ، أو في تلك المناطق الاخرى التي انضمت الى أحد الفلكين تحت وطأة التهديد بالاحتلال العسكرى • فهنا تستطيع الدولتان العملاقتان أن تتقدما وأن تتراجعا ، وأن تساوما وأن تناورا (١) • فالمجال ما زال قائما للاحتلال سواء أكان خلقيا أم سياسيا أم عسكريا • فالدولة فوق العظمى التي تستطلع ضم الهند أو ألمانيا المتحدة الى جانبها ، تحقق نصرا حاسما في الصراع بين الشرق والغرب • وهكذا نجد ان الدولتين فوق العظميين قد صبتا في المجالات اللاملتزمة ، كل ما لديهما من موارد وقوى خلقية واقتصادية وعسكرية وسياسية ، في محاولة منهما لتحويل هذه المجالات الى كتلتين ضخمتين تشتركان في حدودهما ، وتقفان من بعضهما موقف التعارض في زوايا الدنيا الاربع •

(أ) احتمال الانهيار والتفسخ

لكن الآمال نفسها ، التي تستهوي الدولتين فوق العظميين الى تحويل نظام الاستقطاب الثنائي الى نظام الكتلتين، تنفر الدول الاخرى اللاملتزمة،

---

(١) لكن هذا الحلم الذى ساور المؤلف قد ثبت بطلانه بعد التجارب التي مرت بها الدولتان المذكورتان مع عدد كبير من دول عدم الانحياز التى ثبتت على موقفها وسياساتها • ولا ريب في ان موقف الجمهورية العربية المتحدة وصمودها على سياستها اللاانحيازية بالرغم من كل ما تعرضت له من ضغط وتهديد ووعيد وعدوان فعلي ، هو خير مثل على ما نقول•
(المعرب)

وأمثال ألمانيا واليابان اللتين تلتزمان تحت ضغط قوة السلاح ، منه كل النفور • ولا ريب فى أن معارضة هذا التحـــول ، وهي كامنة كاحتمال قوى ، فى النظام السياسى الثنائى الاستقطاب ، تخلق احتمالا آخر •

فالدول اللاملتزمة ترفض الالتزام ، فى حين تسعى تلك التى التزمت تحت وطأة الضغط والاكراه بالقــوة العسكرية ، الى استعادة حريتهـــا ومشيئتها فى الاختيار • وعلى صعيد هذه الاوضاع لا بد لثورة الشعوب الآسيوية أن تحمل على المدى البعيد أبعــد المغازى وأخطرها بالنسبة الى بقية أرجاء العالم (١) • ففي القارة الآسيوية ، توجد أمم تحظى بالمساحات الشاسعة من الاراضى ، والموارد الطبيعية الغنية ، والاعــداد الضخمة من السكان ، وهي تتطلع الى سد متطلباتها الاولية ، وقد شرعت فى استخدام سلطانها السياسى والتقنية (التكنولوجيا) الحديثة ، والافكار المذهبية الحديثة ، لتحقيق غاياتهـــا • وهكذا نجد ان أكثر من بليون من الناس كانوا حتى اليـــوم ، الاداة التى تتلاعب بها سياسات الآخرين ، يدخلون الآن ميدان السياسات الدولية كمسهمين فعالين فيه • وفى وسع الانسان أن يتوقع أن تصبح هذه الجماهير الضــــخمة المستفيقة ، مدفوعة بروح الاستقلال والعدالة الاجتماعية ، ان عاجلا وان آجلا ، حائزة لتلك الادوات التقنية الحديثة من أدوات الدمار والسيطرة ، التى كانت حتى عهد قريب احتكارا فعليا للغرب •

ولا ريب فى ان مثل هذا التطور ، بل مثل هذا التحول فى توزيع السكان ، سيفوق فى أهميته بالنسبة الى التاريخ العالمى ، جميع العوامل الاخرى • فهو قد يعنى تماما انتهاء ذلك الاستقطاب الثنائى المتركز فى واشنطن وموسكو، والذى يترك اثاره على كل شيء فى السياسات العالمية• اذ فىحين لايزال الاتحاد السوفياتى يعتبر الزعيم السياسى والتقنى والخلقى

---

(١) كانت النتيجة الفورية الأولى لثورة الشعوب الآسيوية وثورة بعض الشعوب الافريقيـــة كشعب مصر ، وشعب المغـــرب العربى ، الحافز للشـــعوب الافريقية الأخرى جنوب الصحراء ، على المضى في ثورتها للتحرر من الاستعمار الغربى • وأسفرت هذه الثورة التحررية عن استقلال معظم بلاد القارة الافريقية فى النصف الثانى من الخمسينات وفى مستهل الستينات • وليس ثمة من ريب فى أن بقية شعوب القارة التى ما زالت ترزح تحت نير الاستعمار الابيض ستنال حريتها بفضل جهادها وتضحياتها ، كما ستعكس ثوراتها على شعوب القارة الامريكية اللاتينية التى تعانى من الامبريالية الامريكية •

(المعرب)

للشيوعية، فان الصين على الصعيد العددى للسكان، لا الاتحاد السوفياتى، هى التى تعتبر اليوم الدولة الشيوعية القيادية فى عالمنا الراهن(١) ·

ففى نظام الاستقطاب الثنائى نفسه ، احتمال كامن يوحي بتفسخ هذا النظام وتوقع انهياره · فمعارضة الدول اللاملتزمة، وتلك التى يفرض الالتزام عليهـــا فرضا ، لما فى القطبين السياسيين الممثلين فى واشنطن وموسكو من استهواء وجاذبية ، تسير فى الاتجاه نفسه ، الذى تسير فيه الاتجاهات النـــابذة (الطردية المركزية) ، التى توجد عند بعض الدول الملتزمة الاخرى ، كتشيكوسلوفاكيا وايطاليا ، والتى تود لو تمكنت من التغلب على ذلك الاستهواء (٢) · ولا ريب فى ان ظهور مركز للسلطان من بين الدول اللاملتزمة ، يكون من القوة بحيث يستطيع اجتذاب الاعضـــاء الهامشيين فى المحورين ، سيكون بمثـــابة النذير ، الذى يقرع أجراس الموت لنظام الاستقطاب الثنائى نفسه ·

ونجد من هذا ان نظام الاستقطاب الثنـــائى ، يضم والحالة هذه احتمالين متناقضين ، أولهما الميل الى التمدد والتحول الى نظام الكتلتين عن طريق امتصاص الدول اللاملتزمة فى العالم وضمها ، وثانيهما الميل الى التحلل والتفسخ تحت ضغط القوى النابذة ، الطـــاردة من المركز ، وضغط الجاذبية المتمثلة فى المراكز الجديدة للسلطان فى الخارج · وقد

---

(١) كان هذا فى عام ١٩٥٤ عندما وضع المؤلف كتابه · أما اليوم فقد اختلف الوضع كثيرا، ولا سيما بعد أن دخلت الصين فى النادى النـــووى ، وفجرت أولى قنابلها الذرية · وبالرغم من أن الاتحاد السوفياتى ما زال الدولة العظمى فى المعسكر الشيوعى ، واحدى الدولتين فوق العظميين فى العالم ، بفضل انتصاراته العلمية والتقنية ، وضخامة موارده العسكرية والاقتصادية ، الا أن الصين الشعبية لم تعد تعترف له بهذه الزعامة ، وهى تقف منه موقف المناوأة العقائدية والعملية ، ضـــمن المعسكر الشيوعى نفسه ، لأنهـــا أصبحت بفضل ثورتها ، وسرعة تقدمها ، قوة ضخمة يحسب لها حسابا كبيرا فى الميزان العالمى ، ولا ريب فى أنها أصبحت صاحبة النفوذ الكبير فى منطقة جنوب شرق آسيا ، حيث يقوم الاصطراع بينها وبين المصالح الامريكية ·

(٢) لا أدرى لم اختار المؤلف هاتين الدولتين بالذات · فنحن لم نسمع عن ان تشيكوسلوفاكيا قد تمردت فى أى وقت من الأوقات على الكتلة الشرقية التى تنتمى اليها أو انها حاولت الخروج عليها ، ولقد وقعت بعض حوادث التمرد فى بعض البلاد الاشتراكية الاخرى ولكن لم يقع شىء من هذا القبيل فى تشيكوسلوفاكيا · أما بالنسبة الى ايطاليا ، فليس من شك فى أن أحزاب اليسار وبينها الحزب الشيوعى بالطبع تعارض انضمام ايطاليا الى الكتلة الغربية. فالحزب الاشتراكى مثلا يؤثر أن تنضم ايطاليا الى الدول اللامنحازة على أن تظل عضوا فى الحلف الاطلسى والكتلة الغربية ·

(المعرب)

لا يتحقق أى من هذين الاحتمالين فى المستقبل القريب • ولا ريب فى انهما كاحتمـــالين بعيدى المدى ، لا بد وأن يلفتــا نظر الســـياسات الدولية واهتماماتها ، نظرية وتطبيقا •

ب ـ استمرار الحرب الباردة

واذا ما انتقلنا من الاحتمالات البعيدة المدى ، الى تلك القريبة المدى، وجدنا ان من المحتمـــل بقـــاء كتلتين دوليتين تتوازنان على دولتين فوق العظميين ، مسيطرتين على حلبة السياســـات الدوليـــة • وتواجه هاتان الكتلتان الواحدة منها الاخرى ، وكأنهما مصـــارعان فى حلبـــة صغيرة ضيقة • ففى وسعهما أن يتقدما ، وأن يتقابلا فيما يشـــبه المبارزة ، كما أن فى وسعهما أن يتراجعا ، وأن تسمح الواحدة منهما للأخرى بالتقدم فيما تعتبره أرضا ، ثمينة غالية • فلقد باتت تلك المناورات المتعددة الاطراف والمتنوعة الصـــور التى كان سادة التوازن الدولى وأساتذته يحاولون عن طريقها اما دفع الصراعات المسلحة واستبعادها كلية ، أو جعلها على الاقل قصيرة وحاسمة وان كانت محدودة فى مجالها ، وذلك عن طريق الاحلاف والاحلاف المضادة ، وتحول المحالفات ، طبقا لانتهـــاز أحسن الفرص أو دفع أكبر الاخطار ، واستبعاد القضايا التى يمكن أن يثور النزاع حولها أو تأجيلها ، والانحراف بالمنافسات من الجبهـــات الامامية المكشوفة الى الجبهات الاستعمارية الخلفية ، كلها من شئون الماضى • واختفى معها فى عالم النسيان ما كانت تتميز به العقـــول من مكر وابداع ، ويتجسد فيه الذكاء من حسابات دقيقة ، وما كان يتخذ من قرارات جريئة وشاملة ، كلها كانت من متطلبات الاشتراك فى اللعبة الدولية • واختفت مع طرائق العمل هذه ، وما صاحبها من مواقف فكرية ، تلك المرونة القـــادرة على ضبط نفسها ، وتلك الميول الرتيبة الآلية ، التى سبق لنا ان تحدثنا عنها فى العلاقات المضطربة بين الدول ، آما لتعود الى ما كانت عليه من توازن فى الماضى ، أو لاقامة توازن جديد •

ولم تبق هناك أمام العمـــلاقين اللذين يقرران اليوم سير الشئون الدولية الا سياسة واحدة ، وهى ان يزيد كل منهمـــا من قوته ، وقوة حلفائه • وقد حدد كل لاعب له وزنه موقفه من الصراع(١) ، وليس ثمة

(١) لا أدرى لم هذه الاستهانة من جانب المؤلف بالدول اللامنحازة ، التى تمثل بالرغم من ضعف عدد كبير منها على الصعيد العسكرى ، ربع سكان المعمورة • ولا ريب فى أن لبعضها الآن وزنا كبيرا على الصعيد الدولى وفى عالم القوة والسلطان •

ـ المعرب ـ

أمل في المستقبل القريب في أن يتحول عن الجانب الذى هو فيه الى الجانب الآخر • ولما كانت القضايا الرئيسية التى يشتد النزاع حولها ، بين مد وجذر ، ودفع وجذب ، تعتبر ذات أهمية قصـــوى لمصلحـــة الفريقين المتنافسين ، فان كل فريق منهما يشعر بحاجته الى الصمود فى موقفه ، وتصبح سياسة الترضية عن طريق الاخذ والعطـــاء ، صورة من صور الضعف التى لا يرضى بها أيهما •

وفى حين كانت الحرب تعتبر من قبل طبقا للتعريف التقليدى الذى جاء به فيلسوف الحرب الالمانى كلوزويتز clousewitz (١) استمرارا للدبلوماتية ولكن بطرق أخرى ، فان فن الدبلوماتية قد تحول اليوم الى شكل آخر ومختلف عن فنون الحرب • فنحن نعيش بعبارة أخرى فى عصر الحرب الباردة ، أى في العصر الذى تنشد فيه أهداف الحروب ولو مؤقتا بطرق أخرى غير الطرق العنيفة • وتكون المزايا الخاصة للعقل الدبلوماتى فى مثل هذه الحالة ، أشياء لا نفع فيها ولا جدوى ، اذ انها لا تجد مجالا تعمل فيه ، وترى نفسهـــا فى معظم الاوضاع فى مركز أدنى من الطراز العسكرى للتفكير • واذا ما وقع اضطراب فى ميزان القوى ، فان التوازن لا يعـــود الى وضعه السابق ، الا عن طريق زيادة القوة العسكرية لدى الجانب الاضعف • ولكن لما لم تكن هناك مرئيات أخرى مهمة فى الصورة بالاضافة الى القوة الفطرية الكامنة عند العملاقين نفسيهما ، فان من حق كل من الجانبين أن يخشى أن يقوم الجانب الاقوى مؤقتا باستخدام تفوقه لازالة الخطر الذى يهـــدده من الجـــانب الآخر ، اما عن طريق الضغط العسكرى والاقتصادي العنيف أو عن طريق حرب الابادة •

وهكذا نجد ان الوضع الدولى قد تحول الى المنظر البدائى الذى ألفته الانسانية ، وهو منظر عملاقين ، ينظر الواحد منهما الى الآخر بعين الشك والحذر • وهما لا يألوان جهدا فى زيادة طاقاتهما العسكرية للوصول بها حتى الذروة ، طالمـــا ان هذه القوة هى جل ما يمكنهما الاعتماد عليه • ويتأهب الفريقان معا لكى يوجه كل منهما الضربة الحاسمة ، اذ ان واحدا منهما لا بد وأن يوجههـــا • وهكذا تصبح كلمـــة السر فى الدبلوماتية

---

(١) كارل فون كلوزويتز (١٧٨٠ ـ ١٨٣١) ـ قائد عسكرى المانى ، وكاتب فى فنـــون السوقية الحربية • كان لتحفته الرائعة « فى الحرب » أثر هائل على الخطط العسكرية السوقية والتعبوية • وعلى نظرية الحرب وفنها •
(المعرب)

الجديدة ، دمر أو تتعرض للتدمير ، وافتح أو تتعرض بلادك للفتح، واحصر أو تتعرض أنت للحصر .

ولا تنبع هذه الحالة السياسية التى تسود العالم اليوم بحكم الضرورة من أساليب التوازن الجديد للقوى وحيله . فلقد أدى التبدل فى تكوين توازن القوى الى أن يصبح وجود تعارض معاد بين كتلتين دوليتين هائلتين ، أمرا محتمل الوقوع ، ولكنه ليس بالشيء الحتمى على الاطلاق . فعلى النقيض من ذلك يعتبر التوازن الدولى الجديد للقوى ، جهازا يضم فى ذاته احتمالات لخير لا نظير له ، ولشر لا سابق له على الاطلاق . ولا يعتمد تقرير وقوع أى من هذين الاحتمالين على أساليب توازن القوى وحيله ، وانما يعتمد على القوى المادية والمعنوية التى تستخدم الجهاز فى تحقيق أهدافها وغاياتها .

ج ـ التعايش السلمى

كان الفيلسوف الفرنسى فينيلون(١) فى نصيحته آلتى قدمها الى حفيد لويس الرابع عشر ، والتى اقتبسنا فقرات منها فى فصل سابق ، قد حدد وجود أشكال مختلفة لتوازن القوى . وكان فى تقويمه لما فى هذه الاشكال من مزايا وأوجه ضعف ، قد أضفى الثناء العاطر على التعارض الذى يقوم بين دولتين تتكافآن فى قوتهما ، واعتبره الطراز النموذجى الكامل لتوازن القوى . فهو يقول :

« ويتمثل الشكل الرابع فى وجود دولة تتكافأ فى قوتها مع دولة اخرى ، وتحاول الحفاظ على هذا التكافؤ لما فيه خير السلامة العامة . ولعل اسعد المواقف بالنسبة الى اية دولة واكثرها حكمة ، هو ان تكون هذه الدولة بلا مطامع ، تجعلها راغبة فى ان تتخل عن مبدأ السلامة العامة . ففى مثل هذه الحالة تكون الدولة هى الحكم المشترك ، وتكون جميع جاراتها صديقة لها ، اما تلك التى لا تصادقها فتتعرض للشكوك من جانب جميع الدول الاخرى . وهى لا تقوم بعمل ، اذا كان هذا العمل لا يهدف فى ظاهره الى خير شعبها وجاراتها . وهى تزداد قوة يوما بعد يوما ، واذا ما حققت النجاح ولا بد من نجاحها على المدى الطويل بفضل سياستها الحكيمة ، فانها ستكون صاحبة قوة ذاتية ، وعندها المزيد من الأحلاف عن الدولة التى تغار منها . وعليها ان تتمسك أيضا بالمزيد من الاعتدال الحكيم المتانى الذى ظهر فى سعيها للحفاظ على التوازن وصيانة السلامة المشتركة . وعلى الدولة هذه ايضا ان تذكر دائما الشرور التى يتحتم

(١) فرانسوا فينيلون (١٦٥١ ـ ١٧١٥) ـ مؤرخ وعالم فرنسى فى اللاهوت . كان رئيسا لأساقفة كمبريه .

عليها ان تحتملها ثمنا لفتوحاتها الكبرى ، سواء في داخلها أو في خارجها ، وان تعرف ان هذه الفتوحات ليست مثمرة على الاطـــلاق • وان المخاطر التى تتعرض لها عند القيام بها كبيرة ، وأخيرا ان اقامة الامبراطوريات العظيمة ، أمر يخلو من كل قيمة وفائدة ومعنى ، بالاضافة الى ان حياتها لن تكون طويلة ، وان سقوطها يترك اضرارا ضخمة •

« ولما كان المرء لا يستطيع ان يأمل في الا تسيء الدولة المتفوقة ، على غيرها ، التصرف في تفوقها هذا ، قبل انقضاء مدة طويلة ، فان على الامير العاقل والعادل ، ألا يرغب أبدا في ان يخلف لمن يخلفونه ، وهم في الغـــالب اقل اعتدالا منه ، التعرض المستمر للاغراء العنيف الذى يخلقه التفوق الذى تكثر الدعاية عنه • فعليه لمصلحة خلفائه وشعبه ، ان يحصر نفسه في طراز من التكافؤ مع الآخرين » (١) •

ولا ريب فى ان توزيع السلطان الذى تصوره فينيلون يشبه الى حد كبير وواضح توزع السلطان القائم اليوم بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتى • فهو توزع يقوم على احتمال التكافؤ مع شىء من الرجحان فى الوقت الحاضر فى كفة الولايات المتحدة • لكن النتـــائج النافعة التى تصورها الفيلسوف الفرنسى ، فشلت فى أن تصاحب هذا التكافؤ المحتمل بين الولايات المتحدة والاتحاد السوفياتى ، ويبدو انهـــا لن تتحقق فى المستقبل القريب أيضا • وعلينا أن نبحث عن السبب فى هذا الفشل فى طبيعة الحرب العصرية ، التى مرت تحت تأثير العـالمية القومية والتقنية الحديثة بتبدلات واسعة النطاق • ولا ريب فى اننا نجد فى هذه النقطة بالذات التبدل الســـادس والاخير من التبـــدلات الجوهرية التى تميز السياسات العالمية فى أواسط القرن العشرين عن السياسات الدولية فى العصور السابقة •

---

(١) المصدر السابق نفسه • ص ٣٤٩ ـ ٣٥٠ •

- ٢٢ -

الحرب الجماعية الشاملة

سبق لنا ان بينا ان الحرب في عصرنا قد تحولت الى حرب شاملة جماعية في أربع نواح مختلفة تتصل أولا بذلك القطاع من السكان الذى يرتبط ارتباطا كليا في عواطفه ومعتقداته بالحروب التي تخوضها دولته وثانيا بذلك القطاع من السكان الذى يسهم اسهاما فعليــا في الحرب وثالثا بذلك القطاع من السكان الذى يتأثر بالحرب تأثرا مباشرا ، ورابعا بالاهداف التى تسعى الحرب الى تحقيقها • وعندما وضع فينيلون كتابه فى بداية القرن الثــامن عشر ، كانت الحرب محدودة فى هذه النواحى كلها ، وكانت محدودة كذلك ، منذ بداية النظام الدولى الحديث •

وعلينا أن نضرب مثالا واضحا على هذا الطراز المحدود من الحرب ، بالحروب الايطالية التى وقعت فى القرنين الرابع عشر والخامس عشر • فلقد كانت هذه الحروب تخاض بقوات من المرتزقة التى لا يهتم أفرادها قبل كل شيء الا بالمال ، ولذا لم يكونوا تواقين للتضحية بأرواحهم فى المعركة ، ولا راغبين في استثارة هذه التضحية وتعريض أنفسهم للخطر ، عن طريق قتل الكثيرين من أعدائهم • يضاف الى هذا ان قادة هذه القوات المرتزقة فى الجيوش المتحاربة ، لم يكونوا ليرغبوا في التضحية بجنودهم اذ ان هؤلاء الجنود يؤلفون رأسمالهم الذى يشتغلون به • فلقد استثمروا أموالهم فى الجيوش التى جمعــوها من المرتزقة ، وكان جل همهم أن يحتفظوا بهذه الجيوش كمشاريع مربحة قائمة • ولم يكن هؤلاء القــادة يرغبون أيضا فى قتل العدد الكبير من جنود أعدائهم ، اذ أن أخذهم أسرى عمل أكثر ربحا ، اذ يمكن بيعهم طلبا للفدية ، او تأجيرهم لجنود فى الجيوش التى كانوا يعملون فيها ، بينما يؤدى قتلهم الى وقف كل احتمال للربح عن هذا الطريق • ولم يكن القادة أيضا يرغبون فى خوض معارك حاسمة وحروب ابادة ، اذ ان توقف الحروب ، وزوال الاعداء ، يعنى توقف العمل ، وتوقف الربح . واسفر هذا الوضع عن تحول الحروب الايطالية

الى حد كبير الى مناورات بارعة ، وحيل تعبوية ماكرة لارغام العدو على التخلى عن مواقعه والانسحاب منها ، مخلفا وراءه الاسرى ، لا القتلى أو الجرحى (١) • وهكذا نجد فى وسع مكيافلى التحدث عن عدد كبير من معارك القرن الخامس عشر ، وكان لبعضها أهمية تاريخية كبرى ، ومع ذلك لم يقتل فى هذه المعارك أحد ، وان قتل فرجل واحد ليس الا ، وكان قتله بطريق الخطأ لا نتيجة عمل العدو .

وقد يكون مكيافلى قد بالغ فى وصفه ، ولكن ليس ثمة من شك فى ان هذه الحروب (٢) ، كانت مظاهر لطراز محدد من الحرب ، كان سائدا فى تلك الايام . وظل سائدا طيلة العصور الحديثة وحتى نشوب الحرب العالمية الاولى ، باستثناء بعض الحروب الدينية وحروب نابليون . ولا ريب فى أن احد كبار القادة العسكريين فى القرن الثامن عشر وهو المارشال دى ساكس ، كان يدافع عن نفس المبادىء الحربية التى وجهت قادة جيوش المرتزقة فى القرنين الرابع عشر والخامس عشر عندما قال •• « انا لا أميل مطلقا الى المعارك ، ولاسيما فى بداية الحروب•

---

(١) راجع وصف هذه الجيوش فى كتاب « تاريخ فن الحرب فى القرون الوسطى » للسير تشارلز اومان (لندن ـ ميتوين وشركاه ١٩٢٤) • الجزء الثانى ص ٣٠٤ ، حيث يقول : « ولم تكن هناك حزازات أو عداوات قومية أو دينية بين المتحاربين ، بل ولم تكن بينهم بصورة عامة كراهيات شخصية ، وان كان بعض قادة المرتزقة يغارون من البعض الآخر ، أو توجد بينهم أحقاد قديمة ناشئة عن الخديعة أو الاحتقار • ولكن الجنود المرتزقة الذين يحاربون اليوم فى معسكرين متعادين ، كانوا على الغالب قد عملوا جنبا الى جنب فى معسكر واحد فى الماضى ولاكثر من مرة ، اذ أن عامل الدفع والمال هو الذى يقرر انتماءهم الى هذا الجانب أو ذاك • وكثيرا ما يكونون من الأصدقاء القدامى مع الجنود الذين يحاربونهم الآن • يضاف الى هذا ، أنه حتى لو لم يكن هذا الوضع قائما ، فان جميع المرتزقة ، اخوة فى السلاح الى حد كبير ، وهم يشتركون فى كراهية الطغاة أو البورجوازيين الذين يعملون فى خدمتهم • وكان الأسير يعتبر صيدا ثمينا للجندى المرتزق ، لا بالنسبة الى جواده أو دروعه أو سلاحه فحسب ، بل وبالنسبة الى فديته أيضا ، أما القتيل فلا يساوى شيئا • ولذا أصبحت الانتصارات مهزلة ، فالجيش المهزوم تعبويا لا يبذل أى جهد للفرار ، لأن التسليم لا يعنى اكثر من خسارة مادية • وهناك احتمال آخر ، وهو أن يعرض المنتصر على رجال الجيش المنهزم ، التجنيد فى صفوفه ، وفى هذه الحالة ، لا يخسر الأسير حتى جواده أو سلاحه •

(المؤلف)

(٢) كان معاصرو ميكافلى يميزون بين الحروب « الطيبة » والحروب « الشريرة » ، وكانوا يطلقون الاسم الأول على طراز الحروب التى تحدثنا عنها فى النص هنا ، بينما يطلقون الاسم الثانى على الحروب التى يخوضها السويسريون ولا سيما أثناء اشتباكهم مع المشاة الألمان الذين لم يكونوا يقلون عنهم ضراوة •

واني لعلى ثقة أيضا بأن فى وسع القائد القدير أن يشن الحروب طيلة حياته دون أن يجد نفسه مضطرا لخوض معركة واحدة .. » وكتب دانيال ديفو (Daniel Defoe) (١) فى نهاية ذلك القرن يقول ... « من المألوف فى هذه الايام أن نجد جيوشا يضم الواحد منها نحوا من خمسين ألف رجل ، وأن يقف جيشان يعدان مثل هذا الرقم الواحد منهما أمام الآخر ، فتنقضى الحملة كلها فى حفر الخنادق ، أو كما يقال فى مراقبة الواحد منهما للآخر ، لينتقل كل منهما بعد ذلك الى ثكناته الشتوية » (٢) . وكتب الايرل اون تشسترفيلد فى الثانى عشر من يناير عام ١٧٥٧ فى رسالة الى ولده ، يصف فيها حروب تلك الايام على النحو التالى :

« .... وحتى الحرب ، فانها تخاض بجبن ، فى هذا العصر المنحل ، فالاحياء تسلم ، والمدن يستولى عليها ، والناس يوفرون ، وحتى فى عواصف الحرب الهائجة ، لا تستطيع المرأة أن تحلم فى متعة الاعتداء عليها » (٣) .

وعندما انتهت تلك الفترة من الحروب المحدودة ، راح الماريشال فوشى (٤) يلخص فى المحاضرات التى ألقاها فى الكلية العسكرية الفرنسية ، الطرازين القديم والحديث ــ الطراز الشامل ــ فى الحرب ويقول ...

« حقا لقد بدأت حقبة جديدة . هى حقبة الحروب القومية التى تمتص فى الصراع جميع موارد الأمة ، والتى لا تهدف الى مصالح اسر مالكة ، ولا الى احتلال مقاطعة أو امتلاكها ، وانما الى الدفاع عن الأفكار الفلسفية التى تؤمن بها الامة أو نشرها ، أولا ، والدفاع عن مبادىء الاستقلال والوحدة ، والمزايا اللامادية من مختلف الصور والاشكال ثانيا . وقد قدر لهذه الحروب الجديدة ان تستثير اهتمام كل جندى وتنتفع باعماله ، وأن تفيد من الأحاسيس والمشاعر

---

(١) دانيال ديفو (١٦٥٩ ــ ١٧٣١) كاتب انجليزى اشتهر بقصته المعروفة « روبنصون كروزو » . درس دراسة طيبة وتطوع فى جيش الملك ويليام . وضع عددا من الكتب بينها .. « الانجليزى الأصيل » ، و « تاريخ اتحاد بريطانيا العظمى » و « نداء الى الشرف والواجب » و « مذكرات فارس » و « العشيقة المحظوظة » .

(٢) مقتبسة من مقال « الحروب المحدودة وتقدم الحضارة الاوروبية بين عامى ١٦٤٠ و ١٧٤٠ مجلة السياسة . المجلد السادس) يوليو ١٩٤٤ (ص ٢٧٧ .

(٣) كتاب « رسائل الايرل تشيستر فيلد الى ولده » من اعداد شارل ستراشى (نيويورك بوتنام وأولاده ١٩٠١) الجزء الثانى ص ٣٢١ .

(٤) فرديناند فوشى (١٨٥١ ــ ١٩٢٩) ماريشال فرنسا . أصبح القائد الأعلى للحلفاء فى الحرب العالمية الاولى فى مارس عام ١٩١٨ .

(المعرب)

التى لم يكن يعترف بها من قبل ، كعناصر تؤلف القوة ... فهى تنتفع انتفاعا ضخما من الناحية الاولى بالكتل البشرية الضخمة التى تلهبها المشاعر القوية ، وهى تمتص كل نشاط من انشطة المجتمع ، وتكيف لحاجاتها كل ما فى الجهاز من اجزاء مادية ، كالحصون والتمـويـن والانتفاع من الأرض ، والتسلح ، والمعسكرات ، وهلم جرا ....

« أما الحرب القديمة من الناحية الآخرى ، فكانت تتمثل ، اذا استثنينا حروب القرن الثامن عشر فى الافادة المنظمة والمرتبة من تلك الاجزاء المادية التى اصبحت الأساس فى الاجهزة المختلفة ، مع اختلافها بالطبع ، باختلاف الأزمنة ، وان كانت تهدف دائما الى السيطرة على استخدام الجنود للحفاظ على الجيش ، وعلى ممتلكات السلطان دون أن تكترث بالقضية التى تحارب من أجلها ، مع وجـود حد من المزايا المهنيـة ، ولا سيما بالنسـبة الى الروح والتقليدين العسكريين » (١) .

ولعل من المهم على هذا الصـعيد ، أن التعبير الذى اسـتعمله فينيلون فى مستهل القرن الثامن عشر ، لتصوير معارك الحروب الدينية ، عندما قال ... « عليك أن تقهر الآخرين أو يقهروك » قد عاد الى الظهور فى تصوير فوشى للحروب الشاملة الجديدة التى تميز بها القرن العشرين عندما قال ... ان ما يقرره السلاح هو الحكم الوحيد ذو الاهمية ، اذ أنه الشىء الوحيـد الذى يجعـل احد الجانبين منتصرا والجـانب الآخر مهزوما . فهو وحده القادر على تغيير أوضاع الخصمين ، بحيث يغدو احدهما سيد ارادته وأعماله ، بينما يظل الآخر خاضـعا لارادة خصمه ... ولو أن الجانب المهزوم ، لا يطلب التفاهم الا عندما تفشل لديه سائر وسائل النقاش الاخرى ، فان هدف الغالب هو ان يحطم كل مالديه من هذه الوسائل » (٢)

١ ـ الحروب الجماعية الشاملة للسكان

هناك عاملان احدهما خلقى ، والآخر اختيارى ، يوضحان تمام الايضاح ، ارتباط الكتل البشرية من المواطنين الافراد ، ارتباطا كاملا ، على صعيد الحروب العصرية الجديدة ، بالحروب التى تخوضها بلادهم .

ويتعلق العامل الخلقى ببعث عقيدة الحرب العـادلة فى القرن

---

(١) كتاب « مبادىء الحرب » لفرديناند فوش (نيويورك ـ اش . كى . فلاى ١٩١٨) . ص ٣١ ـ ٣٢ .

(٢) المصدر نفسه ص ٤٢ ـ ٤٣ و ص ٣٩ .

العشرين . ويعنى هذا التمييز بين الفريقين المتحاربين اللذين يكون لاسهام أحدهما ما يبرره على صعيد الاخلاق والقانون ، ولا يكون للآخر اى مسوغ قانونى أو خلقى فى حمل السلاح . وقد سيطرت هذه العقيدة على العصور الوسطى ، ولكنها مع ظهور النظام الدولى الحديث ضعفت الى ان بلغت حد الاختفاء . ولقد تحدث الاستاذ باليس Ballis عن تطور هذه العقيدة فى القرن السادس عشر فقال ... « لقد اختفت فكرة اساتذة القرون الوسطى عن الحرب العادلة تمام الاختفاء أى أن يلقى الذنب فيها على جانب ويكون الحق الى الجانب الآخر . وحلت محلها فكرة أخرى ، وهى أن يشن ذو السلطان الحرب ، متخذا لنفسه صفة المدعى والقاضى فى آن واحد . ومضى الاستاذ باليس بعد ذلك يقول .. » وأسفر عن هذا أن العقيدة الجديدة وسعت فى فرص الافتاء بحيث تصبح كل حرب فى النهاية ، حربا عادلة » (١)

وظل التمييز بين الحرب العادلة والحرب الظالمة طيلة فترة الحروب المحدودة ، غامضا فى معظم الحالات ، الى ان هجر نهائيا فى القرن التاسع عشر ، عندما اصبحت الحرب مجرد حقيقة ، يخضع السير فيها لبعض القواعد القانونية والخلقية المعينة ، وان كانت كل دولة تشترك فيها صاحبة حق قانونى وخلقى فى ان تفيد من هذه القواعد حسب رغبتها وتقديرها . وهكذا أصبحت الحرب على هذا الصعيد ، اداة للسياسات القومية أو لسياسات الاسر المالكة بصورة خاصة ، وتستخدم اما كرفيق للدبلوماتية أو كبديل عنها ، حسب ما تراه الحكومة موافقا لمصالحها .

وكان من المستحيل بالطبع ان تربط جماهير الشعب كلها انفسها كل الربط بمثل هذه الحروب . فهذا الربط يتطلب قضية اخلاقية ، لابد من خوض الحرب للدفاع عنها أو تحقيقها . وكان لابد للحرب بعبارة أخرى فى ان تكون عادلة بالنسبة الى فريق ، وظالمة بالنسبة الى الفريق الآخر ، وذلك لضمان استفزاز الحماسة المعنوية عند الشعب لتأييد قضيته وللوقوف موقفا عاطفيا معاديا من قضية العدو .وقد يرغب المغامرون من الجنود المرتزقة والمحترفون بالتضحية بأرواحهم دون وجود مثل هذا المبرر . ولكن المواطنين لا يرغبون فى ذلك حتما اذا لم يوجد المبرر وقد أمنت الظاهرة القومية فى حروب نابليون وفى حروب الوحدتين

---

(١) كتاب « الوضع القانونى للحرب ـ التبدلات فى النظرية والتطبيق منذ أيام أفلاطون حتى أيام فاتيل » لويليام باليس (لاهاى ـ نيجهوف ١٩٣٧) ص ص ١٠٢ ـ ١٠٣ .

الألمانية والايطالية فى القرن التاسع عشر . والعالمية القومية فى الحربين العالميتين فى القرن العشرين مبدأ العدالة هذا ، كما اعادت الى الجماهير مع ذلك المبدأ ، العواطف والحماسات التى تدفع المحاربين الى الرغبة في الفتح والموت في سبيل فكرة .

وتمثلت الاداة التى استخدمتها فكرتا القومية والقومية العالمية فى تحقيق نصرهما ، فى الخدمة العسكرية الشاملة عن طريق التجنيد الالزامي العام . ولم يكن ينتظر من المرتزقة أو الدهماء من الناس الذين تفرض عليهم الخدمة العسكرية أو حتى الطيبين من أبناء الشعب الذين تختطفهم الاعمال العسكرية ، والذين كانوا يؤلفون جميعا ، رجال القوات المسلحة في عصر الحرب المحدودة قبل حلول القرن التاسع عشر أن يستلهموا فى تصرفاتهم الاعتبارات المثالية والخلقية . وكان جل همهم ينصرف الى تجنب خوض المعارك ، والبقاء على قيد الحياة بعيدين عن أخطار الحروب ، وهو اهتمام يتفق كل الاتفاق مع رغبة قادتهم فى الابقاء على استثماراتهم المالية فى هذه الجيوش المرتزقة سليمة . عن طريق الابقاء عليها بعيدة عن الخطر ، ومحاولة كسب الحروب عن طريق التناور لا عن طريق القتال الفعلي . وكان ثلثا جيش فريدريك (١) الكبير البروسى من المرتزقة الاجانب ، كما كان ثلثه الجيش البروسي الذى قاوم جيوش الثورة الفرنسية فى عام ١٧٩٢ يتألف من المرتزقة أيضا ، وكانت مناوراته التافهة والخالية فى البراعة ، تهدف أول ماتهدف الى تجنب الاشتباك فى المعارك ، وتتفق مع معنويات جنوده الذين لم يكونوا يعرفون حقيقة ما يحاربون من اجله ، أو حقيقة مايقاتلونه . وتحدث الدوق ويلنجتون (٢) ، عن جيوش فرنسا وانجلترا فى تلك الايام فقال ... « لا ريب فى ان نظام التجنيد الالزامى عند الفرنسيين ، يضمن للجيش نماذج رائعة من الجنود ، بينما يضم جيشنا حثالة أهل الارض لا أكثر ولا أقل » .

---

(١) فريدريك الثانى أو الكبير . ملك بروسيا بين عامى ١٧٤٠ و ١٧٨٦) ـ تمكن عن طريق أساليبه البارعة فى الحرب ولا سيما في حرب الوراثة النمسوية (١٧٤٠ ـ ١٧٤٨) وحرب السبع سنوات (١٧٥٦ ـ ١٧٦٣) من أن يجعل من بروسيا أول دولة عسكرية فى أوربا .

(٢) الدوق ارثر ويلسلي ويلينجتون (١٧٦٩ ـ ١٨٥٢) ـ قائد عسكرى وسياسى بريطانى كبير . قاد جيوش بريطانيا والحلفاء ضد نابليون (١٨٠٨ ـ ١٨١٥) ، انتصر فى معركة واترلو المشهورة على نابليون فى عام ١٨١٥ . أصبح رئيسا لوزراء بريطانيا بين عامى ١٨٢٨ و ١٨٣٠ م ، ووزيرا لخارجيتها بين عامى ١٨٣٤ و ١٨٣٥ .

(المعرب)

وكان القرار فى المعارك فى عهد الحروب المحدودة ، شيئا مألوفا لا للافراد فحسب ، بل ولوحدات عسكرية بكاملها . فلقد كان فى وسع الجندى المرتزق ، أو الجيش المرتزق كله ، أن يخدم هذا السيد فى الربيع ، وان يخدم سيدا آخر فى الخريف ، اذ ان الفوائد المادية المتوقعة، هى التى تقرر هذه الخدمة ليس الا . وكان مثل هذا التحول متوقعا ، ومعقولا ، اذا كان العقد الذى يربط الجيش المرتزق ساريا لفصل واحد معين ، لكن الجيش ما كان ليتورع عن السير فى هذا الطريق ، مهما كانت الالتزامات التعاقدية التى تربطه ، اذا لم يكن راضيا عن أوضاع عمله مع سيده القديم أو عن الاجور التى يتقاضاها منه .

وكان مثل هذا التحول ، يعتبر اجراء فعالا فى مثل هذه النزاعات العمالية على الاجور وأوضاع العمل ، بين جيوش المرتزقة ومستأجريها ، فى أوقات الازمات التى تتخذ شكل معارك أو حصارات عسكرية ، عن طريق الاتصال بمستأجر جديد . ففى حصار بارما فى عام ١٥٢١ ، تخلى نحو من ثلاثة آلاف جندى ايطالى عن الجيش الفرنسى الذى كانوا يعملون فيه ، وتحولوا الى الجانب الآخر المعادى . وفى اكتوبر عام ١٥٢١ هبط عدد الوحدة السويسرية فى الجيش الفرنسى فى ايطاليا ، فى غضون بضعة أسابيع ، عن طريق الفرار من الخدمة العسكرية من عشرين ألفا الى ستة آلاف رجل . وراحت الوحدة السويسرية الجديدة فى الجيش الفرنسى ، تضرب فى الربيع التالى ، أى فى عام ١٥٢٢ ، فى نفس اليوم السابق لمعركة بيكوكا ، فارضة ارادتها ، على خطة الفرنسيين فى المعركة، مما ادى الى فشل الهجوم السويسرى ، وخسارة الجيش الفرنسى كله للمعركة . ويقال ان الوحدات الألمانية فى المعسكر المقابل فى نفس المعركة ، طلبت اجورا مضاعفة ، لتقوم بهجوم مضاد ، لم يكن ذلك المعسكر يتوقعه أو يتوقع زيادة اجور هذه الوحدات وتخلى ستة الآف من السويسريين والفان من الايطاليين عن الجيش الفرنسى الذى كانوا يعملون فيه قبل أيام قليلة من معركة بافيا فى عام ١٥٢٥ ، بالرغم من انهم كانوا قد قبضوا مرتباتهم كاملة . وأدت هذه الخيانة الى تخفيض قوة الجيش الفرنسى فى المعركة بنسبة الثلث على الاقل .

وألفت الحروب الدينية فى القرنين السادس عشر والسابع عشر ، تحول جيوش بكاملها من هذا الجانب الى ذاك أو بالعكس ، المرة ، تلو المرة ، وكانت الخسائر التى تمنى بها الجيوش فى القرن الثامن عشر من جراء مثل هذا التحول ، تفوق الخسائر التى تمنى بها فى المعارك الفعلية ، وكان مثل هذا الاجراء منتشرا ومألوفا بحيث لم يكن من مصلحة الجيوش

أن تعسكر أو تناور فى أراض تتعذر فيها الرؤية ومراقبة الهاربين ، أو تنظم صفوفها الا فى تشكيلات متماسكة ومتقاربة . . واضطر فريدريك الكبير ، رغبة منه فى الابقاء على العدد الكافى من الجنود فى ميادين القتال ، الى دفع مكافآت سخية ، الى المتخلفين أو الهاربين من الجنود المرتزقة ، اذا عادوا الى وحداتهم فى غضون ستة أشهر من تهربهم منها .

وكان من المألوف استخدام الخدمة العسكرية كعقاب بديل عن السجن لمرتكبى الجرائم . وقد دأب امراء مقاطعة هيسى (١) ، الذين كانوا يعارضون فى تطبيق عقوبة الاعدام ، على ارسال المجرمين الذين يستحقون هذه العقوبة الى الوحدات العسكرية للعمل فيها ، وكان من الشائع على الاستعمال ايضا ، اعطاء الخيار للمقصرين فى أداء ديونهم ، بين قضاء مدة السجن كعقاب على تخلفهم عن الدفع ، وبين الخدمة فى الجيش . وكانت نظرة الزراية التى ينظر بها عادة الى هذه الجيوش ، متفقة مع اوضاعها المعنوية ، والخلقية . ولقد صور معاصر لفريدريك الكبير أوضاع هذه الجيوش من المرتزقة ، فقال « انها لم تكن مدفوعة الى القتال ، لا بروح الوطنية ، ولا بروح الولاء للامير الذى تقاتل فى صفوف جيوشه » . وكان الانضباط الفولاذى الصارم والطمع فى المكافآت والغنائم ، هو الذى يبقى على تماسك هذه الجيوش ، ولم يكن فى الامكان اتباع سبيل غير هذا السبيل . بالنظر الى جذور هذه الجيوش الاجتماعية ، ومكانتها ، وطبيعة الحروب التى تخوضها (٢) .

---

(١) احدى الامارات فى غرب ألمانيا ، وتضم مقاطعات الراين وستار كينبرج وأوبرهيسين . ومن أشهر مدنها كاسيل وفرانكفورت وويسبادن وهمبورج وماربورج . وقد حاول الحلفاء الغربيون بعد الحرب العالمية الاولى أن يجعلوا منها دولة مستقلة ولكنها ما لبثت أن عادت الى حظيرة الرايخ .

(المعرب)

(٢) هناك وصف نشر دون توقيع فى المجلد الاول من مجلة « أدنبرة ريفيو » بتاريخ يناير عام ١٨٠٢ ، وفى الصفحة ٣٥٧ ، يتحدث عن شكل آخر من أشكال الحرب المحدودة التى برع فيه البريطانيون ، وقد جاء فيه : « تكون تلك الدول التى تتضرر أكثر من غيرها بالعمليات الحربية ، هى فى الوقت نفسه أغنى الدول بما تملكه من فائض . وقد ابتكرت هذه الدول طرازا من البدل النقدى عن الحرب تماما كالبدل النقدى عن المطلوبين للخدمة العسكرية ، وقد مهد هذا البدل الطريق الى قيام هذه الدول بتحويل المعارك عن أبوابها ، عن طريق دفع أموال الى حليفاتها الأقل منها ثراء لتقاتل عوضا عنها فى أماكن نائية عن بلادها هى . وأصبحت العمليات الحربية عن هذا الطريق أقل ضررا ، كما وضع الأساس الفعلى لالغائها المتدرج . فهى تضحى ببضعة ملايين من الجنيهات وببعض الارواح التى لا نفع فيها من جنود حليفاتها ، لتضمن بقاء أوضاع السلام مزدهرة =

وكان من الضرورى لضمان وجود جيش قادر على ربط نفسه كل الربط بقضية الحرب ، أن تكون هناك قضية فى وسعها توحيد حشد كبير من الجماهير وراءها ، وان يكون ثمة جيش منسجم كل الانسجام فى نظرته الى تلك القضية . فعندما كان الكاثوليك والبروتستانت يخوضون حروبهم ضد بعضهم البعض حول موضوع أى من المذهبين يجب أن يتغلب ويسيطر ، كانت القضية الموحدة لجيوشهما ، ولجماهير الناس وراءها متبلورة تمام التبلور • وعندما كانت الحروب تقع فى عهد الحروب المحدودة بسبب النزاع على وراثة عرش ، أو تملك مقاطعة أو مدينة أو بسبب الامجاد للملك أو السلطان ، كان هذان الشرطان الاوليان متوافرين عند ذلك الشطر من النبلاء الذين يعتبرون الخدمة العسكرية دفاعا عن الملك أو السلطان ، حقا وراثيا من حقوقهم ؛ لكنهما لم يكونا متوافرين عند غيرهم • وعندما وقفت فرنسا كلها وقفة رجل واحد ، دفاعا عن الحريات الثورية التى حققتها فى عهد الثورة الفرنسية ضد العدوان الاجنبى كان هناك جيش متحد وراء قضية يخلص لها كل الاخلاص ويستعد كل جندى فيه للموت فى سبيلها • وكان القانون الفرنسى الذى صدر فى عام ١٧٩٣ ، والذى فرض الخدمة العسكرية الالزامية على جميع القادرين الذين تتراوح اعمارهم بين الثامنة عشرة والخامسة والعشرين ، الاعتراف القانونى الاول لطبيعة الحرب الجديدة •

وبالرغم من أن جيشا يتم تشكيله عن طريق الخدمة العسكرية الالزامية الشاملة ، قد لا يربط نفسه كل الربط بالقضية التى يحارب من اجلها ، الا انه يمكن القول بكثير من الاطمئنان والثقة ، بان الجيش الذى يؤلف على هذه الطريقة ، هو وحده ، القادر كقاعدة عامة ، على مثل هذا الربط ، ولعله ليس من قبيل الصدفة العارضة ، أن يكون عهد الحرب المحددة متفقا على الغالب ومتزامنا مع مفهوم للحرب يمتاز بعدم الاكتراث من الناحية الخلقية ، اذ تخوضها الجيوش المتعددة الاجناس ، ولا رابط يشدها الى بعضها الى الالزام من ناحية وحب المغامرة والمال من الناحية الأخرى • أما الحرب الجماعية الشاملة

= فى بلادها ، وهى تتبع أحيانا سياسة ايثار شراء الهزيمة بعيدا عن أرضها ، على النصر على هذه الارض ، ودفع الثمن لهزيمة حليفاتها على كسب النصر فى بلادها ، لتغنم عن طريق هذه السياسة السلامة ، وانماء مواردها ، وزيادة سلطانها الفعلى ، وكلها تتحقق لها عن طريق استمرار تمتعها ببركات السلام ونعمه ، دون أن ترى فى الحرب الفعلية أية جدوى لمصالحها » •

(المؤلف)

فتتزامن من الناحية الاخرى مع ظهور مبــــادرة الامة كلها الى الحرب ، متشبعة بفكرة عدالة الحرب التى تخوضها ٠

وكان من الطبيعي بعد انتهاء عهد الحروب النابليونية ، وعودة أسرة آل بوربون (١) الى الحكم فى فرنسا مع سياساتهم الخارجية الوراثية ، ان يلغى التجنيد الالزامى فى فرنسا ، وألا يعود الى التطبيق الا فى عهد الجمهورية الثالثة . (٢) وقد حققت قوانين عام ١٨٠٧ والاعوام التى تلته لبروسيا ما حققه قانون عام ١٧٩٣ لفرنســـا ٠ فقد ألغت هذه القوانين نظام استئجار المرتزقة ٠ وحظرت تجنيد الاجانب ، ثم بلغت ذروتها فى قانون عام ١٨١٤ ، الذى فرض على كل مواطن واجب الدفاع عن بلاده . وقد استخدمت كل من فرنسة الثورة ، وبروسية حروب التحرير ، التجنيد الالزامى كأداة لتعبئة الروح القومية ضد العدوان الاجنبى ، الذى تمثل بالنسبة الى فرنسة فى بروسية العهد البائد ، والى بروسية بفرنسة الامبريالية النابليونية ٠

٢ ـ الحروب الجماعية الشامله التى تشنها الشعوب

وعندما تغيرت طبيعة الحرب فى القرن العشرين من جديد ، وتحولت اهدافها من التحرر الوطني والوحدة الى العالمية القومية ، توســـع مدى اشتراك السكان جميعا فى الحرب بصورة مماثلة . ولم يعد الرجال القادرون على الســـلاح وحدهم يجندون فى الجيوش بل غدت الدول الجماعية تجند النساء والاطفال أيضا ٠ أما فى البلاد اللاجماعية ، فان الوحدات النسائية الاضافية فى جيوشها ، انما تعبأ على أساس التطوع لا الالزام . لكن جميع القوى الانتاجية فى الامة ، تعبأ فى كل مكان فى العالم للاغراض الحربية ٠ وبينما كانت الحرب ٠ فى عهود الحروب المحدودة ، لاتهم مجموع السكان بوجه عام ، الا بقدر ما تؤثر عليهم من زيادة فى الضرائب ، فان حروب القرن العشرين أصبحت تهم كلّ الناس ،

---

(١) الأسرة المالكة فى فرنسا ، وكانت لها فروع حاكمة فى أسبانيا ، وفى نابولى وصقلية فى ايطاليا ، وبارما ، حكمت فرنسا منذ نهاية القرن السادس عشر حتى عام ١٨٤٨ باستثناء فترة الثورة الفرنسية وعهد نابليون أى فى عام ١٧٨٩ الى عام ١٨١٥ ٠

(٢) الجمهورية الفرنسية الثالثة ، ظهرت فى فرنسا بعد سقوط نابليون الثالث فى عام ١٨٧٠ ، وظلت قائمة فيها حتى قيـــام حكم فيشى فى ظل الاحتـــلال النازى فى عام ١٩٤٠ ٠

(المعرب)

لا من ناحية الترابط القومى فحسب بل ومن ناحية الاسهام الاقتصادى والعسكرى ايضا ٠

وهنالك عاملان يعتبران من اسباب هذا التطور ، اولهما الزيادة فى حجم الجيوش وتوسعها ، وثانيهما تألية الحرب واسلحتها . فلقد تضخمت احجام الجيوش تضخما هائلا فى القرن العشرين ، من ناحية الاطلاق ، وناحية النسبة لمجموع السكان . ولم تكن اعداد الجيوش بالرغم من تزايدها المستمر ، تعدو فى القرون السادس عشر والسابع عشر والثامن عشر . عشرات الالوف . ووصلت اعداد بعض الجيوش فى فترة الحروب النابليونية بضع مئات الالوف من النـــاس ٠ وتخطى العدد فى الحرب العالمية الاولى ، بالنســبة الى بعض الجيوش ، رقم المليون ، أما الحرب العالمية الثانية فقد شهدت ، جيوشا تجاوزت عشرة ملايين .

ويتناسب عدد السكان الذين يعملون فى الخدمة العسكرية فى مختلف هذه الفترات فى التاريخ الحديث تناسبا طرديا ومماثلا مع هذه الارقام المطلقة . وكانت تعبئة نسبة واحد فى المائة من مجموع السكان فى القرنين الســابع عشر والثـامن عشر ، تعتبر عملا هائلا لا يتحقق الا فيما ندر . وكانت القاعدة العامة فى تلك الفترة تعبئة مالا يزيد على ثلث واحد فى المائة من مجموع السكان . ودعت الدول الاوربية العظمى فى الحرب العالمية الاولى نسبة (١٤) فى المائة من مجموع سكانها الى حمل السلاح . أما فى الحرب العالمية الثانية فقد هبطت هذه النسبة بعض الشىء بالنسبة الى الدول الرئيسية المتحاربة ٠ ولم تتعــدى العشرة فى المائة على الغالب الا عند الولايات المتحدة الامريكية والاتحاد السوفياتى والمانيا ٠ وقد نشأ هذا الهبوط الى حد كبير عن الزيادة الهائلة فى تألية الحرب .

وتتطلب تألية السلاح والتموين والنقل والمواصــلات ، مع الزيادة فى اعداد الجيوش ، اذ ان نسبة العشرة فى المائة من السكان ظلت تمثل عشرة أضعاف الحد الأقصى للعدد الذى تحقق فى الحروب الســابقة ، استغلال الطاقة الانتاجية لجميع السكان من العمـــال ، هذا اذا ارادت الدول الابقاء على جيوشها صالحة للحرب . وكان يقدر دائما ، بان الاحتفاظ بجندى واحد فى خط القتال يتطلب الجهود الانتاجية لاثنى عشر رجلا على الاقل . ولقد تجاوزت القوات المسلحة للدول العسكرية الكبرى فى الحرب العالمية الثانية كألمانيا والاتحاد السوفياتى والولايات

المتحدة عشرة ملايين جندى لكل منها . ولو أخذ المرء فى عين اعتبـاره ، ان جزءا من هذه القوات فقط كان يضم المحاربين الفعليين وان الشطر الاكبر منها يؤلف القوات المساعدة فان هذا الاعتبار أيضا يحمله على الادراك بان غالبية الشعب العامل فى كل من هذه الدول ، كانت تستخدم فى الاعمال المدنية اى فى تزويد القوات المسلحة بالسلاح ووسائط النقل والمواصلات والملابس والغذاء . وهكذا نرى أن الحرب العصرية . قد غدت بالفعل حربا شاملة تشنها الشعوب بكاملها .

٣ ـ الحروب الجماعية الشاملة ضد الشعوب

لم تعد الحرب جماعية بالنسبة الى أن كل انسان أصبح معرضـا للاشتراك فيها فحسب ، بل وبالنسبة الى ان كل انسان اصبح معرضا لأن يكون ضحية لها ايضا ، ولا ريب فى ان الارقام المقارنة لخسـائر الحرب ، بالرغم من افتقارها الى الدقة التفصيلية ، تلقى اضواء واضحة على هذه النقطة ، ولو أخذنا فرنسا كمثال على اعتبار انها الدولة التى خاضت فى التاريخ الحديث ، جميع الحروب العظمى التى وقعت بصورة منظمة ، ورحنا ندرس النسب المئوية محسـوبة على اسـاس الحقب ، للسكان الفرنسيين الذين قتلوا او جرحوا فى الحروب التى وقعت بين عامى ١٦٣٠ و ١٩١٩ ، نجد ان الحد الاقصى من هذه النسبة بلغ فى الفترة الواقعة بين عامى ١٦٣٠ و ١٧٨٩ ، أى حتى وقوع الثورة الفرنسـية ٥٨ر٠٪ وان الحد الادنى فى الفترة نفسـها لم يتعد ٠١ر٠٪ ، أما فى الحقب الثلاث الواقعة بين عـامى ١٧٩٠ و ١٨١٩ وهى فترة حـروب نابليون فقد ارتفعت هذه النسـبة الى ٤٨ر١ فى المائة للحقبة الأولى و ١٩ر١ فى المائة للحقبة الثانية و ٥٤ر١ للحقبة الثالثة . بينما هبطت فى الحقبة بين عامى ١٨٢٠ و ١٨٢٩ الى ٠٠١ر فى المائة نتيجة العودة الى السياسات الخارجية التقليدية للاسر المالكة ، وبينما كانت الارقام لما تبقى من القرن التاسع عشر متفقة مع الصورة العامة للفترة كلها ، فان الرقم فى الحقبة الثانية من القرن العشرين، التى تمثل الحرب العالمية الأولى ، ارتفعت الى ١٥ فى المائة تقريبا . ولعل من المهم ايضا ان نلاحظ ايضـا انه فى الوقت الذى خلت فيه حقبة واحدة فقط فى الفترة بين عامى ١٦٣٠ و ١٨٢٩ من الحروب ، وهى حقبة ١٧٢٠ ـ ١٧٢٩ ، ولم تقع فيها أية خسائر حربية على الاطلاق ، فان هناك خمس حقب مماثلة

فى القرن التاسع عشر وحده ، خلت من الحروب والخسائر الحربية ،وهى حقب التوسع الاستعمارى ٠

وتظهر عين الصورة تقريبا عندما ندرس ارقام الوفيات فى الخدمة العسكرية بالنسبة الى القرون ٠ فهذه الارقام بالنسبة الى بريطانيا العظمى ، تظهر انحناء كبيرا يتمثل فى الهبوط فى القرن التاسع عشر، والارتفاع ارتفاعا عموديا وفجائيا فى القرن العشرين ٠ فلقد كانت نسبة الوفيات فى الخدمة العسكرية فى بريطانيا العظمى فى القرن السابع عشر ، خمسة عشر فى الالف من مجموع الوفيات لجميع فئات السكان ، واربعة عشر فى الالف فى القرن الثامن عشر ، وستة فى الالف فى القرن التاسع عشر وثمانية وأربعين فى الألف فى القرن العشرين حتى عام ١٩٣٠ ٠ وتظهر الارقام المماثلة في فرنسا ، ارتفاعا كبيرا أيضا فى القرن الثامن عشر ، ولا تظهر أى هبوط فى القرن التاسع عشر بسبب الانقطاع الذى احدثته حروب نابليون فى عهد الحروب المحدودة ، فقد كانت الارقام بنسبة احد عشر فى القرن السابع عشر وسبعة وعشرين فى القرن الثامن عشر وثلاثين فى القرن التاسع عشر وثلاثة وستين للقرن العشرين حتى عام ١٩٣٠ ٠ ولعل ما فى الحرب الحديثة من قوة تدميرية ، تبدو بوضوح أكثر من هذه الارقام اذا أخذنا بعين الاعتبار الحقيقة الواقعة ، وهى ان معظم الخسائر الحربية كانت تنجم فى القرون السابقة عن المرض لا عن العمل العسكرى ٠ ولاريب فى أن الخسائر الناتجة عن العمل العسكرى قد ارتفعت ارتفاعا هائلا فى القرن العشرين ٠

وكانت الخسائر التى منى بها السكان المدنيون من جراء الاعمال الحربية فى القرن العشرين ، ضخمة الى حد لم يسبق له مثيل فى الحروب السابقة منذ أيام الحروب الدينية ٠ وليس ثمة من شك فى أن مجموع الخسائر فى الأرواح بين المدنيين نتيجة الأعمال العسكرية فى الحروب العالمية الثانية يفوق مجموع خسائر الجنود عند جميع الدول ٠ ويقدر عدد المدنيين الذين فقدوا أرواحهم من جراء مظالم النازيين فى البلاد المحتلة وحدها ، بما يزيد على الاثنى عشر مليونا من الناس ٠ وبينما لم تصل خسائر العسكريين فى فرنسا فى الحرب العالمية الثانية رقم الخمسة عشر فى المائة الذى وصلته فى الحرب الأولى ، فان حصة المدنيين من مجموع الخسائر ارتفعت ارتفاعا هائلا ٠ ويصدق نفس القول على الاتحاد السوفياتى الذى خسر من مجموع السكان ما يصل

حدود نسبة العشرة فى المائة فى الحرب العالمية الثانية (١) • ويتضح من هذا أن الاتجاه الى الزيادة الهائلة فى قوة الحرب العصرية التدميرية قد استمر فى الظهور • ولاريب فى أن اختراع الطرائق التدميرية الحديثة فى صناعة الحرب ، كالأسلحة التى لم تستخدم على الاطلاق فى الحروب السابقة ، كحرب الجراثيم مثـــلا ، أو تلك التى استخدمت على نطاق ضيق كالغازات السامة والصواريخ الموجهة والقنابل الذرية ، تضمن استمرار السرعة فى ذلك الاتجاه ، بالنسبة الى المدنيين والعسكريين على حد سواء •

٤ ـ تالية الحرب

ليس ثمة من شك فى أن الزيادة الهائلة فى قوة الحرب التدميرية فى القرن العشرين بالنسبة الى المحاربين والمدنيين على حد سواء انما نشأت عن تالية صناعة الحرب • وتتمثل نتائج هذه التألية فى صورة مزدوجة ، وهى القـــدرة أولا على ابادة عدد لا مثيل له من الأعداء عن طريق عملية واحدة ليس الا ، والزيادة فى الأثر المضاعف لأى سلاح ، مع صلاحه للعمل على مسافات بعيدة • وقد بدأ هذا التطور المزدوج منذ القرن الرابع عشر ، نتيجة اختراع البارود ، واستخدامه فى سلاح المدفعية • لكن هـــذه التطورات لم تسرع فى ســيرها الى حـــد كبـــير جدا الا فى القرن التاسع عشر ، وقد وصلت فى عصرنا هذا الى الاسراع اسراعا هائلا فى هذه الاتجاهات بحيث أصبحت تمثل ثورة عنيفة فى تقنية الحرب وأساليبها •

(أ) تالية السلاح

يمثل تاريخ المدفعية البطء الهائل فى هذه التطورات فى القرون الستة الأولى منذ ظهور هذه التطورات ، والسرعة الضخمة التى حققتها فى القـــرن الســـابع الأخـــير • وكانت المدافع التى استخدمها الأتراك

---

(١) للاطلاع على الأرقام المتضاربة عن خسائر الروس ، راجع كتاب « سكان أوربا فى فترة ما بين الحربين » لدادلى كيرك (سلسلة مطبوعات عصبة الامم ـ السلسلة الثانية ـ السلسلة الاقتصادية والمالية لعام ١٩٤٦ ـ المجلد الثانى ـ الكتاب الثامن • ص ٦٩ وص ٧٠) • وراجع « السجل العالمى » لعام ١٩٤٦ ص ٤٤ ولعام ١٩٤٧ ص٥٢١ ولعام ١٩٤٨ ص ٥٥٢ ولعام ١٩٤٩ ص ٣٢٦ ، والأرقام المدونة أعلاه مستمدة من الأرقام الغالبة فى هذه المصادر • (المؤلف)

العثمانيون فى حصار القسطنطينية فى عام ١٤٥٣ ، من النوع الذى يطلق قذائف تزن فى مجموعها سبعمائة رطل ولمسافة ميل واحد ، وبمعدل سبع طلقات فى النهار وطلقة واحدة فى الليل • وظهرت فى عام ١٦٥٠ مدافع تزن قنابلها تسعة أرطال ، ولمسافة (١٧٥) ياردة ، فى حين كانت المدافع التى استعملت بعد مائتى عام تطلق قنابل زنتها تسعة أرطال أيضا ولكن لمسافة ثلاثمائة ياردة • وكانت المدفعية تعتبر فى نهاية القرن الثامن عشر ، عند معظم الدول باستثناء فرنسا ، سلاحا ثانويا ، ولا يليق بالدول استعماله • وكان فريدريك الكبير نفسه يتساءل دائما وبشىء من الزراية والاستخفاف ، عن قيمة المدفعية كسلاح ، وعن أهمية الدقة فى تصويب المدافع • ولكننا ما لبثنا أن سمعنا نابليون نفسه ، يقول بعد عدة حقب ليس الا ، أن « المدفعية هى سلاح الحرب الوحيد » ، ولاريب فى أن فاعليتها قد ازدادت فى القرن الذى تلا هذا القول ، بمعدل عشرة أضعاف •

وظل الاستخفاف بهذا السلاح الذى يعتبر أقوى الأسلحة ، والذى يمثل تالية الحرب تمثيلا صادقا ، ظاهرة تقليدية فى الجيش البروسى مدة طويلة • وقد يكون لهذا الاستخفاف مبرراته فى القرن الثامن عشر ، نظرا لما كانت تمتاز به المدافع من بطء فى عملية تعبئتها ، ومن افتقار الى الدقة فى اصابة أهدافها ، ومن ضيق فى مدى عملها ، وهو مدى لم يتعد حدود ألفى ياردة على أى حال • لكن لقرن التاسع عشر ما لبث أن شهد تقدما هائلا فى سرعة اطلاق النيران ، وفى اتساع مدى الأسلحة النارية ، وهو تقدم كان بمثابة الطليعة للثورة التي تحققت فى القرن العشرين • وبينما كان عدد القنابل التى يطلقهــا ألف رجل يعملون فى المدافع « المحشوة » فى عام ١٨٥٠ فى الدقيقة الواحدة لا يعدو خمسمائة قنبلة ، تنطلق لمدى لا يتجاوز مدى القوة النارية لبنادق القرون السادس عشر والسابع عشر والثامن عشر ، أى بمعدل ثلاثمائة ياردة ، نجد أن هذا العدد أصبح بالنسبة لمدافع الزناد ألف قنبلة ولمسافة (٢٢٠٠) ياردة ، وألفى قنبلة ولمســافة (٢٧٠٠) ياردة فى عام ١٨٦٦ وستة آلاف قنبلة
وألفى قنبلة ولمسافة (٢٧٠٠) ياردة فى عام ١٨٦٦ وستة آلاف قنبــلة
ولمســـــافة ٤٤٠٠ ياردة فى عام ١٩١٣ ، وهكذا نجد أن سرعة اطـلاق
ولمســـــافة ٤٤٠٠ ياردة فى عام ١٩١٣ بنسبة عشرين ضــعفا ، بينما توسع المدى بنسبة ستة عشر ضعفا • وها نحن نشهد اليوم مدافع رشاشة تطلق ألف عيار فى الدقيقة الواحدة أى بمعدل مليون طلقة لألف رجل ، بينمــا لم تكن تزيد على عشرة آلاف طلقــة فى الدقيقـــة

لألف رجل فى عام ١٩١٣ . وأصبح فى وسع البنادق شبه الأوتوماتيكية كبنادق « جاراند » مثلا أن تطلق مائة طلقة دقيقة التصويب فى الدقيقة أى بنسبة عشرة أضعاف ما كانت عليه أسرع الأسلحة الصغيرة المماثلة فى عام ١٩١٣ (١) .

ولاريب فى أن ضخامة التقدم الذى طرأ على الأسلحة النارية بين عامى ١٨٥٠ و ١٩١٣ ، وهول هذا التقدم بين عامى ١٩١٣ و ١٩٣٨ يظهران بوضوح اذا ما قورنا بالتقدم البطىء الذى طرأ على هذه الأسلحة طيلة ثلاثة قرون تمتد بين عامى ١٥٥٠ و ١٨٥٠ . فلقد كان أبعد مدى تصل اليه قنابل المدافع اليدوية فى منتصف القــرن السادس عشر لا يتجــاوز مائة ياردة ، وكانت السرعــة لا تعــدو طلقتين فى الدقيقــة الواحدة . وكان الحد الأقصى فى المدى الذى وصلت اليه المدفعية الثقيلة فى الحرب العالمية الأولى ــ مع بعض الافتقار الى الدقة فى التصويب ومع السرعة فى تلف المدافع ، اذ كان المدفع يصبح غير صالح للعمل بعــد ثلاثين طلقة ــ ستة وسبعين ميلا ، وقد حققته المدافع الألمانية من عيار (١٨ر٤ بوصة) . وفى وسعنا أن نقول ، على سبيل المقارنة ، أنه عند وضع هذا الكتاب (عام ١٩٥٤) ، كانت هناك صواريخ موجهة ، تسير بقوة الاندفاع الذاتى حاملة المتفجرات لمسافة تزيد على المائتين والخمسين ميلا ، وان العمل يجرى بسرعة فى اعداد الصواريخ العابرة للقارات . وكان المدى الذى تصــل اليه الطائرات المحملة من قاذفات القنــابل بشحناتها والقادرة على العودة الى قواعدها بعد أداء مهمتها ، فى نهاية الحرب العالمية الثانية نحوا من (١٥٠٠) ميل ، وقد ارتفع هذا الرقم منذ ذلك الحين فبلغ الآن نحوا من أربعــــة آلاف ميل . ونجد من هذا كله ، أنه فى الوقت الذى لم تكن فيه أية دولة فى مستهل قرننا الحالى ، قادرة على مهاجمة أية نقطة فى أراضى الدولة المعادية لها اذا كانت هذه النقطة تبعد أكثر من بضعة أميال ، أصبحت هذه المسافة فى الحرب العالمية الأولى ستة وسبعين ميلا بالنسبة الى المدفعية وبضع مئات من الأميال بالنسبة الى الطائرات التى كانت تفتقر الى الفاعلية فى التصويب والقدرة على حمل شحنات كبيرة ، ثم ارتفعت الى حدود الف وخمسمائة

---

(١) تعتبر هذه الأرقام نظرية ، من حيث أنها تشير الى الحد الأقصى الذى يمكن تحقيقه فى أحسن الظروف والأوضاع . وقد لا أجد حاجة الى القول ، بأنه فى ظل الأوضاع الحربية الفعلية ، تكون هذه الارقام أقل بكثير ، لكن النسبة بينها تظل على أى حال واحــدة تقريبا فى ظل الاوضاع النظرية .

(المؤلف)

ميل فى الحرب العالمية الثانية ، والى ما يزيد على أربعة آلاف ميل فى يومنا هذا ·

أما اذا كان المرء لا يعتبر مدى الطائرة بالنسبة الى قدرتها على العودة الى القاعدة التى تنطلق منها ، بل فى حدودها المطلقة ، فان هذا المدى كسلاح من أسلحة الحرب ، أصبح ، من الناحية العملية ، لا محدودا· فليس ثمة مكان فى العالم اليوم ، لا يمكن الوصول اليه من الجو ، من أى مكان آخر فى العالم ، اذا أخذنا بعين الاعتبار ، أن الطائرة لن تعود الى قاعدتها · ولو شئنا التحديد أمكننا القول بوجه خاص أن المسافة بين نيويورك وموسكو عن طريق الدائرة القطبية لا تعدو ٤٨٠٠ ميل بينما لا تزيد المسافة بين أية مدينة كبرى فى الولايات المتحدة أو الاتحاد السوفياتي وبين أية مدينة فى أراضى الدولة الأخرى على ستة آلاف ميل · ويتبين من هذا أن فى وسع الطائرة الأمريكية أو الروسية ، حتى ولو لم تطر فى أحسن الظروف والأوضاع أن تحمل شحنات كبيرة من القنابل ، وأن تلقيها على أية مدينة كبرى فى أراضى الدولة الأخرى ، أو فى أراضى أية دولة ثالثة · ونستنتج من هذا أن الحرب أصبحت فى أواسط القرن العشرين جماعية شاملة ، من حيث أن الكرة الأرضية كلها · باتت معرضة لأن تغدو مسرحا للعمليات الحربية التى تشاء أية دولة مجهزة كل التجهيز بأسلحة العصر التقنية الحديثة ، شنها عليها ·

وقد يعنى اتساع مدى أسلحة الحرب ليشمل العالم باسره ، الكثير بالنسبة الى طبيعة الحرب العصرية وتأثيرها على السياسات العالمية المعاصرة ، أولا تعنى شيئا ، اذ أن هذا يعتمد على ما اذا كانت الزيادة فى قوة الحرب التدميرية قد سارت جنبا الى جنب مع اتساع المدى أولا · لكن الزيادة الهائلة التى وقعت بالفعل فى قوة الحرب التدميرية فى هذا القرن ، ولا سيما فى حقبة الخمسين سنة ، قد أحالت الحرب العصرية ، نتيجة احتمالات المدى الشامل الجماعى للأسلحة ، الى حرب جماعية شاملة فعلا ·

وكانت العملية العسكرية من جانب واحد ، حتى اختراع المدفعية ومع استثناء الحرب البحرية ، قضية ازالة عدد واحد من الوجود ليس الا · وكانت ضربة السيف الواحدة ، أو رمية واحدة من الرمح أو الحربة ، أو الطلقة الواحدة من الغدارة · لا تقتل أو تجرح الا عددا واحدا ، ولم تؤد الخطوة الأولى فى طريق تالية الحرب في نهاية القرون الوسطى عن طريق اختراع البارود واستخدامه فى الحرب ، الى أية زيادة فورية فى البداية فى نسبة ما يقع نتيجة العملية الحربية الواحدة ضد عدو واحد

من ضحايا ، بل ادت على العكس الى نقص فورى ، فحشو الغـــدارة المدفعية الأولى واطلاقها ، كانا يتطلبـــان مثلا نحوا من ســـتين حركة مختلفة لا يستطيع أداءها رجل واحد ، بل تحتاج الى عدة رجال • يضاف الى هذا ، ان الاصابة لم تكن دقيقة فى الغالب ، وان نسبة ضـــئيلة للغاية من الطلقات كانت تصيب اهدافها مؤدية الى ازالة شخص واحد من الوجود ليس الا • ثم وجد المدفع البدائى • وكان هذا المدفع يحتاج الى عدد كبير من الرجال ، لنقله واعداده ، وحشوه ، واطلاقه • وكانت اصاباته التى تفتقر الى الدقة غالبا تضعف من قيمة الجهد المجموعى الذى بذل فى استخدامه • فاذا أصابت القذيفة هدفها ، فان عدد الضحايا ، ما كان ليربو فى أحسن الأوضاع على عشرة أشخاص •

لكن هذا الوضع تبدل تبدلا سريعا للغاية ، نتيجـــة اختراع ، الانواع المحسنة من المدافع الرشاشة فى النصف الاخير من القـــرن التاسع عشر • فقد بات فى وسع رجل واحد عن طريق هذا الســـلاح ان يطلق مئات الطلقات ، محدثا أبلغ الاثر ونتائج ما كانت تتحقق ابدا فى ظل أوضاع القتال الفعلية ، أى عن طريق اصابة عدد من الاعـــداء فى عملية واحدة ، يعادل عدد الطلقات التى تطلق • وأدت التحســينات الجذرية فى المدفعية ، وقد بدأت فى الوقت نفســه الذى اخترعت فيــه المدافع الرشاشة ، وما أعقب ذلك من تطورات هائلة فى ميادين الحروب الجوية وحرب الغازات ، الى زيادة ضخمة فى أعداد الاعداء الذى يمكن لرجل واحد أو لقلة من الرجال ازالتهم من الوجود لعملية واحدة ليس الا • لكن هذه الاعداد ظلت تحسب بالمئات فى الحرب العالمية الأولى ، التى نجمت الحسائر الهائلة فيها على الغالب من المدافع الرشاشة التى كانت تحصد المشاة المهاجمين • ولم يزد عدد الضحايا فى أية اصابة مباشرة لبناء ضخم حتى فى أيام الحرب العالمية الثانية كلهـا على الالف ، كما قدر أن عدد القنابل التى القيت من الجو طيلة أيام الحرب كلها ، كان معادلا تقريبا لمجموع الخسائر فى الارواح الناتجة عن القصف الجوى •

لكن الحرب الذرية(١) ، وحرب الجراثيم المحتملة ، أحدثتا على هــذا الصعيد ثورة لا تقل فى ضـخامتها ان لم تزد ، على الثورة التى أحدثهـا

(١) نحن لا نشير عند حديثنا عن الحرب النووية أو الاسلحة النووية ، الى القنابل النووية وحدها ، بل والى جميع مشـــتقات الطاقة النـــووية المستخدمة كاسلحة فى الحرب ، كالقذائف المدفعية النووية والقنابل الهيدروجينية ، والاشـــعاع الذرى والغبار الذرى والغازات الذرية •

(المؤلف)

اكتشاف لمدفع الرشاش قبل بضع حقب من الزمن • فقد تمكن بضعة رجال القوا قنبلة ذرية واحدة فى نهاية الحرب العالمية الثانية من قتل وشل ما يزيد على مائة ألف من أعدائهم • ولما كانت القنبلة الذرية تزيد فى طاقاتها التفجيرية مع مرور السنين زيادة هائلة ، ولما كانت الوسائل الدفاعية ضدها ما زالت على حالها من العجز والشلل ، فان الضحايا المحتملين لقنبلة ذرية واحدة ، تلقى على منطقة يتكثف فيها السكان تكثفا كبيرا ، لا بد وأن يعدوا بالملايين • ويقول بعض الواسعى المعرفة والاطلاع أن القوة التدميرية لنحو من عشر قنابل من أقوى القنابل الذرية تعادل القوة التدميرية لكل ما القى فى الحرب العالمية الثانية من قنابل ، ومن جميع الدول • ومن المعتقد أن احتمالات التدمير الجماعى الكامنة فى حرب الجراثيم ، تفوق حتى تلك المتوقعة من أضخم القنابل الذرية ، اذ أن نشر وحدة واحدة أو مجموعة صغيرة من وحدات الاسلحة الجرثومية فى أماكن ذات أهمية سوقية ، قد يخلق من الأبئة ما يؤثر على عدد لا يعد ولا يحصى من الناس •

لكن الاسلحة القادرة على تحطيم ملايين الناس فى أى مكان فى العالم ، لا تستطيع أن تفعل أكثر من هذا وهى والحالة هذه لا تعدو أن تكون مجرد عناصر سلبية فى الاوضاع السياسية والعسكرية على حد سواء • وقد يكون فى مكنة هذه الاسلحة تحطيم ارادة العدو وقدرته على المقاومة ، لمدة محددة من الزمن ، ولكنها عاجزة فى حد ذاتها عن الاحتلال ، وعن القدرة على الاحتفاظ بما تم احتلاله • وسيتطلب جنى ثمار الحرب الجماعية الشاملة وتحويلها الى مكاسب سياسية دائمة تألية وسائل النقل والمواصلات •

ب ـ تألية وسائل النقل والمواصلات

لم يكن فى التقدم الذى تحقق فى الحقب الاخيرة فى ميدان التألية، ما هو أكثر اثارة الى الذهول ، من التطورات التى حدثت فى ميدان النقل والمواصلات من ناحية السرعة والسهولة • ويمكن القول عن ثقة وطمأنينة، بأن ما تحقق فى هذا المضمار من تقدم فى النصف الأول من القرن العشرين يفوق الى حد كبير ما تحقق فى جميع عصور التاريخ السابقة • وكثيرا ما قيل بأن مدة الثلاثة عشر يوما التى استغرقها السير روبرت بيل (١) فى

(١) السير روبرت بيل (١٧٨٨ ـ ١٨٥٠) ـ سياسى بريطانى مشهور • كان وزيرا للداخلية بين عامى ١٨٢٢ و ١٨٢٧ ورئيسا للوزراء بين عامى ١٨٣٤ و ١٨٣٥ وبين عامى ١٨٤١ و ١٨٤٦ •

عام ١٨٣٤ ، فى الاسراع من رومة الى لندن لحضور اجتماع لمجلس الوزراء هى عين المدة التى كان يقضيها أى موظف رومانى قبل سبعة عشر قرنا فى الانتقال من مكان عمله فى بريطانيا الى رومة • وكانت السرعة القصوى للتنقل برا أو بحرا طيلة عهود التاريخ وحتى أواسط القرن التاسع عشر، لا تعدو عشرة أميال تقريبا ، وهى سرعة لم تتحقق أبدا فى وسائط النقل البرى • فلما جاء مستهل القرن العشرين ، كانت هذه السرعة قد ارتفعت عن طريق السكك الحديدية فى وسائط النقل البرى الى خمسة وستين ميلا فى الساعة بالنسبة الى أسرع القطارات ، وهى سرعة تبلغ ستة أضعاف ونصف أقصى سرعة تحققت طيلة عصور التاريخ • وجاءت البواخر ، فجعلت سرعة النقل البحرى بمعدل ستة وثلاثين ميلا فى الساعة أى بمعدل ثلاثة أضعاف ونصف لأقصى سرعة بحرية سابقة • وقد تجاوز الحد الاقصى من سرعة الطائرت اليوم التى يمكن التنقل فيها فى أحسن الاحتمالات ستمائة ميل فى الساعة (١) أى بمعدل عشرة أضعاف وعشرين ضعفا لأقصى سرعة للنقل البرى والبحرى قبل أربع حقب ، وستين ضعفا لما كانت عليه سرعة النقل قبل قرن واحد من الزمن •

وكان الانتقال من بوسطن الى نيويورك التى لاتتجاوز المسافة بينهما مائتى ميل ، يستغرق فى عام ١٧٩٠ أربعة أيام ، فى أحسن فصول السنة واسهلها على الانتقال • أما اليوم فقد غدت هذه الايام الاربعة كافية للدوران حول الكرة الارضية (٢) ، فى أى وقت من أوقات السنة • ولقد اضحى البعد بين موسكو ونيويورك على صعيد سرعة الانتقال، معادلا اليوم لما كان عليه البعد بين نيويورك وفيلادلفيا قبل قرن ونصف القرن • وأصبحت الكرة الارضية كلها اليوم ، أصغر مساحة زمنية من أراضى الولايات الثلاث عشرة التى تألفت منها الولايات المتحدة الامريكية عند تأسيسها • ولعل خير ايضاح للسرعة التى وقع فيها هذا التطور فى السنوات القليلة الاخيرة • هذا اذا استبعدنا مؤقتا الآمال التى يتعلق بها المراقبون الخبراء بالنسبة الى المستقبل القريب يتمثل فى السؤال الذى

---

(١) أصبحت هذه السرعة أيضا عادية جدا بعد عشر سنوات من وضع المؤلف كتابه هذا ، فهناك طائرات اليوم تتجاوز سرعتها ضعف سرعة الصوت ، هذا اذا لم تقل شيئا عن الصواريخ عابرات الفضاء •

(المعرب)

(٢) أصبحت الأقمار وسفن الفضاء تدور اليوم حول الكرة الارضية مرة فى كل ربع ساعة ، أى أن معدل السرعة قد زاد (٢٨٤) مرة عما كان عليه فى عام ١٩٥٤ ، أى قبل عشر سنوات • (المعرب)

وجهه الاستاذ ستالى فى عام ١٩٣٩ عندما كان يناقش عين المشاكل التى نتناولها فى بحثنـا اليوم ، اذ قال ... « ترى أمن المستحيل أن تصبح سرعة ثلاثمائة ميل فى الساعة فى وسائط النقل سرعة ممكنة بعد خمسة وعشرين عاما»(١) فها نحن نرى أن سرعة التنقل فى عام ١٩٥٤ ، فى أسرع طائرات الركاب العادية قد غدت ضعف ما توقع الاستاذ سالى ، أن تصل اليه فى عام ١٩٦٤ (٢) .

ولا ريب فى أن أهمية التقدم الآلى فى وسائط نقل الركاب تقابلها أهمية مماثلة فى التقدم الآلى فى وسائط نقل البضائع ، اذ أن الوسائل الآلية المستخدمة فى كلتا الحالتين واحدة تماما . وقد يمثل الفرق الوحيد فى أن سرعة التطور الآلى فى وسائط نقل البضائع كانت أكبر من سرعتها بالنسبة الى وسائط نقل الركاب ، وذلك بالنسبة الى انخفاضها فى البداية

الأولى بالنسبة الى الثانية . فبينمـا غدا نقل البضـائع يتم الآن بنفس السهولة التى يتم فيها نقل الركاب ، باستثناء السلع الثقيلة جدا وأقصى سرعة يتم نقلها فيها ، كانت قيود السعة والقوة ، تفرض قبـل اختراع السكك الحديدية على نقل السلع مصاعب وقيودا تفوق تلك المفروضة على نقل الاشخاص . فقد ضاعف ادخال السكك الحديدية فى المانيا قبل منتصف القرن التاسع عشر من سرعة نقل السلع بنسبة ثمانية أضعاف ، بينما لم تزد النسبة فى نقل الركاب فى المدة نفسها على خمسة أضعاف .

وكان التقدم المماثل فى حقول المواصلات الشفوية والخطية أكبر بكثير من التقدم فى وسائل النقل . فقد تعدى التقدم الآلى فى هذا المجـال ، حدود ما تحقق من تقدم فى نقل الاشخاص والسلع بنسبة هائلة . فلقد كانت سرعة نقل الاتصالات الشفوية والخطية قبل اختراع البرق والهاتف والاسلاك الممتدة تحت البحـــار ، مرتبطة بسرعة انتقال الاشخاص التى يحملونها . ويعنى هذا ، ان الطريقة الوحيدة لنقل هذه الاتصالات كانت اذا استثنينا الارشادات المرئية ، هى الطرق العادية للنقل . وقد خفضت اختراعات القرن التاسع عشر من السرعة المطلوبة لنقل مثل هذه الاتصالات

من الايام والأسابيع الى السيارات . ومكن الارسال الاذاعى والتلفزيونى ان تتم عملية النقل والاستلام فى نفس الوقت الذى يكون فيه الارسال .

---

(١) يوجين ستالى فى كتابه « الاقتصاد العالمى فى مرحلة التحول » (نيويورك ـ مجلس العلاقات الاقتصادية لعام ١٩٣٩) ص ١٩ .

(٢) أصبحت سرعة النقل العادى للركاب فى عام ١٩٦٤ فى الواقع أربعة أضعاف ما توقعه الاستاذ سالى تقريبا .

(المعرب)

وأدت هـذه التطورات الآلية ، الى أن يصبح احتلال العالم تقنيـا ، أمرا ممكنا ، كما أدت الى أن يصبح الاحتفاظ بالعالم المحتل أمرا ممكنا من الناحية التقنية أيضا • ولا يعنى هـذا انه لم تكن ثمة امبراطوريات عظمى فى الماضى فلقد كانت هناك الامبراطورية المقدونية التى امتدت من البحر الادرياتى الى نهر السند ، والامبراطورية الرومانية التى امتدت من الجزر البريطانية الى القفقاس ، وفتوحات نابليون التى امتدت من حدود جبل طارق الى مدينة موسكو • لكن جميع هذه الامبراطوريات اما انها لم تعمر طويلا ، أو انها عمرت نتيجة دافع واحد ، وهو وجود تفاوت ضخم فى الحضارة ، على الصعيد التقنى وغير التقنى ، لمصلحة الدولة الحاكمة وبينها وبين الشعوب التابعة • ويوضح اتساع الامبراطورية الرومانية هذه النقطة تمام الايضـاح فمعظم تحركاتهـا كانت تشبه حركات التوسع الاستعمارى الحـديث فى الأحيزة الخـالية سياسيا (١) أكثر من شبهها بالحركات التى تقـوم بين الدول المتنافسـة من الدرجة الأولى أما الامبراطوريات الأخرى فلم تعمر طويلا ، كما انها عجزت عن احتلال العالم المعروف سياسيا فى عهدها ، وذلك لانهـا كانت تفتقر الى تلك الموارد التقنية اللازمة لاخضاع العدد الكبير من الشعوب المتفرقة فى مسـاحات وآماد شاسعة من الارض ، وضمان السيطرة الدائمة عليها •

ويمكن تحديد الشروط الرئيسية التقنية التى لا بد منها فى ضمان قيام امبراطورية واسعة ومستقرة على الصعيد العالمى فى ثلاثة متطلبات وهى (١) فرض الاندماج الاجتماعى عن طريق سلطة مركزية تسيطر على عقول الشعوب التابعة للامبراطورية و (٢) ايجاد قوة منظمة متفوقة قادرة على العمل فورا فى أية نقطة فى الامبراطورية تصبح مهددة بالانفصال • و (٣) ضـمان الدوام والوجود الكلى لوسائل السـيطرة والتنفيـذ فى

---

(١) أعتقد ان فى الامكان توجيه النقد الى المؤلف فى هذا القطاع من بحثه فى نقطتين أساسيتين أولاهما اهماله الحديث عن الدولة العربية التى فاقت فى اتساعها الامبراطوريات التى ذكرها ، والتى عمرت من الناحية الزمنية مدة أطول مما عمرته امبراطوريتا المقـدونيين ونابليون وان كانت أقصر مما عمرته امبراطورية الرومان ، اذ عاشت نحوا من قرنين ونصف القرن كاملة غير مجزاة ، تمثل أقوى قوة فى العالم فى ذلك الحين •

أما النقطة الاخرى ، فهى عودته الى الاشارة الى الأحيزة الخالية سياسيا ، وهى نقطة سبق لنا ان رددنا عليها فى هامش سابق ، وقلنا انها تمثل اتجاها امبرياليا واضحا •

(المعرب)

جميع أرجاء الامبراطورية • ولم تكن هذه المتطلبات الاساسية متوافرة فى الماضى للامبراطوريات على الصعيدين العسكرى والسياسى، ولكنها أصبحت فى حيز الامكان فى يومنا هذا •

فلقد كانت وسائل المواصلات فى تلك الايام غير آلية ، أما حينما وجد نوع آلى منها ، فان هذا الموجود كان فرديا الى حد كبير ، ومفتقرا الى المركزية • ولم يكن فىالامكان نقل الافكار الا عن طريق العبارات الشفوية والرسائل ، أو عن طريق المطابع البدائية التى كان فى وسع الفرد أن يديرها ويعمل بها فى بيته • وكان يتحتم على الطامع فى فتح العالم ، أن ينافس على قدم المساواة عددا غير محدود من المنافسين • وكان فى وسعه أن يزج فى السجن بمنافسيه ، أو يحكم عليهم بالاعدام ، اذا استطاع تبينهم ، والقاء القبض عليهم • ولكنه لم يكن قادرا على خنق أصواتهم عن طريق احتكار كلى أو جزئى لجمع الانباء وتوزيعها، واحتكار الصحافة والاذاعة والاشرطة السينمائية فلقد كان فى وسع القديس بولس قبل تسعة عشر قرنا من الزمن أن ينتقل من مدينة الى أخرى • وأن يبعث برسائله الى أهل كورنثية ورومة ، ناشرا انجيله، وهو عينما كان فى وسع ممثلى الديانة الرسمية للامبراطورية الرومانية أن يفعلوه • وعندما أعدم بولس ، ترك الالوف من حوارييه وتلامذته ، يعملون ما عمله ، بصورة ينافسون فيها ممثلى الدولة منافسة أكثر فاعلية وأوسع انتشارا • ترى ما الذى كان فىوسع بولس الرسول أن يفعله فىامبراطورية الغد العالمية، اذا لم تكن لديه الصحيفة أو المجلة التى تنشر له رسائله، ولا شبكة الاذاعة التى تنقل مواعظه ، ولا الاشرطة الاخبارية والانباء التليفزيونية التى تبقى على حب الجماهير له ، أو اذا لم يكن لديه مكتب البريد الذى ينقل له رسائله ، أو اذا لم يكن فى وسعه الحصول على جواز سفر يتخطى به الحدود التى تقف فى طريقه ؟

وكانت وسائل العنف كما سبق لنا أ نرأينا من قبل ، فى تلك العصور السابقة ، غير آلية الى حد كبير ، وكانت على الغالب فردية ولا مركزية • وكان الطامع فى اقامة امبراطورية عالمية ، يلتقى بالذين يطمع فى اخضاعهم لسيطرته • فيحول بينهم وبين التنظيم المتفوق والتدريب مخافة أن يصبحوا فى وضع يعادل وضعه تقريبا • فكلا الجانبين يملك نفس الأسلحة التى يستطيع عن طريقها أن يقتل وأن يقذف وأن يطلق النار • ويتحتم على الفاتح اذا أراد الاحتفاظ بامبراطوريته ، أن يحقق المستحيل تقريبا ، عن طريق اقامة تفوق فعلى فى القوى المنظمة فى جميع أرجاء الامبراطورية يحارب بها جميع الخصوم المتوقعين • فلقد كان فى

وسع سكان مدريد مثلا ، في الثالث من مايو عام ١٨٠٨ ، أن يشهروا في وجه محتليهم من الفرنسيين نفس الاسلحة التي يملكها هؤلاء ، وأن يطردوهم من المدينة • أما اليوم فقد بات في وسع حكومة الامبراطورية العالمية اذا ما سمعت بقيام وضع مماثل عن طريق الاذاعة ، أن تبعث في غضون ساعات بسرب من قاذفات القنابل، وبعشرات طائرات النقل محملة بالمظليين ومدافع الهاون والدبابات والاسلحة التي تحتكرها كليا أو جزئيا الى المدينة المتمردة ، وأن تخمد الفتنة فيها بمنتهى السهولة • ولا ريب في أن التهديد باستخدام مثل هذه القوة الطاغية القادرة على توجيه الضربة في أي مكان في العالم ، وفي أية لحظة ، سيثبط عزائم كل من يفكر في القيام بمثل هذه الثورة حتى قبل الاقدام عليها .

وأخيرا فان تآليبة وسائل النقل قد أراحت الطامع في تأسيس الامبراطورية من الاعتماد على الظروف المناخية المواتية والأوضاع الجغرافية، التي حطمت نابليون وحالت دون من يقلون عنه حركية واطماعا من القادة، حتى من تحقيق أي فكرة في الاحتلال العالمي • وكان من أكبر العوائق وأهمها في تحقيق الفتح العالمي على هذا الصعيد الحاجة الى وقف القتال ، في الأسابيع الاخيرة من الخريف وفي الشتاء وفي مطلع الربيع ، اذ كان من المستحيل حماية الجيوش في الميدان من سلاح الطقس السيىء ، وتأمين ما تحتاج اليه من ضرورات الحياة وأسلحة الحرب • وكان يترتب على هذا أن العدو اذا لم يقهر قهرا كاملا لا يفيد معه أي علاج ، في حملة واحدة يجد الفرصة متاحة أمامه ، لاعداد نفسه لحملة ثانية في الفصل المقبل من الفصول الصالحة للقتال • وكانت الحروب والحالة هذه أشبه بمباراة في الملاكمة ، تقطع الفواصل جولاتها ويكون كل فاصل منها طويلا الى الحد الذي يضمن عوذة الملاكم الأضعف الى الحلبة ، اذا لم يكن قد قضى عليه بالضربة القاضية • وكان التفكير في فتح العالم في مثل هذه الأوضاع والظروف حماقة ما بعدها حماقة ، اذ يتحتم على الفاتح أن يعيد في الفصل الجديد ما سبق له أن فعله في الفصل السابق • ولما كان النصر ، يعود الى انهاك المقهور نسبيا ، أكثر من انبثاقه عن الفتح والابادة من جانب من المنتصر ، فان المنتصر هذا يكون قد أصبح أيضا في وضع لا يمكنه من ناحية امتلاك الموارد اللازمة لمواجهة أعداء جدد ، من القيام بحملة جديدة في كل ربيع جديد الى أن يحقق مطامحه في فتح العالم •

وحتى لو فرضنا أن هذا الطامع في الفتح العالمي ، كان من القوة بحيث يستطيع الشروع في السير في طريق الفتح العالمي ، فانه يستطيع المضي بعيدا في هذا الطريق • فبالنظرة الى عجزه عن الاحتفاظ بتفوقه

الفعلى فى قواته المسلحة فى جميع المناطق التى احتلها، يجد نفسه مضطرا، وباستمرار ، الى مواجهة احتمالات الثورة التى تعد وتنفذ دون أن يكون قادرا على مواجهتها فى الوقت المناسب · فلقد كان بطء المواصلات ، والمتاعب التقنية فى النقل ، تجعل من المتعذر على أى طامح فى الفتح العالمى ، فى تثبيت أقدامه فى أية فتوحات دائمة قد تكون أوضاعه قد مكنته من فتحها · وكلما وسع فى حدود امبراطوريته ، زادت احتمالات سقوطه وانهياره · فعندما وصلت امبراطورية نابليون فى عام ١٨١٢ ، الى سمت قوتها وسلطانها ، كانت فى الوقت نفسه قد أصبحت أقرب الى التفسخ من أى وقت مضى منذ قيامها · اذ بينما كان نابليون يحارب عند أطراف ممتلكاته ، محاولا دفعها الى الامام بعيدا عن منابع سلطانه وقوته فى فرنسا ، كان ضحايا فتوحاته السابقة يعدون عدتهم وراءه لتحرير أنفسهم من ربقته · وعندما وجهت هذه الضحايا ضربتها ، متلقية العون من الموارد الكبيرة اللاملتزمة وغير خاضعة لسلطانه ، فى بريطانيا العظمى وروسيا ، كان الشطر الاكبر من جيوش نابليون بعيدا عن مراكز الثورة، وكان لابد من نقله بسرعة الى ميادين الثورة متحديا فصل الشتاء القارص ، ومحتملا الخسائر الهائلة ، ليغلب هذا الجيش على أمره فى النقطة التى اختارها المغلوبون على أمرهم ، لا الفاتح الذى يسيطر على بلادهم ·

أما اليوم فان المتطلع الى الفتح العالمى ، يجد تحت تصرفه من الموارد التقنية ما يكفيه لتثبيت أقدامه الى حد كبير فى المناطق التى فاز باحتلالها، اذ أن تحت تصرفه فى كل مكان وفى جميع الاوقات دون اكتراث بالفصول والابعاد ، تلك القوى المنظمة التى تحدثنا عنها من قبل والماثلة فى البلاد التى تمكن من احتلالها · فالثورة البدائية التى قد تقع على بعد ألف ميل من أقرب مركز يحشد فيه قواته الجوية ، تكون قد حدثت فى الواقع على بعد عشرين ميلا ليس الا على صعيد التقنية التى كانت معروفة فى عهد نابليون فى وسائط النقل وعلى بعد خطوات ليس الا على صعيد تقنية عصر نابليون فى موضوع المواصلات · وهذا يعنى بعبارة أخرى ، ان فى وسع الفاتح المحتل ، أن يضع جميع وسائل الاعلام الجماهيرية الواسعة والحديثة على الفور فى موضع العمل ، لاقناع العصاة بالعدول عن تمردهم ومشروعهم · وفى وسعه فى غضون بضع ساعات أن يستخدم تفوقه فى القوة المنظمة فى الضغط على الثائرين (١) ·

---

(١) يشرح فشل المؤامرة التى جرت ضد هتلر فى عام ١٩٤٤ ، ما تملكه الحكومة من تفوق هائل ضخم فى وجه اية محاولة للثورة ، حتى ولو كان القائمون بها يمثلون شطرا من القوات المسلحة · وهو يظهر الأهمية الحاسمة بصورة خاصة لأساليب المواصلات =

ونصل من هـــذا الى الاســتنتاج ، بأنه فى حالة تحقيق فتــح من الفتوحات ، فان الاحتلال يصبح دائما ، من وجهه نظر الاحتمالات التقنية من ناحية ،واذا تجاهلنا ،بالطبع ،الأخطاء التى قد تقع فيها حكومة الاحتلال، أو وجود مســاعدة خارجيـــه من قوة متفوقة ، أو الاحداث الســياسية والعسكرية العارضة التى قد تقع داخل الامبراطورية الفــاتحة نفسها • ويتضح من هــذا ، أنه اذا تمت السيطرة على شعب ، فان هــذا الشعب سيظل خاضعا للسيطرة ، اذ أنه لا يملك الوسائل الــكافية للثورة ، كما أن الفرص المتاحة للفــاتح عن طريق سيطرته الاحتــكارية على وســائل المواصلات ، تمكنه من حرمان الشعب الثائر من ارادته للثورة (١) • وفى هذا يقــول ادموندبيرك (٢) ، « اذا كان فى وسعنا أن نحتمل انســانا يحدثنا عن قصته آناء الليل وأطراف النهار ، فاننــا سنصبح فى غضون اثنى عشر شهراً خاضعين لهذا الانسان الذى يغدو سيدا لنا (٣) •

ولم تعد هناك أية عقبات تقنيــة تستطيع الوقوف اليوم فى طريق قيام الامبراطورية الشــاملة ، اذا تمــكنت الدولة الحاكمة من الابقــاء على تفوقها فى وسائل السيطرة التقنية • فالدولة التى تحتكر الطاقة الذرية والوسائل الرئيسية للنقل والمواصلات تستطيع أن تحتل العــالم ، وأن تبقى على احتلالها هذا ،شريطة أن تتمكن من الابقاء على تلك السيطرة وذلك الاحتكار • ففى وسعها أولا أن تصــوغ عقول المواطنين فى امبراطوريتها العالمية فى وضع من التبعية الجماعية ، التى مثلت المجتمعات الجمــاعية فى الماضى القريب والحاضر الراهن ، نماذج منها • فوجود حكومة فعالة معقولة

= الجماهيرية الحديثة التى تسيطر عليها الحكومة • فلقد كان مجرد انطلاق صوت هتلر من الاذاعة الى الشعب ، والى عدد من زعماء الثورة ، كافيا لقلب القضية لصلحة الحكومة (راجع كتاب آلان دالاس عن « الحركة السرية فى ألمانيا » ـ نيويورك مكميلان وشركاه ١٩٤٧) •
ـ المؤلف ـ

(١) أثبتت تجارب الثورات التحررية الأخيرة فى أفريقيا وآسيا فساد هذه النظرية ،التى يضعها المؤلف وخطلها ، اذ أن معظم هذه الثورات قد حقق النجاح ، رغم التفوق التقنى الموجود لدى الدول الاستعمارية • ولعل ثورة المليون شهيد فى الجزائر ، هى خير مثل على ما نقول • ويبدو ان المؤلف قد تجاهل عاملا أساسيا وهو ارادة الشعوب على التحرر مهما كانت القوى التى تواجهها من الضخامة ومن التقدم التقنى • (المعرب)

(٢) أدموند بيرك (١٧٢٩ ـ ١٧٩٧) ســـياسى بريطانى وفيلسوف سياسى • كان من المحافظين رغم وجود بعض الاتجاهات الليبرالية فى تفكيره •
(المعرب)

(٣) مجموعة مؤلفات بيرك « آراء فى الشئون الفرنسية » (بوســطن ـ ليتل ، براون وشركاهما لعام ١٨٨٩) الجزء السادس ص ٣٢٨ •

يضمن الابقاء على تجزئة الارادة على الثورة ، كما يضمن على الاقل ، ألا تكون هناك أهمية سياسية أو عسكرية لهذه الثورة • وستقابل كل محاولة للثورة ثانيا برد فعل عنيف وسريع من قوة متفوقة ، فيقضى عليها بالفشل من بدايتها • وأخيرا فان التقنيات الحديثة تجعل فى الامكان نشر السيطرة على العقول والاعمال فى كل زاوية من زوايا الكرة الأرضية ، دون اهتمام بالأوضاع المناخية والجغرافية •

٦ ـ التألية الجماعية الشاملة والحرب الجماعية والسيطرة الجماعية :

قد لا يكون تحليلنا لتألية الحرب العصرية وآثارها العسكرية والسياسية كاملا اذا لم نقم بدرس التألية الشاملة للثقافة الغربية ، التى تؤلف تألية الحرب مظهرا واحدا ومعينا من مظاهرها ليس آلا • فلولا تلك التألية الشاملة ، لما تمكنت الدول الحديثة أبدا من دفع جيوش ضخمة الى الميدان وتأمين ما تحتاج اليه هذه الجيوش من مؤن وأسلحة • فالحرب الجماعية الشاملة ، تفترض وجود تألية شاملة ، ولا يمكن للحرب أن تكون جماعية ، الا بقدر ما تكون التألية عند الدول التى تخوضها شاملة •

وكانت جميع الحركات الحربية تنفذ منذ بداية التاريخ حتى الحرب الاهلية الامريكية (عام ١٨٦٠) ، والحرب الفرنسية ـ البروسية لعام ١٨٧٠ ، بالقوة البدنية العضلية • فلقد كان الرجال يحملون أنفسهم ومعداتهم الحربية اما عن طريق عضلاتهم هم أو عن طريق عضلات الحيوانات التى يستخدمونها • وكان الجيش الالمانى فى عام ١٨٧٠ هو أول من استخدم السكك الحديدية بصورة منتظمة كواسطة للنقل ، بعد ان كانت قد استخدمت بصورة عارضة فى الحرب الاهلية الامريكية قبل ذلك بعشر سنوات • وهكذا حقق الألمان ميزة سوقية وتعبوية مهمة على الفرنسيين •

وفى حرب البوير التى وقعت فى وقت لاحق ، أى فى عام ١٨٩٩ ، استخدم نحوا من اثنين وثلاثين ثورا فى جر مدفع من عيار خمس بوصات • وكان لا بد أن تمتاز هذه الحرب التى تكون الحركة فيها على هذا النحو من البطء ، والتى تخضع لمثل هذه القيود الطبيعية على الاعداد التى يعجز الجهد البشرى عن تذليلها ، ولمثل هذه المتطلبات اللازمة لتأمين العلف لحيوانات الجر ، ونقله ، بالبطء واثارة المتاعب • ولا ريب فى أن الطاقات الجديدة التى لا تؤمنها العضلات وانما يؤمنها الفحم والماء والزيت فى شكل الآلة البخارية والرجل والمولد الكهربى وآلات الضغط الذاتى هى التى ضاعفت القوة الانتاجية للرجال فى أوقات السلم والحرب مرات عديدة •

ويتحدث الأستاذ جيمس فيرجريف ، عن بريطانيا بوجه خاص • فيشرح بوضوح ما أداه الفحم من اسهام في هذا التطور ويقول •••

« وفي هذا العالم من المزارع والمراعي والمدن التجارية الصغيرة ، والموانى القليلة ، ومراكز الحكومة الكبيرة ، برزت قبل نحو من قرن ونصف قرن ، تباشير الثورة الصناعية • وشرع في استخدام الفحم الذى كان يستعمل حتى تلك الايام ، هنا وهناك في بعض الاغراض المنزلية ، في ادارة الآلات التى تؤدى من العمــل ما يفوق ما يؤديه الانســان او الحيوان أو حتى مجموعة من الناس والحيوانات . وشرع الانسان في تسخير الطاقات الخارجية لأداء الامور التى كان يؤديها حتى تلك الايام بيديه ..

وهكذا ظهر هذا المستودع الجديد للطاقة • وهو ليس من الطاقات الغذائية على الاطلاق ، وانما بات يستخدم في عمل أمور ما كان في الامكان عملها من قبل• وبات في وسع الانسان أن يستخدم الطاقة على نطاق أوسع مما كان في وسعه أن يفعل •••• فملابسه تعد له حتى آخر خيط ، ولم يعد يصنع في البيت من الملابس الا النزر اليسير • والطعام يعد الى حد كبير ويهيأ لمائدته ، بحيث باتت أعمال الاعداد هذه ، تتم خارج البيت الى حد كبير ، وبات اعداد الطعام في المدن الكبرى ، على نطاق واسع صناعة كبيرة ، بحيث أصبح في وسع الانسان أن يحصل في آية ساعات من ساعات الليل او النهار ، على الوجبة التى تتفق مع امكاناته المادية ومع شهيته •••

•• ويقال ان الفحم الذى يســــتخدم في مصانعنا وحدها ، مع استثناء الاستعمالات الاخرى ، يعادل في الطاقة التى يولدها ، طاقة نحو من (١٧٥) مليون عامل مجد ، وبصورة نافعة يعجز العمال عن تامينها بأيديهم • ولقد حققت بلاد الاغريق ما حققته في مجالات العظمة والسلطان في جميع نواحي التقدم الانسانى ، عن طريق العمل الذى تؤديه طبقة العبيد • وكان لكل اغريقى حر ، ولكل اسرة اغريقية حرة ، خمسة من العبيد تقريبا ، لا يخطر ذكرهم في بال اى انسان وهو يتحدث عن الاغريق ، بالرغم من الحقيقة الواقعة وهى أنهم كانوا والى حد كبير المصدر الفعلى لمعظم الطاقة الاغريقية • أما في بريطانيا ، ففى وسعنا ان نقول الآن ان لدى كل أسرة بريطانية أكثر من عشرين عبدا يؤمنون الطاقة ، ولكنهم لا يتطلبون اى غذاء ، ولا يحسون بأى شيء مما كان يحس به العبيد من اجهاد ويأس ودموع (١) • ففي بريطانيا التى تضم نحوا من خمسة واربعين مليـونا من الرجال والنساء والاطفال ، تدار المصانع بقوة (١٧٥) مليون قوة انسان • واذا ما قورنت هذه القوة الهائلة بالطاقة التى تؤمن للآلات التى تصنع الاشياء وتحرك بالوسائل الآلية المجردة ، فان الطاقة البدنية التى يؤمنها اقل من عشرين مليونا من الرجال والنساء تصبح اقل اهمية من أن تذكر • فلقد غدونا شــعبا من المهندسين ، ومن الأزرار المحركة ، والرافعات والزيت والتشحيم والرزم ، مما يجعل الآلة الاجتماعية العظمى ، تعمل بصورة أكثر نعومة وسهولة ، فالعبيد

---

(١) يقصد ان الطاقة التى يولدها الفحم تعادل بالنسبة الى كل أسرة طاقة عشرين عبدا •

اللابشريون يطحنون قمحنا ، ويصنعون ملابسنا ، ويحملون لنا غذاءنا من اطراف المعمورة ، ويحملوننا هنا وهناك ، للعمل واللعب ، ويطبعون لنا انباءنا وكتب حكمتنا ومعارفنا ، ويؤدون لنا مالا عد له ولا حصر من الخدمات التى لم يكن قدامى الاغريق يحلمون بها ... اما فى الولايات المتحـــدة فهناك خمسون من الأرقاء اللابشريين ، يعملون لكل رجل وامرأة وطفل فى الولايات المتحدة » (١) .

وأدت هذه التالية الى وفور هائلة فى العمالة . ولقـد ذكر الاستاذ فيرجريف فى هـذا الصدد أيضـا ما نصـه ... « هبطت نسـبة الوقت الانسانى اللازم لانتاج الكيلة من الذرة الهندية بين عامى ١٨٥٥ و ١٨٩٤، من أربع ساعات الى نصف السـاعة . وهبطت نسـبة الوقت الانسـانى اللازم لانتاج الكيلة من الحنطة بين عامى ١٨٣٠ و ١٨٩٦ من ثلاث ساعات الى عشر دقائق » (٢) وكان انتاج المزارع الامريكية فى عام ١٩٥٢ أضخم انتاج فى تاريخ أمريكا ، فى حين كان عدد الناس العـاملين فى الزراعة فى العام نفسه أقل من عددهم ، فى أكثر من ثمانين عاما . وفى حين تبلغ نسبة العاملين فى الزراعة فى البلاد المختلفة تقنيا تسعين فى المائة من مجمـوع السكان ، نجد أن نسبة العاملين فى الزراعة فى الولايات المتحدة الامريكية قد هبطت من خمسين فى المائة فى عام ١٨٧٠ الى أقل من عشرين فى المائة فى عام ١٩٤٠ . وفى حين كان عدد العاملين فى تربية الماشية والدواجن يبلغ ثلث عدد السكان فى الولايات المتحدة بين عامى ١٩١٠ و ١٩١٤ وينتجون ١٢ر٤ فى المائة من مجموع الدخل القومى ، نجد أن عدد العاملين قد هبط فى عام ١٩٤١ الى ٢٢ر٧ فى المائة من مجموع السـكان ينتجون ٨ر٧ فى المائة من مجموع الدخل ، وانه عاد فهبط فى عام١٩٥٢ الى ٩ر١٥ فى المائة من مجموع السكان ينتجون ٤ر٦ فى المائة من مجموع الدخل القومى .

ويعرض الاسـتاذ هورنيل هارت الامثـلة التـالية ، لشرح هـذه الاتجاهات عينها فى الصناعة فيقول ...

« كان الغزل يتم حتى عام ١٧٣٠ باليد تماما ، وكان الغزال لا يعمل الا فى خيط واحد ، فى نفس الوقت ، ويعانى فى ذلك الكثير من الجهد والعناء . لكن الآلة احدثت ثورة هائلة فى عمليات الغزل فى غضون المائتى عام الاخيرة ، بحيث بات فى وسع العامل ان يهتم بنحو من (١٢٥) مغزلا فى وقت واحد ، تدور كلها بسرعة عشرة آلاف دورة فى الدقيقة . ففى الفلبين حيث لا تزال الصناعة فى مرحلة العمل اليدوى ، يقوم نحو من مائتى عامل او ثلاثمائة باعداد

---

(١) كتاب « الجغرافيا والسلطان العالمى » ــ الطبعة الثامنة (مطبعة جامعة لندن لعام ١٩٤١) ص ٣١٤ ــ ٣١٧ وص ٣٢٦ .

(٢) نفس المصدر ص ٣٢٣ ــ ٣٢٤ .

حمولة سفينة من لباب جوز الهند المجفف ، أما فى سان فرنسيسكو ، حيث يمثل اقتصاد عصر الآلة ، يقوم ستة عشر رجلا بتفريغ حمولة سفينة فى ربع المدة اللازمة لتعبئتها . وتكون فاعلية الرجال الذين يعملون بالآلات خمسين ضعف فاعلية الرجال الذين يعملون بايديهم . وتؤدى آلة جرافة تدار بالبخار عمل مائتين من العمال غير الفنيين ، بينما تحل آلة من آلات نفخ الزجاج محل ستمائة عامل من العمال المهرة ، وتنتج آلة أوتوماتيكية لصناعة « اللمبات » الكهربية ما كان ينتجه ألفان من العمال من قبل » (١) .

ففى أواسط القرن التاسع عشر ، كان الانسان يؤدى (٢٢) فى المائة من العمل الفعلى فى الولايات المتحدة الامريكية، بينما كانت الحيوانات تؤدى (٥١) فى المائة من هذا العمل ، وتؤدى المبتكرات الآلية (٢٧) فى المائة منه . أما فى عام ١٩٠٠ فكانت الارقام بمعدل ١٥ فى المائة للانسان و ٣٣ فى المائة للحيوان و٤٨ فى المائة للآلات . وفى عام ١٩٤٨ بلغت النسبة ٤ فى المائة للانسان و (٢) فى المائة للحيوان و ٩٤ فى المائة للآلات . وأدت هذه الثورة الآلية الى مضاعفة انتاج السلع بالنسبة الى ساعة العمل الواحدة بمعدل خمسة أضعاف فى غضون تلك الفترة .

وادى ظهور بعض العمليات الصناعية الى الاستغناء نهائيا عن العمل الانسانى فيها . ويصبح هذا بوجه خاص على انتاج الطاقة الكهربية من الماء ، اذ أن هذا الانتاج يتم دون وجود أى عامل واحد ، ويكون ضبطه عن طريق الاجهزة الكهربية الدقيقة والذاتية الحركة . وأصبح انتاج الورق عملا آليا كل الآلية ، ابتداء من اسالة سائل الورق الى الآلة ، وانتهاء بظهور لفاته خارجة منها . وينطبق نفس القول أيضا على طباعة الصحف ابتداء بتزويد الآلات بالورق الابيض ، وانتهاء بخروج الصحف منها مطبوعة ومطوية . وأدت صناعات الحرير والنسيج والصلب والسيارات وانتاج الأغذية المعلبة ، وتنقية الدقيق وتكريره ، الى استخدام الآلات بصورة مماثلة أدت الى مضاعفة القوة الانتاجية ، والى التقليل من الحاجة الى العمل اليدوى . ولما كانت هناك افتقار نسبى الى التآلية فى بعض العمليات الانتاجية فان النتائج الكلية للتآلية ، أقل أهمية الى حد ما من الصورة التى تبرزها هذه الامثلة التى عددناها ، والتى تمثل اتجاها عاما وجذريا فى بعض ميادين الانتاج الهامة ، مما يشير الى وقوع ثورة لعلها أعظم الثورات فى التاريخ الانسانى ، فى العمليات الانتاجية الانسانية .

ولا ريب فى أن هذه الثورة فى العمليات الانتاجية فى العصر الحديث

---

(١) كتاب « أساليب التقدم الاجتماعى » (نيويورك — هنرى هولت وشركاه لعام ١٩٣١) . ص ١٣٤ .

فهى التى جعلت فى الامكان تحقيق الحرب الجماعية ، والسيطرة على النطاق العالمى • فلقد كانت الحتمية قبل ظهور هذه الثورة ، تفرض على الحرب أن تكون محدودة فى نواحيها التقنية • فلم تكن الطاقة الانتاجية لدى أى أمة من الأمم كافية لتأمين الغذاء والكساء والمأوى لابنائها من ناحية وللابقاء على جيوش كبيرة ضخمة ، مزودة بمعدات الحرب ، مدة طويلة من الزمن من الناحية الاخرى • يضاف الى هذا أن الاقتصاديات القومية كانت تعمل على مستوى لا يرتفع كثيرا عن مستوى الكفاف ، بحيث كان من المستحيل بالنسبة الى أية أمة أن تزيد فى حصة القوات المسلحة من الانتاج القومى الى حد كبير وواضح دون أن تعرض بذلك وجود أبنائها وقوتهم الى الخطر البالغ• ولم يكن من المستغرب بالنسبة الى أية حكومة من حكومات القرنين السابع عشر والثامن عشر ، أن تنفق مايعادل أو مايزيد على ثلثى موازنتها القومية على الاغراض الحربية • فقد استهلكت النفقات الحربية فى بعض الحالات فى تلك الفترة ما يزيد على تسعين فى المائة من موارد الحكومة ، وذلك لأن الانفاق على الأغراض الحربية كان يحتل مكان الصدارة بالنسبة الى نواحى الانفاق الاخرى ، كما أن الانتاج القومى كان من الضآلة بحيث لا تستطيع الحكومة أن تفرض ضرائب ثقيلة عليه لتأمين الانفاق على الاغراض الاخرى • ولذا فلم يكن من قبيل الصدفة العارضة أن تمنى جميع المحاولات التى جرت قبل القرن التاسع عشر لفرض الخدمة العسكرية الالزامية بالفشل اذ أن ضرورة الابقاء على عملية الانتاج القومى سائرة فى طريقها ، كانت تتطلب استثناء الطبقات المنتجة من السكان من هذه الخدمة • وهكذا كانت عمليات التجنيد تقتصر على الحثالات التى تعجز عن العمل فى المشاريع الانتاجية وعلى النبلاء الذين كانوا يعزفون عن العمل فيها •

وقد تركت الثورة الصناعية ولا سيما تالية العمليات الزراعية والصناعية فى القرن العشرين أثرا مثلث الاطراف على طبيعة الحرب والسياسات الدولية • فلقد أدت أولا الى زيادة مجمل القوة الانتاجية عند الدول الصناعية الكبرى زيادة هائلة • وأدت أيضا الى التقليل جذريا فى الحصة النسبية للعمل البشرى فى العمليات الانتاجية • وأدت أخيرا مع اكتشاف الاساليب الجديدة فى الطب وحفظ الصحة العامة الى زيادة عدد السكان فى جميع الدول زيادات كبيرة لم يسبق لها نظير فى التاريخ• لكن الزيادة المتحققة فى القوة الانتاجية ، تفوق الى حد كبير الزيادة الناتجة فى الطلب على الانتاج القومى ، عن ارتفاع مستويات الحياة من ناحية • وعن زيادة عدد المستهلكين من الناحية الاخرى • وهكذا باتت الوفور الفائضة فى القوة الانتاجية ، متوافرة لاهداف جديدة أخرى ، وبات فى الامكان توجيهها وصبهافى تحقيق الحرب الجماعية الشاملة • وبات فى الامكان الآن

أيضـا استخدام الطاقة الجديدة التى خلقتهـا الآلة ، والـكثير من الطاقة البشرية التى كانت تصرف حتى قبـل قرن ونصف من الزمن فى عمليـة الابقاء على الحياة والأود ، فى الاهداف العسكرية ، اما مباشرة عن طريق الخدمة العسكرية أو لا مباشرة عن طريق الانتاج الصناعى •

ولم تعد الطاقة البشرية المتوافرة للحرب الآن طاقة عضلية ليس الا• فلقد خفف عصر الآلة الى حد كبير للغاية من الآعباء الفكرية والخلقية التى كان الانسان يحتملها فى تأمين الغذاء والكساء والحماية من عناصر المرض لنفسه ولمن يعولهم ، والتى كان الجهد الذى يبذله فى سبيلها يمتص منه معظم طاقاته وحيويته• يضاف الى هذا أن عصر الآلة، قد أمن لمعظم الناس قدرا كبيرا من أوقات الراحة التى لم يكن يتمتع بها من قبل الا عدد قليل ومحدود منهم • لكن المفارقة الكبرى تمثل فى أن عصر الآلة بعمله هذا ، قد حرر طاقات فكرية وخلقية هائلة ، راح بعضها يعمـل فى سبيل خلق عالم أفضل ، بينمـا راح بعضها الآخر يعـد العدة لشن الحرب الجمـاعية الشاملة • ولا ريب فى أن هذا الترابط بين القوى البشرية والمادية التى حررها عصر الآلة وخلقها ، هو الذى أضفى على الحرب صورتها الجمـاعية الشاملة •

ولا ريب أنه هو الذى أضفى على هـذه الحرب الجماعية ذلك الحـافز العالمى الشمول ، الذى لا يرضى باقل من السيطرة على العالم • فلقد أخذ الانسان الحديث يتطلع بعد أن تحررت طاقاته الفكرية والخلقية قبل كل شىء من التفكير فى أعباء هذه الحياة ، كمـا تحرر من كل تأثير يصرفه الى التفكير فى الحياة الأخرى ، الى الفتح ، والغزو ، غزو الطبيعة ، وغزو غيره من الناس • وهكذا فان عصرالآلة الذى ينبع من الاكتفـاء الذاتى للعقل الانسانى ، قد صب فى الانسان الحديث ، الثقـة بأن فى وسعه أن ينقـذ نفسـه بجهوده هو وحدها ، فى كل زمان ومـكان • وتحولت الديانات التقليدية بما تحمله من انكار لتلك الثقة ، واعتماد على التدخل السماوى، الى صورة لا دم فيها ولا حياة • وراحت شرايين الحيـاة الفكرية والخلقية للانسان العصرى تنصب فى الديانات السياسية التى تعـد بالخلاص عن طريق العـلم أو الثورة أو حرب القوميـة المقـدسـة • وحقق عصر الآلة انتصاراته ، وأصبحت كل خطوة من خطواته ،تتطلب المضى خطوتين أخريين الى الأمام على طريق التقـدم التقنى • وولد هـذا العصر أيضا مكاسـبه السياسية والعسكرية ، اذ مع القدرة على احتـلال العالم والابقاء على هذا الاحتلال ، خلق هذا العصر ، الرغبة فى الاحتلال والفتح •

لـكن عصر الآلة قد يولد أيضا دماره وخرابه • فقـد تؤدى الحرب

الجماهية الشاملة ، التى تشنها شعوب بأسرها ، فى سبيل أهداف جماعية شاملة ، وفى ظل الاوضاع الراهنــه لتوازن القوى ، اما الى السيطرة على العالم ، واما الى دمار العالم واما الى النتيجتين معا وفى وقت واحد • فقد تتمكن آية واحدة من الدولتين المتنافستين على السيطرة العالمية ، من الغلبة دون ان تمنى هى الا بخسائر قليله نسبيا ، وقد تدمر الواحدة منهمـــا الاخرى ، دون ان تتمكن اى منهما من الغلبه، أو قد تتغلب تلك التى كانت خسائرها اقل ، فتسيطر على عالم يسوده الدمار والخراب • ولا ريب فى أن هذه هى الاحتمـــالات التى تسيطر على السياسات العالمية فى النصف الثانى من القرن العشرين •

ويتبين من هذا اننا درنا دورة كاملة • فقد تبينا العنصر الحافز فى السياسات العالميه المعاصرة ، ووجدنا أنه يتمثل فى القوة الخلقية الجديدة ، للعالمية القومية • ووجدنا أيضــا توازنا مبسطا فى القوى ، يعمــل بين كتلتين جامدتين لاتعرفان المرونة ، ويمثل دور البشـــير بخير عظيـــم أو النذير بشر مستطير • وأوضحنا ما فى احتمالات الحرب الجماعية من خطر شرير • لــكن العنصر الذى يجعل الحرب الجماعية الشــاملة أمرا ممكنا ، وأعنى به تالية الحياة العصرية ، يجعل فى الامكان أيضــا خلق تلك القوة الخلقية التى تهــدف الى السيطرة الشــاملة عن طريق الحرب الجمــاعية • وتشترك الثورات الثلاث التى يشهدها عصرنا فى الميادين الخلقية والسياسية والتقنيـــة فى شىء واحد ، وهى أنها تؤيد بعضها البعض وتشــد الواحدة منها ازر الاخرى ، وتتحرك ثلاثتها معــا وفى اتجــاه واحد ، هو أحداث الحريق الذى يلهب العالم كله بنسعيره • ولاريب فى أن تزامنها ، وتطورها فى خطوط متوازية يزيد من حدة الخطر الذى يهدد وجود الحضارة الغربية، وهو خطر تحمله كل منها وبصوره مستقلة فى جنباتها •

ولا ريب فى أن الترابط بين هذه الثورات الثــلاث ، قد ترك ثلاثة آثار مهمة ، وهى التدهور الدائم لاوربا كمركز للعالم السياسى ، وظهور دولتين فوق العظميين وصلتا الى درجة من التفوق لاتقبل التحدى ، وظهور آسيا ، كعامل سياسى وخلقى مستقل فى السياسة العــالمية • وكما أن تحرر آســيا السياسى من نير أوربا قــد جاء متزامنا مع وقوفهــا موقف التعــارض الخلقى مــع الغرب ، فان ظهور واشنطن وموســكو كمركزين سياسيين فى العــالم ، جاء متزامنا مع تحولهمــا الى عاصمتين من عواصم الديانات السياسية العالمية • ولم يكن تدهور أوربا كالمركز الســياسى والخلقى والتقنى فى العــالم ، الا ثمرة من ثمار تحطيم الجهــاز الاجتماعى الرقيق للنظام الدولى الحــديث ، وكنتيجة لما حققته أوربا من توسع على

الصعيد العالمي، ولانتشار التقنية الحديثة من أوربا الى كل صقع من أصقاع العالم ، وانتصار مثلها الخلقية وأفكارها فى آسيا • فلقد نقلت أوربا الى العالم ، ما حققته فى الميادين السياسية والتقنية والخلقية • وقد استخدم العالم ما حققته فى وضع نهاية لتفوق أوربا •

أما وقد عرضنا هذه الصورة القاتمة للسياسات العالمية المعاصرة واحتمالاتها ، فقد بات لزاما علينا أن ندرس المشكلة الاولى التى تواجه عالمنا اليوم ، وهى مشكلة السلام •

انتهى الجزء الثانى

فهرس

الجزء الثانى

الموضوع	الصفحة
القسم الخامس	
حدود السلطان القومى ـ الأخلاق الدولية والرأى العام العالمى	٥
الأخلاق والأعراف والقوانين كوابح للسلطان	٧
الأخلاق الدولية	١٥
الرأى العام العالمى	٥٣
القسم السادس	
حدود السلطان القومى .. القانون الدولى	٦٩
المشاكل الرئيسية فى القانون الدولى	٧١
السيادة	١٢٦
القسم السابع	
السياسية العالمية فى أواسط القرن العشرين	١٥٩
القوة الخلقية الجديدة للعالمية القومية	١٦١
التوازن الجديد للقوى	١٨١
الحرب الجماعية الشاملة	٢١٣

الدار القومية للطباعة والنشر

تصويب

رقم الصفحة	السطر	خطأ	صواب
٩	٤	نيتشه (Htetzsche)	نيتشه (Nietzsche)
١٨	٣٠	السافياتى	السوفياتى
٣٩	٢٦	اسمتدت	استمدت
٤٧	١٣	(Boyce)	(Royce)
٤٨	٥	(٢)	(١)
٥٣	٥	نعمنى	نعنى
٥٩	٢٢	لم تعد	لم يعد
٦٠	١٨	المناظر	المناظير
٧٤	١٩	يقرض	يفرض
٧٤	١٩	بعد	يعد
١٧٣	٣٢	التأييد	التأكيد
١٩٣	١٧	نعمة	نعمه
٢٠٥	١٧	تستطلع	تستطيع
٢٢٧	٢٧	آلام	آلاف



الدار القومية للطباعة والنشر

العدد ٣٧٠

الثمن ٢٥

١٩٦٥/٨/١